الـجمهـوريـــة الـجزائريـــة الـديـــمقراطيـــة الـشعبيـــة

وزارة التعليـــم العـــالي والبحـــث العلمـــي

جـامعة الأمير عبد القـادر للعلـوم الإسلاميـة

كليـة الآداب والعلـوم الإنسانية قسـم: اللـغة العربيـة

مذكرة في مادة:

أصول التفسير وقواعده

موجهة لطلبة السنة الثالثة

تخصص اللغة والدراسات القرآنية (السداسي الخامس)

إعداد:

د. محمد لقريز

السنة الجامعية: ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م/ ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

تقديم

الحمد لله رب العالمين، منزل القرآن العظيم، والكتب المبين، تفصيلا لكل شيء وهدى وموعظة للمتقين، وصلى الله وسلم على نبيه محمد المفضل بالسبع المثاني والقرآن العظيم، وعلى آله وصحبه الغر الميامين؛ صلاة لا تنقطع على كرّ الدهور ومرّ السنين.

أما بعد:

فهذه دروس في مادة أصول التفسير؛ مما هو مقرّر على طلاب السنة الثالثة بقسم اللغة العربية والدراسات القرآنية، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية؛ جمعتها من عدة مصادر ومراجع، نسقتها ورتبتها؛ محاولا أن تكون في متناول أفهام الطلاب، ومقربة لهم طريق الولوج في علم التفسير ومطالعة كتبه، وفهم ما جادت به أقلام العلماء من القدامى والمعاصرين.

وقد اشتملت هذه المذكرة –وفق المقرر– على المواضيع الآتية:

مدخل إلى علم أصول التفسير وقواعده – أحسن طرق التفسير – المنهج النقلي واللغوي في التفسير – المنهج العقلي والاجتهادي في التفسير – قواعد التفسير في بيان دلالات النظم القرآني – قواعد التفسير من حيث وضوح الألفاظ القرآنية وخفائها – قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ القرآنية أو خصوصها – رسم المصحف: سماته، مؤلفاته، وبعض الشبهات التي أثيرت حوله – مفهوم نقط المصحف وشكله .

وستأتي هذه المحاور مفصلة إن شاء الله تعالى، سائلا الله تعالى التوفيق والإعانة والسداد، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو أرحم الراحمين.

الدرس الأول: مدخل إلى علم أصول التفسير

تعريف علم أصول التفسير:

أولا تعريفه باعتبار مفرداته:

أصول: لغة جمع أصل، وهو: أَسَاسُ الشَّيْءِ؛ومَا يُبنَى عَلَيْهِ؛ ومنه قيل إن أَصْل كُلِّ شَيءٍ: مَا يستَنِدُ وُجُودُ ذَلِك الشيءِ إِليهِ(١).

اصطلاحا: **ما يُبنى عليه غيره(٢)، أو هي**: الأسس التي يعتمد عليها علم ما(٣).

التفسير:في اللغة: الكشف، والإظهار، والبيان.

قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): (فسر) الْفَاءُ وَالسِّينُ وَالرَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ وَإِيضَاحِهِ؛ مِنْ ذَلِكَ الْفَسْرُ، يُقَالُ: فَسَرْتُ الشَّيْءَ وَفَسَّرْتُهُ"(٤)، فالفسر هو البيان والمبالغة منه التفسير.

والتفسير عامٌّ في بيان كلِّ كلام؛ إلا أنه اشتهر تخصيصه ببيان كلام الله تعالى؛ وخص بيان غيره من الكلام نثرا وشعرا بمصطلح "الشرح"(٥).

وفي الاصطلاح: عرف بتعاريف كثيرة من أوضحها وأخصرها(٦) تعريفان:

- علم يبحث فيه عن أحوال القرآن العزيز من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية(٧).
- بيان معاني القرآن الكريم(٨).

---

(١) تاج العروس (٢٧/ ٤٤٧) مقاييس اللغة (١/ ١٠٩).

(٢) الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح (ص: ١١).

(٣) التحرير في أصول التفسير ١٥؛ وانظر: قواعد التفسير للسبت ٢٢/١، ٢٣ .

(٤) مقاييس اللغة (٤/ ٥٠٤)، المفردات في غريب القرآن (ص: ٦٣٦).

(٥) هذا هو الغالب وإن استعمل على خلاف ذلك مثل: كتاب الفسر شرح ديوان المتنبي لابن جني ؛ وكتاب تفسير غريب سيبويه للجرمي كما في الفهرست (ص: ٨٠)؛ وكتاب تَفْسِير الْمُوَطَّأ لأبي الْمطرف القنازعي، وكتاب تَفْسِير الْمُوَطَّأ لأبي جَعْفَر الداوودي المسيلي انظر" فهرسة ابن خير الإشبيلي (ص: ٧٥، ٧٦)؛ إلى غير ذلك.

(٦) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١١)، البحر المحيط لأبي حبان الأندلسي (١/ ١٢١)، مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر (ص: ٦٥).

(٧) مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٦)؛ قواعد التفسير لخالد السبت ٢٩/١.

(٨) أصول في التفسير لابن عثيمين ص: ٢٨ ؛ التحرير في أصول التفسير ص ١٥.

تعريف أصول التفسير باعتباره مركبا: نذكر منها تعريفان

– الأسس والمقدمات العلمية التي يرجع إليها المفسر حال بيانه لمعاني القرآن وتحريره للاختلاف في التفسير(١).

– المناهج التي تحدُّ وتبيِّن الطريق الذي يلتزمه المفسر في تفسير الآيات الكريمة(٢).

أهمية علم أصول التفسير وفائدته:

إن أهمية هذا العلم تؤخذ من تعلقه بكتاب الله تعالى، الذي هو أس العلوم والمهيمن عليها؛ ثم هي بعد ذلك تتعلق بأهم جوانبه وهي فهم القرآن وتدبره؛ وذلك بوضع قوانين ضابطة لذلك، تجنب الوقوع في الزلل في فهم القرآن وتفسيره؛ ويمكن أن نلخصها في ما يأتي(٣):

– إنه السبيل لمعرفة الصحيح من الضعيف والمردود في التفسير وطرق الاحتجاج لذلك.

– إنه يشكل قوانين كلية يعتصم بها المفسر والقارئ للتفسير فلا يقع في الخطأ.

– كونه يعين في التمييز بين مناهج المفسرين وبيان مراتبهم في هذا العلم، وتقييم جهودهم تقييما صحيحا خال من الشطط والتعسف.

– كونه يعين في الكشف عن المناهج الخاطئة في التفسير والوقاية من التأثر بها.

– كونه يعطي قواعد وأصول كلية للمعارف التفسيرية،مما يسهل ضبط مسائله وفروعه.

ولهذه الأهمية فإن علم أصول التفسير يحتاجه من يريد قراءة التفسير أو من يريد التفسير ابتداءً(٤)؛ فالأولى تكون بالرجوع إلى تفاسير السابقين ومعرفة مناهجهم وطرقهم فيها؛ لنأخذ منها القواعد والأسس

---

(١) التحرير في أصول التفسير ١٧.

وعرف تعريفات أخرى منها:

– الأحكام الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن العظيم ومعرفة كيفية الاستفادة منها.

– الأسس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير وما يقع فيه من الاختلاف، وكيفية التعامل معه. فصول في أصول التفسير ص ١١.

– القواعد والأسس التي يقوم عليها علم التفسير، أو هو " العلم الذي يتوصل به إلى الفهم الصحيح للقرآن ويكشف الطرق المنحرفة أو الضالة في التفسير". انظر: بحوث في أصول التفسير ومناهج ص ١١.

(٢) أصول التفسير وقواعده خالد عبد الرحمن العك ٣٠.

(٣) التحرير في أصول التفسير ١٩.

(٤) المحرر في علوم القرآن ٥٤.

التي ساروا عليها ونستفيدَ منها في العملية التفسيريّة؛ وأما الثانية فتكون الاعتماد على ما قُعِّد من أصول ليعتمد الصحيح في التفسير ويجتنب الخطأ فيه(١).

علاقة علم أصول التفسير بغيره من العلوم:

– بالتفسير وعلوم القرآن: أصول التفسير هي تلك الضوابط والكليات التي تلتزم كي يتوصل بها إلى المعنى المراد؛ وأما التفسير فهو إيضاح المعاني وشرحها المبني على تلك الأصول والضوابط؛ فأصول التفسير وقواعده مع التفسير كالنحو بالنسبة للنطق العربي والكتابة العربية فالنحو ميزان يضبط النطق والكتابة، وقواعد التفسير موازين تضبط الفهم لكلام الله وتمنع الخطأ في تفسيره.

وأصول التفسير أخصُّ من علوم التفسير، والمسائل التي تُدرسُ في الأصول غالباً ما تمثِّل شكل القاعدة التي يندرج تحتها أمثلة متعددة، وتكون من مبادئ هذا العلم، ويغلب عليها الجانب التطبيقي، ومن عرفها فإنه يسهل عليه ممارسة علم التفسير.

أما علوم القرآن تشمل كل العلوم التي لها علاقة بالقرآن سواء كان لها أثر في فهمه أم لا، فمثلا جمع القرآن وكثير من وجوه قراءاته لا علاقة لها بفهمه(٢).

– بقواعد اللغة وأصول الفقه: أصول التفسير تبحث في كلام الله من حيث دلالته على مراد الله، أما قواعد اللغة فتبحث في لغة العرب إفرادا وتركيبا حقيقة ومجازا وما شاكل ذلك وأما قواعد الأصول فتبحث في دلائل الفقه الإجمالية إضافة إلى كيفية الاستفادة منها وحال المستفيد

وبهذا يظهر التباين في موضوعات هذه العلوم، لكن يوجد بينها قدر من التداخل فقد تجد ضمن قواعد الأصول والتفسير قدرا من القواعد المستمدة من اللغة، كما تجد قدرا من قواعد أصول الفقه تدخل في قواعد التفسير، والعكس كذلك، وعند النظر تجد أن ما له تعلق بقواعد التفسير من اللغة أو الأصول هو بعضها لا كلها.

نشأة علم أصول التفسير وأهم مصادره(٣).

---

(١) فصول في أصول التفسير للطيار ص ١١.

(٢) المحرر في علوم القرآن (ص: ٥٤، ٥٥)،

ذكر الشيخ صالح العصيمي أن كثيرا من المصنفين في أصول التفسير لم يميزوا بين أصول التفسير وقواعد التفسير، كما تميزت في أصول الفقه؛ ثم ذكر فرق بينهما: بأن أصول التفسير تطلق على الآلة التي تعين على فهم القرآن مما يتقدم على معرفة تفسيره، وتطلق قواعد التفسير على النتائج الناشئة من النظر في التفسير. انتهى. قلت: والعمل في كتب أصول التفسير عدم التمييز بينها. انظر: تعليقات العصيمي على مقدمة في أصول التفسير ص ٤.

(٣) كتب الدكتور مساعد الطيار مقالا مطولا بعنوان: جهود الأمة في أصول التفسير للطيار؛ ضمن أعمال المؤتمر العالمي الأول للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، راجعه في موقعه على النت.

كان النبي صلى الله عليه وسلم يفسر القرآن إما عملا به وتأويلا؛ وإما تفسيرا بلسانه للناس الذين يدعوهم إلى الإيمان بهذا الكتاب وذلك مصداقا لقوله تعالى {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [النحل: ٤٤] وقال تعالى {وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [النحل: ٦٤] ثم كان الناس يسألونه عما أشكل عنهم من الكتاب فيبينه لهم، وكذلك فعل الصحابة بمن بعدهم كما قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا فتعلمنا العلم والعمل جميعا"(١)، ولما كان الصحابة قد شاهدوا التنزيل وحضروا الوقائع وكانوا على سليقتهم العربية استغنوا بذلك وبما شاهدوه من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم عن وضع قواعد للتفسير وأصول، وإن كانوا يعملون بها ضمنا؛ شأنهم في ذلك شأنهم في عدم وضع قواعد للفقه وأصوله واللغة وعلومها.

وهكذا مضى التابعون على هذا الأساس حتى عصر تدوين العلوم (منتصف القرن الثاني الهجري)(٢) فدوّن التفسير كغيره من العلوم،واستمرّ التأليف فيه على مرّ السنين،فكانت قواعد التفسير مضمنة في تلك الكتب استعمالا في الكشف عن مراد الله تعالى، وإن لم ينصوا عليها باصطلاحاتها.

ثم إن بعض العلوم الأخرى كأصول الفقه قد عالجت شيئا من أصول التفسير، فهذا الإمام الشافعي قد تكلّم عن الناسخ والمنسوخ وعن العموم والخصوص والمجمل والمفصل، والأمر والنهي(٣)، وهذه أمور مشتركة بين هذين العلمين؛ وقد استمر الأمر كذلك حتى ظهرت كتب علوم القرآن التي تكلمت عن أنواع علومه وشيء من قواعدها وضوابطها؛ وكان من أهم الأبواب فيها باب التفسير وأصوله.

ثم ظهرت بعد ذلك كتب مخصصة لهذا العلم، فاستقل الكلام فيها عن أصول التفسير.

وقد قسمت مراحل هذا العلم إلى ثلاث:

– المرحلة الأولى: أصول التفسير في الآثار النبوية وآثار السلف الكرام؛ فإن في هذه الآثار النص على كثير من أصول التفسير كاستعمال أسباب النزول؛ والاستدلال بصيغ العموم، وغير ذلك(٤)...

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٨/ ٤٦٦) وغيره؛ وحسنه محققه الشيخ شعيب الأرنؤوط.

(٢) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص٣٣٢).

(٣) انظر أمثلة عن هذه المباحث في الرسالة للإمام الشافعي (١/ ٥٣، ١٠٦، ٣٤٥) وغيرها.

(٤) من أمثلته: لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصدقة بالحمر الأهلية، فقال : « ما أُنزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الفاذة الجامعة: { فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ} [الزلزلة: ٧] (متفق عليه). فهذا استدلال بالعموم على مسألة جزئية. وفي قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَاسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} [البقرة: ١٩٦] روى البخاري بسنده عن عبد الله بن معقل قال: «جلست إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه فسألته عن الفدية، فقال: نزلت فيَّ خاصة، وهي

– المرحلة الثانية: مرحلة التدوين الضمني لمسائل أصول التفسير؛ وتضم هذه المرحلة أربعة مجموعات من المدونات: مقدمات كتب التفسير؛ بطون كتب التفسير؛ كتب علوم القرآن؛ كتب أصول الفقه.

– المرحلة الثالثة: مرحلة التدوين المستقل لمسائل أصول التفسير؛ وفيها ظهرت كتب خاصة جمعت مسائل هذا العلم وفصلتها.

فهذه المراحل التاريخية لنشأة علم أصول التفسير وتطوره؛ ولا يعني تقسيم هذه المراحل هنا أنها كلما بدأت مرحلة قد انتهت التي قبلها؛ بل إن المرحلة الثانية ما زالت مستمرة لطبيعة العلاقة بينها وبين علم أصول التفسير؛ إما لتقاطعها معه وإما لأنها جزء منه أو تطبيق لمسائله فلا تزال باقة ولن تزال كذلك.

مصادر علم أصول التفسير:

انقسمت المدونات التي بثت فيها مسائل هذا العلم إلى أقسام منها: ما صدّر باسم أصول التفسير، ومنها ما عالج مسألة من مسائل أصول التفسير، وكتب علوم القرآن، وكتب التفسير وذلك في مقدماتها تأسيسا وتنظيرا أو في ثناياها تطبيقا وتقريرا.

فمما صدر بهذا الاسم (أصول التفسير):

– أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨) (ذكر فيها بيان الرسول للقرآن واختلاف الصحابة والتابعين في التفسير وأنواعه، وطرق التفسير، والتفسير بالرأي، مع تقويم لبعض التفاسير)، وقد شرحها كثير من المعاصرين من أشهرهم: ابن عثيمين، ود مساعد الطيار.

– أصول التفسير مجردا من النقاية للسيوطي (ت ٩١١) سماها القاسمي عندما طبعها.

– الفوز الكبير في أصول التفسير للدهلوي (ت ١١٧٦هـ).

– التكميل في أصول التأويل للفراهي (١٣٤٩).

– دراسات في أصول التفسير د محسن عبد الحميد.

– أصول التفسير وقواعده للشيخ خالد عبد الرحمن العك.

– أصول التفسير للشيخ ابن عثيمين.

– بحوث في أصول التفسير لمحمد لطفي الصباغ.

– أصول التفسير ومناهجه. فهد الرومي.

– فصول في أصول التفسير.د مساعد الطيار.

لكم عامة؛ حُمِلْتُ إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم والقمل يتناثر على وجهي فقال: «ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى، أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى؛ تجد شاة؟ فقلت: لا؛ فقال: «فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع» فهذا عمل بقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

- التحرير في أصول التفسير.د مساعد الطيار.
- تفسير القرآن أصوله وضوابطه.سليمان العبيد.
- علم أصول التفسير محاولة في البناء. د. مولاي عمر حماد.

وهذه الكتب الأربعة الأخيرة؛ حاولت أن تمحّض الكلام عن أصول التفسير، وتجتنب مسائل في علوم القرآن أو التفسير أو أصول الفقه مما لا يشكل أصلا من أصول التفسير كما وقع لمن قبلهم.

النوع الثاني: كتب مفردة في باب من أبواب أصول التفسير وهي دراسات كثيرة، عالجت مسألة من مسائل أصول التفسير وفصلت فيها القول جمعا وتوثيقا ومناقشة وتحليلا، مثل (الإسرائيليات، والإجماع في التفسير، وأسباب النزول، وتفسير التابعين....) ومن هذه الدراسات:

- اختلاف التنوع واختلاف التضاد في تفسير السلف، عبد الله الأهدل.
- الاختلاف في التفسير أسبابه وآثاره د سعود الفنيسان.
- أسباب اختلاف المفسرين د محمد بن عبد الرحمن الشايع.
- الإجماع في التفسير، محمد بن عبد العزيز الخضيري.
- التفسير النبوي خالد بن عبد العزيز الباتلي.
- أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص د عماد الدين محمد الرشيد.
- اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق.محمد صالح محمد سليمان.
- التيسير في مصادر التفسير د محمد البراك.
- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير لمساعد الطيار.
- قواعد الترجيح بين المفسرين د حسين بن علي الحربي.
- قواعد التفسير د خالد بن عثمان السبت.
- القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن للشيخ ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ).
- الإكسير في قواعد التفسير للطوفي (ت ٧١٦هـ)، وغالبه في البلاغة القرآنية.
- التيسير في قواعد علم التفسير للكافيجي (ت ٨٧٩) غالبه في علوم القرآن.

النوع الثالث من مصادر أصول التفسير:مقدمات المفسرين ومن أهمها:

- مقدمة تفسير الطبري (ت ٣١٠) حيث ذكر فيها:(البيان في القرآن وجه إعجازه؛ الأحرف السبعة، أخبار النهي عن تفسير القرآن بالرأي وتوجيهها، ذكر بعض مفسري السلف وطبقاتهم...)
- مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصبهاني.(ت حوالي ٥٠٢هـ).
- مقدمة تفسير القرطبي (ت ٦٧١).

– مقدمة تفسير ابن جزي الغرناطي(ت ٧٤١هـ) وقد شرحها د. مساعد الطيار.

– مقدمة تفسير ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) (مختصر لكلام شيخه ابن تيمية في مقدمته في التفسير).

– مقدمة تفسير جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) سماها "تمهيد خطير في قواعد التفسير"؛ وقد كان عمدته فيها كلام ابن تيمية في مقدمته، وفي كتابه الإكليل في المتشابه والتأويل، وكلام الشاطبي في الموافقات، وكلام ابن الوزير اليماني وغيرهم فينقل عنهم نقولا طويلة.

– مقدمة تفسير التحرير والتنوير للعلامة الطاهر ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) فذكر فيها عشر مقدمات تناول فيها كثيرا من أصول التفسير وهي (التفسير والتأويل وكون التفسير علما/ استمداد علم التفسير/ صحة التفسير بغير المأثور ومعنى التفسير بالرأي ونحوه/ فيما يحق أن يكون غرض المفسر/ أسباب النزول/ القراءات/ قصص القرآن/ اسم القرآن وآياته وسوره وترتيبها وأسمائها/ المعاني التي تتحملها جمل القرآن تعتبر مرادة بها/ إعجاز القرآن/ مبتكرات القرآن/ عادات القرآن).

النوع الرابع من مصادر أصول التفسير كتب علوم القرآن، وأشهرها:

– البرهان في علوم القرآن للزركشي (ت ٧٩٤هـ).

– الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (ت ٩١١)،وأهم باب فيه مما هو من صميم أصول التفسير الأنواع الأربعة الأخيرة من كتابه [من النوع ٧٧إلى النوع ٨٠] وهي: (معرفة تفسيره وتأويله، شروط المفسر وآدابه، غرائب التفسير وطبقات المفسرين) وكثير منها مستفاد من مقدمة ابن تيمية والبرهان للزركشي.

– مناهل العرفان للزرقاني (ت ١٣٦٧)، وأهم ما فيه مما يتعلق بأصول التفسير هو (المبحث الثاني عشر: في التفسير والمفسرين وما يتعلق بهما).

النوع الخامس من مصادر أصول التفسير (كتب التفاسير) التي يظهر فيها استعمال هذه الأصول والنص عليها وأهمها: تفسير الطبري (ت٣١٠)، والمحرر الوجيز لابن عطية (ت ٥٤٢)،وأضواء البيان للشنقيطي (ت ١٣٩٣)،والتحرير والتنوير لابن عاشور (ت ١٣٩٣)؛ وغيرها.

النوع السادس من مصادر أصول التفسير (كتب مناهج المفسرين): ككتاب التفسير والمفسرون للأستاذ حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)؛ وغيره.

موضوعات علم أصول التفسير:

نجد خلافا في بعض موضوعات هذا العلم بين المؤلفين والباحثين فيثبتها البعض ويحذفها آخرون، ويطيل البعض في باب ويختصره آخر، ومن أهم الموضوعات التي تطرح في علم أصول التفسير:مصادر التفسير وطرقه؛ الاختلاف في التفسير أنواعه وأسبابه؛ قواعد التفسير(١).

وفصلها بعضهم في الموضوعات التالية: حكم التفسير وأقسامه/ طرق التفسير / التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي وحكم كل واحد منهما/ الأصول التي يدور عليها التفسير/ طريقة السلف في التفسير/ أسباب الاختلاف في التفسير/ أنواع الاختلاف في التفسير/ الإجماع في التفسير/ توجيه أقوال السلف في التفسير/ توجيه القراءات/ أساليب التفسير/ كليات التفسير/ قواعد عامة في التفسير/ قواعد الترجيح في التفسير(٢).

ومن الكتاب من يدخل فيه كثيرا من مسائل علوم القرآن كالرسم والقراءات أو من مسائل أصول الفقه أو اللغة(٣)؛ ثم إن الباحثين بعد ذلك مختلفون فمنهم من يرى وجوب الاقتصار على ما يعتبر أصلا مؤثرا في التفسير؛ ويعتبر أن إدخال غيره فيه تكثير لا داعي له بل خروج عن موضوع هذا العلم؛ ومنهم من يرى أن ذلك أمر اصطلاحيٌّ ولا مشاحة في الاصطلاح فإن مصطلح أصول التفسير عندهم يعم كثيرا من مسائل علوم القرآن إما أصالة أو تبعا؛ وعلى هذا فلا يستغرب القارئ إن وجد في كثير من الكتب عنوان أصول التفسير ثم يجدها تناولت مسائل كثيرة من علوم القرآن لا علاقة لها بالتفسير.

والملاحظ أن غالب الباحثين المعاصرين ينحون إلى الاقتصار على ما يشكل أصلا؛ وأنهم يستثنون كثيرا مما طرح في الكتب المتقدمة؛ وهو الأنسب لتسمية هذا العلم (أصول التفسير).

---

(١) التحرير في أصول التفسير ص ١٩.

(٢) فصول في أصول التفسير للطيار ص ٢٥.

(٣) كما فعل الدكتور خالد عبد الرحمن العك في (أصول التفسير وقواعده)؛ والدكتور فهد الرومي في (بحوث في أصول التفسير ومناهجه).

الدرس الثاني: أحسن طرق التفسير

تفسير القرآن بالقرآن

توطئة:

مصطلح (طرق التفسير)، قد يقصد به أكثر من معنى، فقد يعنى بطرق التفسير أساليبه، وقد يعنى به مصادره (النقلية أو العقلية)، وقد يعنى به مذاهب أصحاب التفسير، وذلك لاختلاف اعتبارات التقسيم، فلنجمل هذه الأقسام بهذه الاعتبارات، ويمكن إجمالها في هذا المخطط التالي:

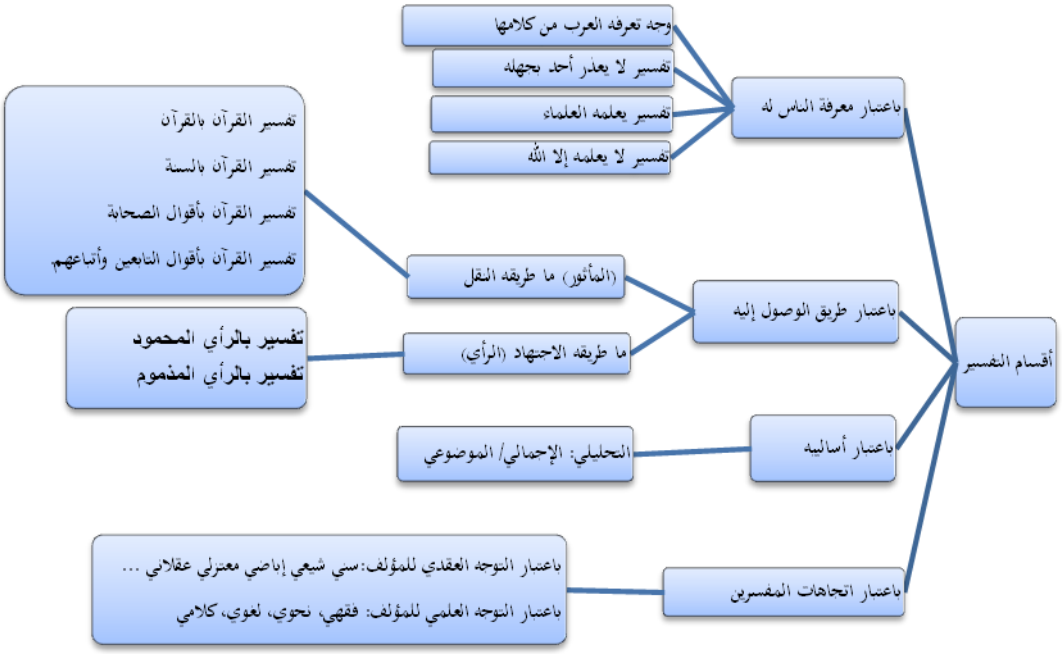

فإذا تبين هذا فإن المقصود هنا هو جزء من الاعتبار الثاني أي باعتبار طريق الوصول إليه.

وليعلم الطالب أن موضوع طرق التفسير موضوع مهمٌّ ليميز به بين الطرائق المتعددة، والأولويات بينها، ومن أقدَم من نصَّ على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية ثم تلميذه ابن كثير في مقدمة تفسيره، ثم تتابع على ذكر هذه الطريقة من جاء بعدهم ممن ألف في التفسير أو علوم القرآن كالزركشي والسيوطي وغيرهم، إلا أنَّ منهم من اصطلح عليها بمصادر التفسير(١)، ومنهم من سماها أنواع التفسير(١)، أو مراتب التفسير(٢).

---

(١) انظر: بحوث في أصول التفسير للرومي ص ٧٣، علم التفسير لمحمد حسين الذهبي ص ١٩، مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير للطيار ص ١٢٧.

قال الحافظ ابن كثير:" فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا أَحْسَنُ طُرُقِ التَّفْسِيرِ؟

فَالْجَوَابُ: إِنَّ أَصَحَّ الطُّرُقِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ، فَمَا أُجْمِل فِي مَكَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ فُسِّر فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، فَإِنْ أَعْيَاكَ ذَلِكَ فَعَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ فَإِنَّهَا شَارِحَةٌ لِلْقُرْآنِ وَمُوَضِّحَةٌ لَهُ،.... وَحِينَئِذٍ، إِذَا لَمْ نَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُمْ أَدْرَى بِذَلِكَ، لِمَا شَاهَدُوا مِنَ الْقَرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتُصُّوا بِهَا، وَلِمَا لَهُمْ مِنَ الْفَهْمِ التَّامِّ، وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، لَا سِيَّمَا عُلَمَاؤُهُمْ وَكُبَرَاؤُهُم.... إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ وَلَا وَجَدْتَهُ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ رَجَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ التَّابِعِينَ .... أَمَّا إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى الشَّيْءِ فَلَا يُرْتَابُ فِي كَوْنِهِ حُجَّةً، فَإِنِ اخْتَلَفُوا فَلَا يَكُونُ بَعْضُهُمْ حُجَّةً عَلَى بَعْضٍ، وَلَا عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيُرْجَعُ فِي ذَلِكَ إِلَى لُغَةِ الْقُرْآنِ أَوِ السُّنَّةِ أَوْ عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أَوْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ"(٣).

وعلى ضوء هذا النصّ يمكن القول إنَّ أحسن طرق التفسير على الترتيب التالي:

١ – تفسير القرآن بالقرآن.

٢ – تفسير القرآن بالسنة.

٣ – تفسير القرآن بأقوال الصحابة.

٤ – تفسير القرآن بأقوال التابعين.

وسنذكر المقصود بكل طريقة منها مع بيان حجيتها ووجه ترتيبها على هذا النحو(٤).

وسميت: (طرق، ومآخذ) انظر: البرهان للزركشي (٢/ ١٥٦، ١٧٥)، والإتقان للسيوطي (٤/ ٢٠٠).

(١) تتمة أضواء البيان للشيخ عطية محمد سالم (١/ ٢).

(٢) زهرة التفاسير (١/ ٣٠)، وقال الشيخ سعد الشثري: "والمراد بطرق التفسير يعني: الأوجه التي يمكن أن يفسر بها القرآن، والأدلة التي يمكن أن يفهم القرآن من خلالها" انظر شرح كتاب أصول التفسير للشيخ عبد الرحمن بن قاسم (ص: ١٤٨).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٧–١٠)، وهذا مأخوذ من كلام شيخه ابن تيمية في كتابه: مقدمة في أصول التفسير (٨٤).

(٤) فصول في أصول التفسير (ص: ٣٦).

الطريقة الأولى: تفسير القرآن بالقرآن

توضيح المقصود بهذا الطريقة:

تفسير القرآن بالقرآن هو بيان القرآن بالقرآن؛أو بيان معنى آية بآية أخرى.(١)

وذلك بأن يأخذ مريد التفسير معنى الآية أو الجملة من القرآن نفسه، فتارة بملاحظة السياق، وتارة بتأمل ورود التفسير في موضع آخر من القرآن، وتارة بتتبع مواضع التكرار فإن في غالب ما تكرَّر من القرآن زيادة بيان وإيضاح،وفكّ إشكال، وتفصيل مجمل، وتقييد مطلق،وتخصيص عام، وغير ذلك.

والمقصود هنا مطلق البيان؛ فمتى استفدنا بيان آية من آية أخرى فهو داخل في هذا النوع.

ولا بد أن يكون المفسر قد اعتمد علاقة بين الآية المفسَّرة والآية المفسِّرة، سواء كانت متّصلة بها أو منفصلة عنها؛ وقد تكون العلاقة واضحة، وقد تكون خفية تحتاج إلى تأمّل،ثمَّ تتفاوت درجات الخفاء والدقة من تفسير لآخر(٢).

قال الدكتور الذهبي رحمه الله: "وليس هذا عملاً آلياً (يعني تفسير القرآن بالقرآن) لا يقوم على شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل، إذ ليس حمل المجمل على المبين، أو المطلق على المقيد، أو العام على الخاص، أو إحدى القراءتين على الأخرى بالأمر الهين الذى يدخل تحت مقدور كل إنسان، وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة"(٣).

الاستدلال لوجوب الرجوع إلى هذه الطريقة وترجيحها:

هذه الطريقة أحسن طرق التفسير وأبلغها للأدلة التالية:

فمن الكتاب: قوله تعالى {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ}[النحل: ٨٩]فوصف الله تعالى كتابه القرآن بأنه تبيان لكل شيء، ومن ذلك تبيانه للقرآن ذاته(٤).

ومن السنة: عملُ النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن أمثلته ما في الصحيحين: لما نزلت آية: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: ٨٢]، فسَّرها الرسول صلّى الله عليه وسلّم بقوله تعالى: {إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣](٥).

---

(١) التحرير في أصول التفسير للطيار ص ٤٢.

(٢) جهود الشيخ ابن عثيمين في التفسير ص ١٧٩، ١٨٠.

(٣) التفسير والمفسرون (١/ ٣٣).

(٤) شرح كتاب أصول التفسير لابن قاسم شرح الشيخ سعد الشثري (ص: ١٤٨)، وانظر أيضا مقدمة أضواء البيان.

(٥) صحيح البخاري (٤/ ١٤١)، وانظر: فصول في أصول التفسير (ص: ٣٧).

ومنها عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: مفاتح الغيب[١] خمس: {إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [لقمان: ٣٤][٢].

ومن الإجماع: أجمع العلماء على أن أحسن طرق التفسير وأجلّها وأبلغها هي تفسير القرآن بالقرآن[٣].

ومن عمل الصحابة

ومما يؤيد هذه الطريقة عمل الصحابة رضي الله عنهم: فعن عمر بن الخطاب في تفسير قوله تعالى: {وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ} [التكوير: ٧] قال: تزويجها: أن يؤلف كل قوم إلى شبههم، وقال: {احْشُرُوا الَذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ} [الصافات: ٢٢][٤].

وعن ابن عباس قال: "{الْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ} كقوله {وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ } [الشورى: ٣٧][٥].

وعن ابن عباس، في قوله {وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ} [الحجر: ١٧]، قال: أراد أن يخطف السمع، وهو كقوله {إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ} [الصافات: ١٠][٦].

ومن عمل التابعين[٧]:

وقد اعتنى بهذا الطريق من السلف: المفسر عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وقد ظهر هذا واضحاً من خلال المرويات عنه في تفسير الطبري[٨]؛ ومنهم مجاهد وقتادة وغيرهم ومن أمثلة ذلك:

عن قتادة في قوله:{وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ} [البقرة: ٨٨]، قال: هو كقوله: {وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ} [فصلت: ٥][٩] .

---

(١) وهو ما ذكر في قوله تعالى {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ} [الأنعام: ٥٩].

(٢) مقالات للطيار في علوم القرآن وأصول التفسير (ص: ٩٢).

(٣) ذكر الإجماع الشيخ الشنقيطي في مقدمة أضواء البيان ص٨. وانظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير للطيار ١٢٧؛ وقال ابن القيم التبيان في أقسام القرآن (ص: ١٨٧): "وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير". وقال ابن الوزير اليماني في إيثار الحق على الخلق (ص: ٣٥٤) "وأصح التفسير تفسير القرآن بالقرآن ثم بالحديث فإذا اجتمعا وكثرت الأحاديث وصحت كان ذلك نورا علي نور".

(٤) مقالات للطيار (ص: ٧٢).

(٥) تفسير الطبري (٧/ ٢١٦).

(٦) تفسير الطبري (١٧/ ٧٨).

(٧) انظر: تفسير التابعين عرض ودراسة ومقارنة، د محمد بن عبد الله بن علي الخضيري ٦٠٩/٢ وما بعدها.

(٨) فصول في أصول التفسير (ص: ٣٧).

(٩) تفسير تفسير الطبري(٢/ ٣٢٦).

وعن ابن جريج: {الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ } [البقرة: ٤٦] علموا أنهم ملاقو ربهم، هي كقوله: {إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ} [الحاقة: ٢٠] يقول: علمت(١).

وعن أبي العالية: {وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ} [البقرة: ١٦٢]، يقول: لا ينظرون فيعتذرون، كقوله: {هَذَا يَوْمُ لَا يَنْطِقُونَ (٣٥) وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ} [المرسلات: ٣٥، ٣٦](٢).إلى غير ذلك من الأمثلة.

وقد عمل المفسرون من بعدهم على مر العصور بهذه الطريقة لكن الاختلاف بينهم قلة وكثرة.

الدليل من المعقول:

ومما يدل على أرجحيَّة تفسير القرآن بالقرآن ووجوب الرجوع إليه؛ العقل الصحيح: وهو أن كلّ قائل أعلم بقوله من غيره، فلن تجد تفسيرا أحسن من تفسيره، والمتكلم بالقرآن وهو الله جلا وعلا؛ أعلم بكلامه ومراده؛ وأصدق الحديث كتاب الله تعالى(٣)؛ فإذا تبيَّن مراده بكلامه فإنه لا يعدل عنه إلى غيره(٤)، ثم إن إن طريقة القرآن الإجمال في موضع والتفصّيل في آخر؛ فكان هذا موجبا لتتبعه وتطلّب التفسير منه.

الطرق العامة للاستفادة من القرآن في التفسير(٥):

الاستفادة من القرآن في تفسير القرآن؛ تكون على أربعة أنحاء –كما ذكر بعض العلماء(٦)–:

– تفسير القرآن بدليل متصل من القرآن بأن يكون في الآية ما يفسرها في الموضع نفسه كقوله {وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ} [الطارق: ١]... فقد فسرت في الآية بعدها؛ ومثلها {وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ (١٧) ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ (١٨) يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ} [الانفطار: ١٧ - ١٩] ففسر يوم الدين بأنه يوم لا تملك نفس لنفس شيئا.

– تفسير القرآن بدليل منفصل من القرآن بأن يكون في موضع آخر غير الآية المفسرة، وهو كثير.

– الاعتماد في التفسير على لغة القرآن؛ فاللفظ في القرآن يكون له نظائر تعرف باطراد ذلك المعنى فيها(٧)؛ فتفسر الآية أو اللفظة على مقتضى لغة القرآن(٨).

---

(١) تفسير تفسير الطبري (١/ ١٩).

(٢) تفسير تفسير الطبري (٣/ ٢٦٤، ٢٦٥).

(٣) أضواء البيان للشنقيطي ص٨، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ١٢).

(٤) أضواء أضواء البيان ص٨.

(٥) شرح مقدمة التفسير لصالح آل الشيخ (١٣٤)

(٦) شرح مقدمة في أصول التفسير لصالح آل الشيخ (١٣٥).

(٧)حاشية مقدمة التفسير عبد الرحمن ابن قاسم (ص: ١١٧)؛ وشرح مقدمة التفسير صالح آل الشيخ (١٣٥).

(٨) ومنه قول شيخ الإسلام في بيان الخلاف في لفظ التأويل حيث ذكر له ثلاثة معان ثم قال في المعنى الثالث منها:"... "التأويل "التأويل " ...نفس المراد بالكلام فإن الكلام إن كان طلبا كان تأويله نفس الفعل المطلوب وإن كان خبرا كان تأويله نفس الشيء المخبر به ... والعرف الثالث هو لغة القرآن التي نزل بها".انظر: الإكليل في المتشابه والتأويل (ص:٢٧، ٢٨).

– الرابع: أن يكون تفسير الآية راجعا لما يفهم من آيات كثيرة في معنى هذه الآية، فليس دليلا متصلا ولا منفصلا ولا عرفا لغويا قرآنيا؛ ولكن المفسر يفهم من مجموع فهمه لآيات أخرى أن يكون هذا تفسير هذه الآية؛ ومنه قوله تعالى:{وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا} [طه: ٤٦]، في قصة موسى عليه السلام {وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا} فهذا يفسره كل ما جاء في قصة موسى من مواضع مختلفة(١).

ومن أمثلته: "قَوْلُهُ تَعَالَى: {بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ} [ص: ٢] فِي عِزَّةٍ أَيْ: حَمِيَّةٍ وَاسْتِكْبَارٍ عِنْدَ قَبُولِ الْحَقِّ، وَالدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ الْعِزَّةَ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ لِلْكُفَّارِ فِي قَوْلِهِ: بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ الْآيَةَ. وَقَوْلِهِ: أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ الْآيَةَ، لَيْسَتْ هِيَ الْعِزَّةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا الْقَهْرُ وَالْغَلَبَةُ بِالْفِعْلِ، أَنَّ اللَّهَ خَصَّ بِهَذِهِ الْعِزَّةِ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ؛ وَلِذَلِكَ فَسَّرَهَا عُلَمَاءُ التَّفْسِيرِ، بِأَنَّهَا هِيَ الْحَمِيَّةُ وَالِاسْتِكْبَارُ، عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ"(٢).

فهذه الأنواع الأربعة باعتبار الطريقة التي يتبعها المفسر في ربط العلاقة بين الآيتين المفسِّرة والمفسَّرة؛ ثم هذا الرابط قد يكون لفظيا ومعنويا معًا، بأن تتكرر اللفظ بعينها أو بأحد اشتقاقاتها، أو قد يكون معنويا فقط.

وهناك من قسمه إلى أنواع أخرى باعتبار القواعد الأصولية واللغوية المستعملة في بيان القرآن بالقرآن فذكر منه عدة أنواع منها(٣):

١ – بيان المجمل:ومثاله قوله تعالى: {أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} [المائدة: ١]، فقوله تعالى: {إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} مجمل بيَّنه الله سبحانه بقوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ...}

ومنه في البرهان في علوم القرآن (٢/ ٨):" ...(لَا يَنْبَغِي) فَإِنَّهَا فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ وَالرَّسُولِ لِلْمَنْعِ شَرْعًا أَوْ عَقْلًا" وهذا من تتبع لغة القرآن".

ومثله قول العلامة الطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير (٧/ ٢٣٣):" ... "الذين كفروا" كلّ من كفر بإثبات إله غير الله تعالى سواء في ذلك من جعل له شريكاً مثل مشركي العرب والصابئة ومن خصّ غير الله بالإلهية كالمانوية، وهذا المراد دلّت عليه القرينة وإن كان غالب عرف القرآن إطلاق الذين كفروا على المشركين".

(١) شرح مقدمة التفسير لصالح آل الشيخ (١١١٣٦) وهو يشير إلى حديث الفتون المشهور عن ابن عباس راجع تفسير ابن كثير (٥/ ٢٨٥)؛ ومن أمثلته: ما في تتمة أضواء البيان (٨/ ١٧، ١٨): في قَوْله تَعَالَى: {فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا} [الحشر: ٢].

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٦/ ٣٢٩)

(٣) راجع هذه الأنواع في مقدمة أضواء البيان للشنقيطي، وفي فصول في أصول التفسير ٣٨ وما بعدها.

وقَوْلُهُ تَعَالَى: {ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ (٤٥) إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ (٤٦) فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ (٤٧) فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ} [المؤمنون: ٤٥ - ٤٨]، فلم يبين الآيات التي جاء بها موسى، ولم يبين بماذا أهلك فرعون وكيف أهلكه وبين ذلك في آيات أخرى(١)

٢ – تقييد المطلق: ومن أمثلته قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ} [آل عمران: ٩٠].قيده قوله تعالى: {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ} [النساء: ١٨]

ومنها قوله تعالى:{وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ} [الشورى: ٢٠]، ثم يُبَيِّنُ تَعْلِيقَ ذَلِكَ عَلَى مَشِيئَتِهِ جَلَّ وَعَلَا بِقَوْلِهِ: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا } [الإسراء: ١٨] الْآيَةَ(٢).

٣ – تخصيص العام: ومن أمثلته قوله تعالى: {وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ} [البقرة: ٢٢٨] خصصه قوله تعالى: {وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٤]، فخصَّ من عموم المطلقات أولات الأحمال.

٤ – تفسير المفهوم من آية بآية أخرى: ومن أمثلة قوله تعالى: {كَلاَّ إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين: ١٥]، فمفهوم الآية يدل على رؤية الله سبحانه، ويدل عليه قوله {وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ *إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٢، ٢٣].

وقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: ٨٩]، يُفْهَمُ منها أَنَّ غَيْرَ المُسْلِمِينَ لَيْسُوا كَذَلِكَ، وَهَذَا الْمَفْهُومُ صَرَّحَ بِهِ فِي مَوَاضِعَ منها؛ كَقَوْلِهِ{وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا} [الإسراء: ٨٢] ...(٣).

٥ – تفسير لفظة بلفظة:سواء كان بيان غريب الألفاظ أو بيان المراد باللفظة في السياق: ومثاله قوله تعالى: {وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ} [هود: ٨٢]، وفي موضع آخر قال: {لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ} [الذاريات: ٣٣].، وقوله{بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا} [البقرة: ١٧٠]، كما قال تعالى في آية أخرى:

---

(١) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٣٦)

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٢/ ١٧٤)

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٢/ ٤٣٥)

{بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا} [لقمان: ٢١] (١)؛ وقوله: { وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا} [الأنبياء: ٨٧]وَالنُّونُ: الْحُوتُ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: {وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ} [القلم: ٤٨](٢).

ومن أمثلة بيان لفظة في سياق معيّن قوله تعالى: {أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا} [الأنبياء: ٣٠]، فُسِّرت بقوله: {وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ *وَالأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ} (٢) [الطارق: ١١، ١٢]، وقوله: {فَلْيَنْظُرِ الإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ *أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا *ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقًّا}[عبس: ٢٤ - ٢٦](٣).

٦ – تفسير معنى بمعنى: مثل تفسير قوله تعالى: {يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ} [النساء: ٤٢] بقوله تعالى: {وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَالَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا} [النبأ: ٤٠].

ومنه قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَالمُونَ فَإِنَّهُمْ يَالمُونَ كَمَا تَالمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا} [النساء: ١٠٤] نَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَنِ الْوَهْنِ فِي طَلَبِ أَعْدَائِهِمْ، وأنهم أَحَقُّ بِالصَّبْرِ عَلَى الْآلَامِ مِنْ الكفار، وَأَوْضَحَ هَذَا الْمَعْنَى فِي آيَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ كَقَوْلِهِ: {وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ١٣٩]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ(٤).

٧ – تفسير أسلوب قرآني في آية بآية أخرى: مثل أسلوب الالتفات في قوله: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ *إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} [الفاتحة: ٤، ٥] بقوله تعالى: {حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ} [يونس: ٢٢]، فالالتفات في قوله: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ} كالالتفات في قوله: {وَجَرَيْنَ بِهِمْ}.

ومنه أسلوب زيادة بعض الحروف: {لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ} [الحديد: ٢٩]... فزيادة "لا" هنا للتوكيد مثل زيادتها في قوله عزَّ وجلَّ: {لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} [القيامة: ١] ، و {لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ} [البلد: ١] (٥).

ومثله أسلوب الحذف:كقوله: {وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ} [سورة يوسف: ٨٢] وَالقَرْيَةُ لَا تُسْأَلُ وَلَا العِيرُ، إِنَّمَا المعْنَى: سَلْ أَهْلَ القَرْيَةِ وَأَهْلَ العِيرِ؛ وَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هذا الحذف قَوْلُ الله عَزَّ وَجَلَّ {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ} [سورة البقرة: ١٧٧] يُرِيدُ: بِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ؛ وَكَذَلِكَ {وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ} [سورة البقرة: ٩٣]؛ أَيْ حُبَّ الْعِجْلِ. فكل هذا بادٍ فيه أسلوب الحذف.

٨– تفسير باعتماد لغة القرآن كما سبق بيانه.

---

(١) تفسير القرآن للعثيمين (٤/ ١٩٨)

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٢٤٠)

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ١٤١) ذكر فيها خمسة أقوال.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٣٠٥)

(٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ١٣٧).

حجية تفسير القرآن بالقرآن(١):

إن تفسير القرآن بالقرآن لا يأخذ حكما واحدا، فليس كل تفسير للقرآن بالقرآن يكون حجة؛ بل يختلف حكمه من تفسير لآخر، وسنفصلها في الأقسام التالية:

- أن يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ويصحَّ فهذا حجة لا خلاف فيه.
- أن يرد عن غيره فهذا على نوعين:

أ- إما أن يكون مجمعا عليه فهذا حجة للإجماع؛ ومثاله في قوله -جل وعلا- {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ} [المائدة ٣]، هذا مطلق، وجاء النص المقيد {قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا} [سورة الأنعام (١٤٥)]، مقيَّد بكونه مسفوح، هنا يحمل المطلق على المقيد إجماعاً، لاتفاق الحكم والسبب(٢)، ومثاله أيضا: قوله: {قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ } [النحل: ١٠٢] أجمع على تفسيره بأنه جبريل عليه السلام، ويفسره قوله تعالى { نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ} [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤] وقوله {قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [البقرة: ٩٧](٣).

ب- ما لا يتصور فيه الخلاف، حتى وإن لم ينقل فيه إجماع صريح، وذلك أن يأتي في الآية لبس فيأتي ما يزيله في القرآن إما بعده مباشرة وإما في موضع آخر واردٍ موردَ البيان له، فهذا من أبلغ أنواع التفسير وأتقنها ولا قول لأحد بعده؛ ومثاله: قوله: {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِلْمُتَّقِينَ (٤٨) الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ} [الأنبياء: ٤٨، ٤٩] فالآية الثانية بيان للمتقين من هم.

وقوله: {أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ} [يونس: ٦٢، ٦٣] فالآية الثانية بيان لأولياء الله من هم(٤).

- أن يكون اجتهاديا يعتمد على صحة الاستنباط والنظر والتجرّد من الهوى والبدعة، ثم هو بعد ذلك إما أن يكون راجحا إن سلم من معارض أقوى منه، وإما أن يكون مرجوحا لوجود معارض أقوى منه.

---

(١) التحرير في أصول التفسير ٤٦ ومقالات في علوم القرآن وأصول التفسير ١٣٦.

(٢) الإجماع في التفسير ١٨٧

(٣) الإجماع في التفسير ٣٣٧.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ٢٠١)

– أن يكون مبنيًّا على التكلف أو الهوى والبدعة، دون اعتماد على قواعد التفسير وضوابطه المعتبرة، مع مخالفة للأدلة الشرعية المحكمة من الكتاب والسنة، فهذا باطل مردود، حتى وإن ادّعي فيه أنه تفسير للقرآن بالقرآن؛ ومثاله: تفسير المعتزلة قوله تعالى {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ } [القيامة: ٢٢، ٢٣] حيث قالوا: إن معنى {إلى ربها ناظرة} إنها تنظر ثواب ربها، وإنما ينظرون إلى فعله وقالوا يدل عليه قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ} [الفرقان: ٤٥] فقالوا إنه حين قال {أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ} [الفرقان: ٤٥] أنهم لم يروا ربهم، ولكن المعنى ألم تر إلى فعل ربك"(١)

وعلى هذا التقسيم نجيب على السؤال التالي: هل تفسير القرآن بالقرآن مقبول مطلقا؟

فالجواب: التفصيل، قد يكون مردودا كأن يخالف أدلة صحيحة أخرى أو أن يكون الربط متكلفا غير مبني على قواعد علمية صحيحة؛ وقد يكون راجحا وقويا إن قوي الدليل؛ وقد يكون حجة إذا صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أو أجمع عليه.

أهم مصادر تفسير القرآن بالقرآن:

أخذ المفسرون بهذا النوع في كتبهم؛ ولكنهم يختلفون ما بين مقلٍّ ومستكثر، وبين من يستفيد منها ضمنا دون النص على الآيات المفسرة لها؛ ولو تتبعنا تفسير الطبري وهو شيخ المفسرين لوجدناه يستخدم هذه الطريقة ويعتني بها، وهكذا المفسرون من بعده إلا أنهم لم ينصبوا تفاسيرهم خصيصا لهذه الطريقة، ثمَّ ظهرت بصورة واضحة عند الحافظ ابن كثير في تفسيره(٢) حيث نص على ذلك في مقدمته وطبقها في كتابه(٣)؛ ثم جاء بعده محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت:١١٨١هـ) في كتابه «مفاتيح الرضوان في تفسير الذكر بالآثار والقرآن»؛ وهذا يشبه كثيرا عمل ابن كثير السابق؛ ثم خصص بتأليف خاص عند أبي الوفاء ثناء الله الهندي الأمر تسري (ت:١٣٦٧) في كتابه «تفسير القرآن بكلام الرحمن»(٤)؛ ليأتي بعده العلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت:١٣٩٣هـ) في كتابه الذي أسماه «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن»، والذي يعتبر

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد بن حنبل (ص: ٢٧)؛ وانظر أيضا الهداية الى بلوغ النهاية (١٢/ ٧٨٨١).

(٢) قال ابن الوزير إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات (ص: ١٥٠):" وقد جمع من هذا القبيل تفسير مفرد ذكره الشيخ تقي الدين في شرح العمدة ولم أقف عليه" يقصد قول تقي الدين ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١١٠):" ... قَوْله تَعَالَى {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [النساء: ٦٩] ، الْآيَةُ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ: أَنَّ قَوْله تَعَالَى {صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ} [الفاتحة: ٧] إشَارَةٌ إلَى مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ {مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [النساء: ٦٩] فَكَأَنَّ هَذِهِ تَفْسِيرٌ لِتِلْكَ، وَبَلَغَنِي أَنَّهُ صُنِّفَ فِي ذَلِكَ كِتَابٌ يُفَسَّرُ فِيهِ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ".

(٣) قال في التفسير والمفسرون (١/ ١٧٥) "...وهذا الكتاب أكثر ما عُرِف من كتب التفسير سرداً للآيات المتناسبة في المعنى الواحد".

(٤) شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٢٧٧)

أرقى هذه الكتب في استعمال هذه الطريقة في التفسير بل كان هذا من أهم مقاصده حيث يقول " ...واعلم أن من أهم المقصود بتأليفه أمران: أحدهما: بيان القرآن بالقرآن ..." ، وقد قدم له بمقدمة مهمة في أنواع بيان القرآن للقرآن(١).

(١) فصول في أصول التفسير ٣٨.

الدرس الثالث:
أحسن طرق التفسير: تفسير القرآن بالسنة النبوية

المقصود بها: بيان القرآن بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير.

وعرّف أيضا بأنه:"ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير في بيان القرآن الكريم"(١).

دليل مشروعية هذه الطريقة وأرجحيتها:

من الكتاب: قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النحل: ٤٤]، فيجب علينا أن نرجع إلى تفسيره لهذا القرآن؛ وقوله: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ فانتهوا} فالسنة شارحة للقرآن وموضحة له(٢).وقوله تعالى {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا} [النساء: ١٠٥]، وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [النحل: ٦٤] ومن الأدلة أيضا أن السنة وحي من الله لقوله تعالى: {إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى} [النجم: ٤]، ولذا فهي بمنزلة القرآن في الاستدلال، وهي أصل في فهم القرآن(٣)، وغير ذلك من الأدلة الدالة على وجوب اتباع الرسول وهديه فهي عامة في بيان القرآن وغيره.

قال الإمام الطبري بعد أن أورد بعض هذه الآيات :" فقد تبيّن ببيان الله أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه صلى الله عليه وسلم، ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم ..."(٤).

والدليل من السنة:

يؤخذ ذلك من الأدلة الكثيرة التي تدل على حجية السنة ووجوب الأخذ بها، وأنها المصدر الثاني للتشريع، فمن ذلك قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ..."(٥)..قال الشيخ عبد العظيم الزرقاني رحمه الله:"ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: "لقد أوتيت

---

(١) التفسير النبوي ٥٩-٦٥؛ لكن في هذا التعريف قصر على ما ورد من السنة في معرض البيان للقرآن، بعكس التعريف الأول فهو عام في كل استفادة من السنة في التفسير؛ انظر: التحرير في أصول التفسير ٦٣.

(٢) شرح كتاب أصول التفسير للشيخ عبد الرحمن بن قاسم للشيخ سعد الشثري (ص: ١٤٩).

(٣) مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير للطيار (ص: ٧٩).

(٤) تفسير تفسير الطبري(١/ ٧٤).

(٥) سنن أبي داود (٤/ ٢٠٠).

الكتاب ومثله معه" أنه أوتي من الوحي غير المتلو مثل الوحي المتلو تبينا له وتوضيحا ...وقوله في هذا الحديث يوشك رجل ... الخ، يدل على أنه سيأتي قوم يتمسكون بظاهر القرآن كالروافض والخوارج ويتركون الاستدلال بالسنة المبينة للقرآن فضلوا وأضلوا"(١).

واستدل له شيخ الإسلام بحديث معاذ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فقال:": بِمَ تَحْكُمُ؟ قَالَ: بِكِتَابِ اللَّهِ.قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّه، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي؛ قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ. وَهَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَسَانِدِ وَالسُّنَنِ بِإِسْنَادِ جَيِّدٍ"(٢).

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإمام الشافعي قوله:" كُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهِمَهُ مِنْ الْقُرْآنِ... "(٣).

ومن الإجماع: قول ابن الوزير اليماني:"التفسير النبوي وهو مقبول بالنص والإجماع"(٤)، بل قد سبقه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال:" وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة الدين أن السنة تفسر القرآن وتبينه وتدل عليه، وتعبر عن مجمله، وأنها تفسر مجمل القرآن من الأمر والخبر"(٥).

وأما الدليل النظري على حجية تفسير القرآن بالسنة:

أنا لا نجد أحدا من خلق الله أعلم بمراد الله من رسوله صلّى الله عليه وسلّم، وعلى هذا فيجب علينا الرجوع إلى بيانه، لا سيما وهو أنصح الخلق وأفصحهم بيانا؛ وهو المبلّغ عن الله مراده(٦).

أنواع التفسير بالسنة:

قسمها بعض الباحثين إلى نوعين(١):

---

(١) راجع مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٨٤، ومناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٥١).

(٢) مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ٨٦؛ والحديث أخرجه: أحمد في المسند (٣٦/ ٣٣٣) والترمذي (١٣٢٨)، وأبو داود (٣٥٩٣)، والبيهقي ١١٤/١٠، وغيرهم؛ وقد ضعف إسناد هذا الحديث كثير من علماء الحديث؛ ومال إلى القول بصحته غير واحد منهم :أبو بكر الرازي وأبو بكر بن العربي والخطيب البغدادي وابن تيمية وابن قيم الجوزية لتلقيه بالقبول.

(٣) مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٨٤، وانظر نحوا من هذا الكلام للشافعي في الرسالة للشافعي (١/ ٢٩).

(٤) إيثار الحق على الخلق لابن الوزير اليماني ص١٥٢؛ وقال الزرقاني في مناهل العرفان (٢/ ٢٠):... وتفسير القرآن بالسنة الصحيحة المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلا خلاف في وجاهته وقبوله"؛ وقال د مساعد الطيار: "لا خلاف في كون السنة المصدر الثاني في التشريع فضلا عن التفسير" شرح مقدمة التفسير للطيار ص ٢٧٩؛ وانظر: التفسير النبوي للقرآن الكريم للباتلي ص ٣٧.

(٥) مجموع الفتاوى (١٧/ ٤٣٢) وانظر: التفسير النبوي للقرآن الكريم ص ٣٧.

(٦) أصول في التفسير للشيخ ابن عثيمين (ص: ٢٥).

– التفسير النبوي (التفسير المباشر بالسنة): **أن يعمد النبي صلى الله عليه وسلم إلى آية يذكرها في كلامه أو يشير إليها ثم يبين معناها أو يقر أحد أصحابه على فهمه لها.**

فالمبين هنا هو النبي صلى الله عليه وسلم، إمَّا قوْلًا أو إقرارا، وهذا النوع قليل، قال الإمام السيوطي:"الذي صحَّ من ذلك قليل جدًّا، بل أصل المرفوع منه في غاية القلَّة"(٢)،ثم سردها في آخر كتابه الإتقان،بما فيها من صحيح أو ضعيف(٣) فبلغت ٢٤٤ حديثا منها ٢٧ في الصحيحين؛ ثم أوصلها بعض الباحثين إلى ٣١٨ حديثا(٤)؛ منها ١١٦ حديثا مقبولا، والبقية مردودة(٥).

– التفسير بالسنة غير المباشر: **أن يفسر المفسر الآية بسنةالنبي صلى الله عليه وسلممما لم يرد في سياق التفسير**. وهذا أكثر النوعين ورودا.

أمثلة لكل من النوعين:

قوله تعالى{غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: ٧]فعن عدي بن حاتم –رضي الله عنه– قال: قال رسول –صلى الله عليه وسلم–: (أن المغضوبَ عليهم: اليهود، والضالين: النصارى"(٦)

قال تعالى: {وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ...} [البقرة: ٥٨، ٥٩].عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجدا، وقولوا حطة، فبدلوا، فدخلوا يزحفون من أستاههم، وقالوا: حبة في شعرة"(٧)؛ وفي قوله تعالى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلا هُوَ ...} [الأنعام ٥٩] عن ابن عمر –رضي الله عنهم– أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: (مفاتح الغيب خمس: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

---

(١) التحرير في أصول التفسير ٦٣؛ وقسمها د خالد الباتلي في التفسير النبوي ص٥٩–٦٥ إلى الأنواع التالية: ١/التفسير النصي اللفظي الصريح ٢/ التفسير الموضوعي وهو أن يستفاد من السنة في تقرير موضوع الآية وتفصيله ٣/ التفسير اللغوي وهو أن يستفاد من السنة في بيان لفظة وقعت في القرآن ٤/ التفسير الاستشهادي وهو أن يذكرها على سبيل الاستشهاد دون تفسير ٥/ التفسير العام وهو كل ما يستفاد من سنته قولا وفعلا وتقريرا في بيان القرآن سوى ما سبق

(٢) الإتقان ٢٢٨٥.

(٣) الإتقان ٢٣٤٧. وانظر التحرير في أصول التفسير ٦٦

(٤) انظر: التفسير النبوي ص٠٨.

(٥) التفسير النبوي، ص٠٨، ص ٩٠٢.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤: ٣٧٨ – ٣٧٩) (١٩٣٨١)، وانظر: التفسير النبوي (١/ ١٢١)

(٧) أخرجه البخاري (٣٤٠٤) في أحاديث الأنبياء: باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، ومسلم (٣٠١٥) في التفسير. وانظر: التفسير النبوي (١/ ١٣٩)

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}"(١).

وفي قوله تعالى: {يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ} [الأنعام: ٧٣]عن عبد الله بن عمرو –رضي الله عنهما– أن أعرابيا سأل النبي –صلى الله عليه وسلم– عن الصور؟ فقال: "قرن ينفخ فيه"(٢).

وفي قوله تعالى: {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ} [الكوثر: ١] عن أنس –رضي الله عنه– قال: بينا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسما، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: (أنزلت علي آنفا سورة فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ (١) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ (٢) إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ} ثم قال: (أتدرون ما الكوثر؟) فقلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل، عليه خير كثير هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي، فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك"(٣).

وأما أمثلة غير المباشر فكثيرة جدا، منها:

قول الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى {الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } [الفاتحة: ٦]:وَفِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، ... عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَتَيِ الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تُعَوِّجُوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ، قَالَ: وَيْحَكَ، لَا تَفْتَحْهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ. فَالصِّرَاطُ الإسلام، وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفَتَّحَةُ مَحَارِمُ اللَّهِ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ، وَالدَّاعِي مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ"(٤).

وقوله في تفسير قوله تعالى:{كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ} [الأنعام: ١٢]فقال: "يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ مَالِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِنْ فِيهِنَّ، وَأَنَّهُ قَدْ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الْمُقَدَّسَةِ الرَّحْمَةَ، كَمَا ثَبَتَ ... عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٧) في التفسير: باب {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلا هُوَ} وانظر: التفسير النبوي (١/ ٣٠٠).

(٢) أخرجه أحمد ٢: ١٩٢، والترمذي رقم (٢٤٣٠) في صفة القيامة: باب ما جاء في شأن الصور، وانظر: التفسير النبوي (١/ ٣٠٢).

(٣) أخرجه مسلم (٤٠٠) في الصلاة: باب حجة من قال البسملة آية من كل سورة، وأبو داود (٧٨٤) في الصلاة: باب من لم لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، و (٤٧٤٧) في السنة: باب في الحوض، والنسائي (٩٠٤) وانظر: التفسير النبوي (٢/ ٨٨٠)

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ١٣٨)

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الخَلْق كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي"(١).

وقد كانت طريقة النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن متنوعة على ما يلي:

١ – أن يبتدأ الصحابة بالتفسير فينص على تفسير آية أو لفظة.

٢ – أن يشكل على الصحابة فهم آية فيفسرها لهم.

٣ – أن يذكر في كلامه ما يصلح أن يكون تفسيراً للآية.

٤ — أن يتأول القرآن، فيعمل بما فيه من أمر، ويترك ما فيه من نهي.

وإليك أمثلة هذه الأنواع

١ – أن ينص على تفسير آية أو لفظة

مثاله: قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَانُ وُدًّا} [مريم: ٩٦]. قال صلّى الله عليه وسلّم: «إذا أحبَّ الله عبداً نادى: يا جبريل إني أحببت فلاناً فأحبه، قال: فينادي في السماء، ثم تنزل له المحبة في أهل الأرض، فذلك قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَانُ وُدًّا}، وإذا أبغض الله عبداً نادى: يا جبريل، إني أبغضت فلاناً فينادى في السماء، ثم تنزل له البغضاء في الأرض».

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وهو على المنبر يقول: «{وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»(٢).

٢ – أن يشكل على الصحابة فهم آية فيفسرها لهم: مثاله ما سبق في تفسير قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} الآية [الأنعام: ٨٢](٣).

٣ – أن يذكر في كلامه ما يصلح أن يكون تفسيراً للآية: مثاله: قوله تعالى: {وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ} [الفجر: ٢٣]. عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام، لكل زمام سبعون ألف ملك يجرونها»(٤).

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٤٢) والحديث رواه البخاري. (٣/ ١١٦٤) كتاب بدأ الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى {وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه} ومسلم (٤/ ٢١٠٧) كتاب التوبة، باب سعة رحمة الله.

(٢) أخرجه مسلم صحيح مسلم. تح عبد الباقي (٣/ ١٥٢٢) في الإمارة: باب فضل الرمي والحث عليه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٢٩) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ} (لقمان: ١٢)، صحيح مسلم، (١/ ١١٤): باب صدق الإيمان وإخلاصه،. التفسير النبوي (١/ ٣٠٤)

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢١٨٤) كتاب صفة القيامة، باب فس شدة حر جهنم.

٤ – أن يتأول القرآن فيعمل بما به من أمر: مثاله: قوله تعالى: {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ} [النصر: ٣]. عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلى النبي صلّى الله عليه وسلّم صلاة بعد أن نزلت عليه: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} إلا يقول فيها: «سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»، وفي رواية عند البخاري عن عائشة: أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي» يتأول القرآن(١).

وأما صور بيانه فكثيرة: فقد تكون بيان غريب، أو تخصيص عام، أو بيان مبهم أو تقييد مطلق وغير ذلك من أنواع البيان(٢).

حجية التفسير بالسنة:

أما التفسير المباشر لا خلاف أنه حجة فلا بيان بعده ولا يجوز تجاوزه بحال(٣)؛ قال الإمام أبو بكر ابن العربي المالكي في تفسير قوله تعالى {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ} [الحجر: ٨٧]:" يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ السَّبْعُ مِنْ السُّوَرِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ الْآيَاتِ؛ لَكِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَشَفَ قِنَاعَ الْإِشْكَالِ، وَأَوْضَحَ شُعَاعَ الْبَيَانِ، فَفِي الصَّحِيحِ ... مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: { هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيت } ... وَبَعْدَ تَفْسِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَفْسِيرَ ...."(٤)؛ وقال شهاب الدين الآلوسي ردًّا على بعض من خالف تفسير النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: ٧]:"... وهل بعد قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الصادق الأمين قول لقائل، أو قياس لقائس، هيهات هيهات، دون ذلك أهوال"(٥).

وأما التفسير غير المباشر فإنه يتنوع من تفسير لآخر،فإن تنزيل المرويِّ عن النبي صلى الله عليه وسلم على آية معينة والربط بينهما إنما هو من اجتهاد المفسرين بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الربط إما أن يكون ظاهرا أو خفيا، ثمّ قد يقع عليه إجماع أو يحتفّ به من القرائن والأدلة ما يجعله حجة، أو العكس فيضعف التفسير به(٦).

إشكال: إذا صح التفسير المباشر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ هل يجوز الزيادة عليه؟

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٠)، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع.

(٢) انظر: التفسير النبوي ص ٦٧ وما بعدها.

(٣) التحرير في أصول التفسير ٧٣

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ١١٣).

(٥) روح المعاني للآلوسي (١/ ٩٦)

(٦) شرح مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (ص: ١٧٦).

الجواب: إذا كان الزيادة غير مناقضة ولا مبطلة لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم، كأن تكون من باب القياس على قوله أو من باب زيادة بيان قوله ونحو ذلك فلا إشكال في قبولها، وإن كانت مناقضة ومبطلة لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم فهي أحق بالإبطال

وقد ذكر بعض الباحثين حصرا لمجالين لا يمكن الزيادة عليهما وهما: أحكام القرآن يعني الفقهية العملية، ومغيباته(١).

ومثاله ما ورد من التفسير النبويّ لقوله تعالى: {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ} قال: «هم اليهود» {وَلاَ الضَّالِّينَ} قال: «هم النصارى»"، فقد وردت تعبيرات من العلماء مخالفة لعبارة النبي صلّى الله عليه وسلّم؛ كما يقول البعض: (المغضوب عليهم): من ضلَّ في العلم، و(الضالين): من ضلَّ في العمل، وهذه العبارات كلها في النهاية لا تخرج عن أن تكون أمثلة للمغضوب عليهم والضالين، لكن المقصودين بالآية أولاً هم اليهود والنصارى؛ وأما من قال: ليس المراد اليهود والنصارى فقد أخطأ وأبعد؛ لأن النبي صلّى الله عليه وسلّم فسر الآية بذلك(٢).

ومن أمثلته أيضا(٣): تفسيره صلّى الله عليه وسلّم لقوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} [الأنفال: ٦٠]، قال: "ألا إن القوة الرمي"، فقد فسر بأنواع من القوة كثيرة غير الرمي، وهذا يدخل في معنى الآية؛وهو لا يناقض قول النبي صلّى الله عليه وسلّم؛ فقد قال أبو حيان:"وَالظَّاهِرُ الْعُمُومِ فِي كُلِّ مَا يتقوى بِهِ عَلَى حَرْبِ الْعَدُوِّ مِمَّا أَوْرَدَهُ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى سَبِيلِ الْخُصُوصِ وَالْمُرَادُ بِهِ التَّمْثِيلُ كَالرَّمْيِ وَذُكُورِ الْخَيْلِ وَقُوَّةِ الْقُلُوبِ وَاتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ وَالْحُصُونِ الْمُشَيَّدَةِ وَآلَاتِ الْحَرْبِ وعددها والأزواد وَالْمَلَابِسِ الْبَاهِيَةِ ... وَأَمَّا مَاوَرَدَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ...." ألا إنّ القوة الرّمي ألا إن الْقُوَّةَ الرَّمْيُ" فَمَعْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ مُعْظَمَ الْقُوَّةِ وَأَنْكَاهَا لِلْعَدُوِّ الرَّمْيُ كَمَاجَاءَ «الْحَجُّ عَرَفَةُ»"(٤)

هل فسر النبي صلى الله عليه وسلم القرآن كله:

قرر كثير من العلماء أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بيَّن القرآن لأصحابه؛ وممن قال ذلك ابن تيمية، وابن القيم وغيرهما؛ وهناك من قال إن التفسير المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم قليل؛ فكيف يقال أنه فسر القرآن كله؟.

---

(١) شرح مقدمة التسهيل ١٨٦، ١٨٧.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره (١/ ٢٢٢) ولم ينسبه لأحد، فقال:" ... وَقِيلَ: هَذَا ضَعِيفٌ (يعني تفسيره باليهود والنصارى) !!!،لِأَنَّ مُنْكِرِي الصَّانِعِ وَالْمُشْرِكِينَ أَخْبَثُ دِينًا مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَكَانَ الِاحْتِرَازُ عَنْ دِينِهِمْ أَوْلَى!!! ..." وقد أنكر عليه الآلوسي هذا القول لمخالفة الحديث وإبطاله. انظر: روح المعاني للآلوسي(١/ ٩٦).

(٣) انظر: شرح مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (ص: ١٧٨)

(٤) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(٤/ ٥٠٧).

والتفصيل-باختصار- أن يقال:إن ألفاظ القرآن كما سبق على أربعة مناح: قسم يعرفه كل أحد، وقسم تعرفه العرب من كلامها، وقسم يعرفه العلماء، وقسم استأثر الله بعلمه؛ فبيان النبي -صلى الله عليه وسلم- لأصحابه كان خاصا بما يحتاجون إليه في تفسير القرآن من بيان مواضع الإشكال والإجمال، لا أنه فسَّر القرآن كله كلمة كلمة وحرفا حرفا؛ ثم إن سنته بعمومها بيان للقرآن ومعلومأن أصول الدين من المعاملات والشرعيات والاعتقادات بينها لأصحابه بيانا شافيا، واختلافهم في بعض أفرادها لا يدل على أنه لم يبينها(١)؛ فبهذا التفصيل يكون الخلاف بين القولين لفظيا(٢).

مصادر التفسير بالسنة:

اعتنى كثير من المفسرين بهذه الطريقة وعلى رأس هؤلاء شيخ المفسرين الإمام الطبري؛ وعلى منواله جرت كتب التفسير بالمأثور: كتفسير ابن أبي حاتم، والصنعاني، وابن المنذر، ومن كتب المتأخرين تفسير القرطبي المسمى (الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ)، وتفسير الحافظ ابن كثير،والدر المنثور للسيوطي، وفتح القدير للشوكاني؛ كما يوجد هذا النوع في كتب الحديث الجامعة: ككتاب التفسير من صحيحي البخاري ومسلم، وجامع الترمذي، والسنن الكبرى للنسائي، ومسند الإمام أحمد وموطأ مالك وغير ذلك من كتب الحديث.

(١) شرح مقدمة التفسير للطيار ص ٤٦، وراجع ما قبلها ففيه تفصيل أكثر وبيان للمسألة.

(٢) التفسير النبوي (١/ ٣٩).

الدرس الرابع

أحسن طرق التفسير: تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين

الصحابي: مَنْ لَقِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمُ مؤمِناً بهِ وماتَ عَلى الإسلام، ولو تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ؛ في الأَصَحِّ(١).

المقصود بهذه الطريقة: بيان معاني القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم.

حكم تفسير الصحابي:

قال ابن الوزير اليماني:"وقد أجمع المسلمون قديماً وحديثاً على تفسير القرآن بآثار الصحابة، واحتجوا بها"(٢)، وذكر بعض العلماء أن قول الصحابي في التفسير له حكم الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم(٣)، إلا أن هذا القول لم يقبل بهذا الإطلاق، والصواب أن تفسير الصحابي له أقسام، وكل قسم له حكم خاص،وهذه الأقسام هي(٤):

١ – ما له حكم الرفع، وهذا يشمل أسباب النزول، والإخبار عن المغيَّبات، وحكم هذا: القَبول، إذا صح الخبر فيه، وسبب ذلك أن هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه فيأخذ حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم(٥)، وقد زاد بعض العلماء قيداً في الغيبيات، وهو: أن لا يكون المفسِّر مشهوراً بالأخذ عن بني إسرائيل، إذا كان في القول المذكور شبهة الخبر الإسرائيلي.

٢– ما أجمع عليه الصحابة؛ لأن الإجماع حجة، فيكون بقوة المرفوع.

٣– ما قال به أحدهم واشتهر عنه ولم يعرف له مخالف فهو إجماع سكوتي، والإجماع السكوتي يرى جماهير أهل العلم أنه حجة ويعمل به ويفسر القرآن به(٦)؛ فإذا لم يشتهر فالأخذ به أولى خاصة إذا حفَّت به قرائن القَبول؛ كأن يكون قولَ مشهور منهم بالتفسير؛ كعلي، وابن مسعود، وابن عباس، رضي الله عنهم، أو قَبِلَهُ من جاء بعدهم وأخذ به، أو غيرها من القرائن.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١١١).

(٢) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٩/ ١٩٦).

(٣) أطلق ذلك الحاكم في المستدرك فقال:"تَفْسِير الصَّحَابِيّ الَّذِي شهد الْوَحْي والتنزيل عِنْد البُخَارِيّ وَمُسلم حَدِيث مُسْند" انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٤٣٤).

(٤) فصول في أصول التفسير ٥٠، وشرح كتاب أصول التفسير لابن قاسم شرح د. سعد بن ناصر الشثري (ص: ١٥٢).

(٥) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٤٣٤)؛ الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢٠٨).

(٦) شرح كتاب أصول التفسير لابن قاسم شرح د. سعد بن ناصر الشثري (ص: ١٥٢).

٤ – ما رجعوا فيه إلى لغتهم، وحكم هذا القبول كذلك؛ لأنهم هم أهل اللسان[١].

٣ – ما رجعوا فيه إلى أهل الكتاب وهو قليل عند الصحابة، وهذا له حكم الإسرائيليات.

٤ – ما اجتهدوا فيه واختلفوا؛ فيرجح بين أقوالهم بأحد المرجِّحات المعتبرة.

الدليل على اعتبار تفسير الصحابة ومرجحاته:

للصحابة منزلتهم العظمى في الإسلام، ولهم شرف لا يخفى على مسلم، ولهذا جعل بعض أهل العلم أقوالهم حجة في الشرع[٢]؛ أما تفسيرهم فقد ذكر العلماء أسباباً تجعل الرجوع إلى أقوالهم أمرا متأكدا[٣]، وهي:

- تلقيهم التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم، بلسان الحال والمقال.
- شهودهم التنزيل ومعرفة ملابساته، حيث كانوا أول المخاطبين به.
- إتقانهمللسان الذي نزل به القرآن؛ إذ كانوا عربا خلصا.
- معرفتهمبأحوال وعادات من نزل فيهم القرآن من العرب واليهود.
- سلامة مقاصدهم، ونياتهم.
- سلامة عقولهم وفهومهم.
- قلة اختلافهم وتفرقهم.
- بعدهم عن الأهواء والبدع.

وكل هذا جعل لتفسيرهم قيمة علمية عالية لا يمكن تجاوزها أو الغفلة عنها[٤].

مصادرهم في التفسير:

تنوعت مصادرهم في التفسير فرجعوا إلى القرآن، والسنة النبوية، واللغة؛كما رجع بعضهم لأهل الكتاب، واستعملوا الفهم والاجتهاد؛ وكانوا في كل هذه المصادر أدق من غيرهم في الاستفادة[٥].

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢٢١). وقال في تيسير علم أصول الفقه (ص: ٢١٩) بعد ذكر الاختلاف في حجية مذاهب الصحابة في الفقه:" وأمَّا تفسيرُهُم للنُّصوصِ من الكتابِ والسُّنَّة من جهةِ ماتدلُّ عليه ألفاظُها في استعمالِ اللِّسانِ؛ فهوَ حُجَّةٌ، وهو أعلى وأقوَى ممَّا يُذكرُ عن آحادِ أئمَّةِ اللُّغةِ بعدَهُم، لأنَّهُم كما لا يخفَى أهلُ اللِّسانِ، فكيفَ وقدِ انضمَّ إلى ذلكَ معرفَتُهُم بمُرادِ الشَّارعِ فيما يستعملُه من تلكَ الألفاظِ؟ وهذا غيرُ الآراءِ في المسألةِ الفِقهيَّةِ الَّتي تُستفادُ بالرَّأي والنَّظرِ".

(٢) وهذا قول الأئمة: أبي حنيفة ومالك وأحمد وقول الشافعي القديم؛ ومنهم من يرى أنه ليس بحجة، وإلى هذا ذهب الشافعي في قوله الجديد، وجماعة من أتباع المذاهب الأخرى.انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ١٨٦)

(٣) ومما يمكن أن يكون أدلة هنا ما ذكر في أصول الفقه من أدلة اعتبار أقوال الصحابة حجة. انظر:أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ١٨٧).

(٤) أسباب الخطأ في التفسير ص٦٣.

(٥) فصول في أصول التفسير ٤٦ وما بعدها.

تفسير القرآن بأقوال التابعين[١]

التابعي: هو من لقي الصحابي مسلما[٢]

وإنما جعل الرجوع إلى تفسير هؤلاء أمرا متأكدا للأسباب التالية[٣]:

– لتلقيهم التفسير عن الصحابة مباشرة؛ فأقوالهم مظنة كونها مأخوذة عنهم، ويدل لذلك قول مجاهد: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات أوقفه عند كل آية أسأله عنها؛ وقول قتادة ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئا[٤].

– كونهم في عصر الاحتجاج اللغوي، فلم تفسد ألسنتهم بالعجمة.

– أنهم من القرون المفضلة التي أثنى عليها النبي صلى الله عليه وسلم.

–أن لهم من الفهم وسلامة المقصد ما ليس لغيرهم، وهم يدخلون في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم "خير الناس قرني".

–خلوهم من البدع والأهواء، فلم يكونوا شيعًا وأحزابًا.

– ائتلاف أقوالهم، وقلة الاختلاف في التفسير بالنسبة لمن جاء بعدهم، قال ابن تيمية: "ولهذا كان النِّزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلٌ جدًا، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة لمن جاء بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر».

كل هذا جعل من جاء بعدهم يرجع إلى أقوالهم في التفسير، ويعتمدها، وقد اشتهر كثير منهم بالتفسير نذكر منهم: مجاهد بن جبر (ت:١٠٤)، وسعيد بن جبير (ت:٩٥)، وعكرمة (ت:١٠٥)، ومسروق بن الأجدع (ت:٦٣)، وسعيد بن المسيب (ت: بعد ٩٠)، وأبو العالية (ت:٩٣)، والربيع بن أنس (ت:١٣٩)، وقتادة (ت:١١٧)، والضحاك بن مزاحم (ت:١٠٥).

ومن أمثلة تفسير التابعين: قول ابن زيد: «القرآن روح الله، وقرأ: {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا} [الشورى: ٥٢] إلى آخر الآية، وقرأ: {... قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا * رَسُولاً} [الطلاق: ١٠، ١١] قال: القرآن، وقرأ: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ} [فصلت: ٤١] قال: بالقرآن، وقرأ: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.

---

(١) أنجز في تفسير الصحابة رسالة دكتوراه للخضيري وهي جيدة في بابها.

(٢) اختلف هل يكفي مجرد اللقيّ أم لا بد من الصحبة وطولها. انظر: تفسير التابعين للخضيري.

(٣) .شرح كتاب أصول التفسير للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم للشيخ سعد بن ناصر الشثري (ص: ١٥٧).

(٤) .شرح كتاب مقدمة التفسير د الطيار (٢٥٨).

قوله تعالى: {وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ} [ق: ١٠] قال مجاهد، وقتادة، وابن زيد: الباسقات: «الطوال».

وَقَالَ قَتَادَةُ: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُخْلِصُوا لَهُ الْعِبَادَةَ وَأَنْ تَسْتَعِينُوهُ عَلَى أَمْرِكُمْ(١).

حكم تفسير التابعي:

لتفسير التابعي أقسام كما سبق في تفسير الصحابي، ولذا لا يحكم عليه بالعموم من حيث القبول والرد، وهذه الأقسام هي:

١ – ما يرفعه التابعي، وهذا يشمل أسباب النزول والمغيبات؛ فمثل هذا القول لا يقبل؛ لأنه من قبيل المراسيل، والمراسيل لا تقبل في مثل هذاإلا إذا استندت إلى ما يقويها كتعدد الطرق ونحوها.

٣ – ما أجمعوا عليه، وهذا يكون حجة.

٥ – أن يرد عن أحدهم ولا يُعلم له مخالف، وهذا أقل في الرتبة من الوارد عن الصحابي إذا لم يعلم له مخالف، لكنه أعلى من قول من تأخر عنهم.

٤ – ما اختلفوا فيه، وهذا لا يكون قول بعضهم حجة على بعض، ويعمل بالمرجحات المعتبرة.

٢ – ما رجعوا فيه إلى أهل الكتاب، وهذا له حكم الإسرائيليات.

مصادر تفسير التابعين:

تعتبر كتب التفسير بالمأثور المصادر الأولى لتفسير التابعين: كتفسير ابن أبي حاتم والطبري والصنعاني وغيرها مما جاء بعدها كتفسير ابن كثير والدر المنثور للسيوطي؛ كما أننا نجد جملا كثيرة منها في كتب الحديث العامة: كمصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وغيرها من كتب الحديث.

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ١٣٥).

الدرس الخامس:
المنهج النقلي في التفسير

أطلق على هذا النوع كثير من التسميات، التي تصبُّ في معنى واحد وهي: التفسير النقلي، التفسير بالمنقول، التفسير الأثري، التفسير بالأثر،التفسير بالمأثور، التفسير بالرواية(١)، وكلها اصطلاحات واردة في كتب علوم القرآن والتفسير وغيرها ومدلولها واحدٌ.

تعريف المنهج النقلي في التفسير (التفسير بالمأثور):

عرفه الذهبي وغيره بقولهم:" هو التفسير المنقول عن الرسول صلّى الله عليه وسلّم، أو الصحابة، أو التابعين، فهو يشمل تفسير هذه الأجيال الثلاثة من حملة العلم ونقلته" (٢).

وقال محمد حسين الذهبي رحمه الله معرفا به: « ... ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وما نقل عن الصحابة رضوان الله عليهم وما نقل عن التابعين من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم – ثم علل– وإنّما أدرجنا في التفسير المأثور ما روي عن التابعين، وإن كان فيه خلاف هل هو من قبيل المأثور أو من قبيل الرأي...».(٣)

وعلى هذا التعريف اعتراضان:

الاعتراض الأول: إدخال التفسير بالقرآن في عموم التفسير بالمأثور، هو المشهور عند كثير من المصنفين في علوم القرآن من المعاصرين(٤)؛ ولكن هذا التعريف انتقده بعض الباحثين من جهتين(٥):

– إن اصطلاح الأثر لا يطلق على القرآن وإنما علما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتابعيهم.

---

(١) وقد ذكر الزركشي نوعي التفسير وسماهما:" بالرواية وبالدراية" وقد سمى السيوطي تفسيره بالدر المنثور في التفسير بالمأثور، وسمى الشوكاني تفسيره بفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، وانظر: البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٢) الإتقان في علوم القرآن (٤/ ١٩٣). و مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ١٢)، مفاتيح التفسير ٣٣٤.

(٢)التفسير والمفسرون (١/ ١١٢).

(٣) التفسير والمفسرون (١ / ١١٢)، محاضرات في علوم القرآن لغانم قدورى (ص: ٢٢٩).

(٤) نسبه للجمهور في مفاتيح التفسير ٣٣٤.

(٥) راجع هذا الاعتراض بتفصيل أكثر في: مفهوم التفسير والتأويل ص ١٩ وما بعدها؛ ومفاتيح التفسير ٣٣٤، وتعريف الدارسين بمناهج المفسرين ٢٠٠.

– إن تفسير القرآن بالقرآن كثير منه من اجتهاد المفسرين من بعد عصور الرواية؛ فليس فيه نقل ولا أثر، فيقال عمن أثر ابن كثير والشنقيطي تفسيراته بالقرآن؟، أليس كثير منهاباجتهاده؟.

الاعتراض الثاني: عدم إدخال تفسير تابعي التابعين في المأثور؛ وهذا يعارضه عمل المفسرين الذي كتبوا في المأثور :كابن أبي حاتم، والطبري، وابن كثير، ومن آخرهم السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور؛ فكل هؤلاء نجدهم ينقلون عن هذه الطبقات الثلاث: الصحابة والتابعين وأتباعهم؛ فيجب إذن إدخالهم في التعريف(١).

وعليه فالتعريف الأجمع عند هؤلاء للتفسير بالمأثور هو: ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأتباعهم وتابعيهم من بيان معاني القرآن.

وأطلق ذلك مناع القطان فقال:" والتفسير بالمأثور يدور على رواية ما نُقِل عن صدر هذه الأمة"(٢).

جواب عن الاعتراض:

أجاب بعض الباحثين عن إدخال تفسير القرآن بالقرآن في المأثور بعلتين: كون القرآن منقول إلينا، فالتفسير به نقلي من هذه الجهة؛ والتعليل الثاني بأن هذا الأمر اصطلاحي ولا مشاحة في الاصطلاح؛ ولكن هذا التوجيه لا يساعده الاشتقاق اللغوي لكلمة مأثور أو منقول أو رواية؛ فالتوجيه الأوّل أولى.وإن كان الجمهور يدخله في المأثور(٣).

أنواعه: التفسير بالمأثور

قسم التفسير بالمأثور إلى أنواع باعتبار مصادره ومنهم من سماها أنواعا؛ ومنهم من سماها مصادر، ومنهم من سماه طرقا وكلها تدلُّ على شيء واحد، كما سبق بيانه في درس (أحسن طرق التفسير) وهي على قول الكثيرين أربعة أنواع:تفسير القرآن بالقرآن؛ تفسيره بالسنة؛ تفسيره بأقوال الصحابة؛ تفسيره بقول التابعي وتابعيهم؛ وقد سبق التعريف بها مفصلا.

حكم التفسير بالمأثور وحجيته:

أماحكمه في الرجوع إليه فهو واجب من حيث الجملة؛ وهو أحسن طرق التفسير كما سبق ذلك.

---

(١) مفهوم التفسير والتأويل ص ١٩ وما بعدها.

(٢) مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص: ٣٣٩) فكلامه يعم أتباع التابعين، وقد قصره قبل هذا على التابعين ومن قبلهم؛ انظر: ص٣٣٧.

(٣) مفاتيح التفسير ٣٣٥.

وقد أطلق بعض الباحثين الحكم على هذا النوع بالحجية[١]، والصواب التفصيل فإن التفسير بالمأثور لا يأخذ حكما واحدا بل يختلف بحسب نوعه وطريقه؛ وتفصيله باختصار على النحو التالي:

– تفسير القرآن بالقرآن: (على مذهب من أدخله في المأثور) فحكمه على حسب من أثر عنه ثم على حسب ظهوره وخفائه كما سبق في طرق التفسير.

– ما صح من تفسير النبي صلى الله عليه وسلم.

– ما صح عن الصحابة مما له حكم المرفوع كأسباب النزول والغيبياتمما لا مجال للرأي فيها.

– ما أجمع عليه الصحابة أو التابعون؛ لأن إجماعهم حجة يجب الأخذ به.

– ما اشتهر عن أحد من الصحابة ولم يعلم له مخالف فهو إجماع سكوتي.

– ما ورد عن الصحابة خصوصاً أو عن التابعين ممن هم في عصر الاحتجاج اللغوي من تفسير لغوي، فإن كان مجمعا عليه فلا إشكال في قبوله، وحجيته، وإن ورد عن واحد منهم ولم يعرف له مخالف فهو مقبول كما قال الزركشي: «ينظر في تفسير الصحابي فإن فسره من حيث اللغة فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم»[٢].

فهذه الصور المذكورة من التفسير المأثور تكون حجة، وأمّا إن اختلفوا في معنى لفظة لاحتمالها أكثر من معنى، فهذا يعمد فيه إلى المرجحات.

وأجمل بعض الباحثين أنواع التفسير بالمأثور من حيث حجيته في نوعين كليين فقال[٣]:

١– ما توافرت الأدلة على صحته. فهذا يجب قبوله، ولا يجوز العدول عنه.

٢– ما لم يصح فيجب رده ولا يجوز قبوله ولا الاشتغال به إلا للتحذير منه.

قضايا مهمة ينبغي التنبه إليها في التفسير بالمأثور

أولا: الميزات العامة للتفسير بالمأثور:

– الاختلاف في التفسير المأثور عن القرون الأولى قليل إذا ما قورن باختلافهم في الأحكام، وقليل كذلك إذا ما قورن باختلاف الخلف؛ ثم هذا الاختلاف أقل عند الصحابة ثم التابعين ثم تابعيهم ثم يكثر الخلاف بعد ذلك[١].

---

(١) أطلق كثير من الباحثين الحجية على هذا النوع وقدموه على التفسير بالرأي مطلقا؛ والصحيح هو التفصيل المذكور أعلاه؛ وممن أطلق: الزرقاني في مناهل العرفان، والذهبي في التفسير والنفسرون، وغيرهم.

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٢).

(٣) دراسات في علوم القرآن لفهد الرومي (ص: ١٥٤)

- إن غالب اختلافهم هو من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد.
- إن تفاسيرهم أقرب إلى الحق، بل إن وجد لهم أكثر من قول فإن الحق لا يخرج من جملة أقوالهم.
- إن تفاسيرهم كانت مستندة إلى أمور عدة: على القرآن ثم على سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى لغة العرب إذ كانت ألسنتهم لم تتلوث بالعجمة فهم حجة في العربية.
- إن تفاسيرهم وخاصة التابعين وتابعيهم ظهرت فيها الرواية عن أهل الكتاب، على تفاوت بينهم.
- بعدهم عن الأهواء والتفرق الداعيين إلى تأويل كتاب الله بالهوى والرأي الفاسد.
- اختصار كلامهم في التفسير، واقتصارهم على ما به بيان معاني القرآن في الجملة(٢).
- إن غالب تفسيرهم على المعنى(٣):قال ابن القيم رحمه الله: «وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول: تفسير على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون، وتفسير على المعنى، وهو الذي يذكره السلف، وتفسير على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم"(٤).

والمقصود بالتفسير على المعنى: ألّا يعمد المفسر إلى تفسير اللفظ مباشرة، بل ينتقل إلى ما وراء اللفظ، كأن يفسره بجزء من معناه مثاله: (مباركا) معلما للخير، أو بمثال منه، كما سبق في تفسير الغيب، أو باللازم أو النتيجة؛ مثاله: قول أبي حيان الأندلسي في تفسير قوله تعالى:{ قِرَدَةً خَاسِئِينَ} [البقرة: ٦٥]: "... ومعنى خاسئين: مبعدين، وقال أبو روق: خاسرين، كأنه فسّر باللازم، لأن من أبعده الله فقد خسر"(٥).

فهذه ميزات عامة للتفسير بالمأثور؛ عند السلف بطبقاتهم الثلاث.

ثانيا: أنواع الاختلاف في المنهج النقلي في التفسير

اختلاف التنوع:

---

(١) قال ابن تيمية: "ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جداً، وهو إن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة، فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم، وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر"، انظر: مقدمة في أصول التفسيسر لابن تيمية ص ٢٨، وأصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ٨٤.

(٢) قال النحاس في معاني القرآن (١/ ٧٧):" ... ولم يشرحوا: ذلك بأكثر من هذا؛ لأنه ليس من مذهب الأوائل (يعني الشرح المطوّل) وإنما يأتي الكلام عنهم مجملا" وانظر: فصول في أصول التفسير (ص: ١٠٦).

(٣) فصول في أصول التفسير (ص: ١٠٥)

(٤) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٧٩).

(٥) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(١/ ٤٠٩)، فصول في أصول التفسير (ص: ١٠٩)

وهو ما كانت فيه الأقوال على معنى واحد مع اختلاف العبارة، أو ما كان المعنيان مختلفان لكن لا يتنافيان(١)؛ وهذا النوع من الاختلاف (التنوع) هو أكثر الاختلاف الوارد عنهم كما سبق، قال ابن تيمية رحمه الله تعالى:" الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد ..."(٢)؛ وقال الإمام الشاطبي:" ...وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالاً مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد..."(٣)

أقسام خلاف التنوع(٤):

– النوع الأول من اختلاف التنوع: أن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمَّى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمَّى.

ومثاله اختلافهم في تفسير {الصراط المستقيم} ففسر بأنه كتاب الله، وأنه دين الإسلام، وأنه الطريق الهادي إلى دين الله، وأنه طريق الجنة، وفسر بأنه طريق العبودية وبأنه السنة والجماعة وأنه طاعة الله ورسوله(٥)؛ فهذه الأقوال غير متنافية لأنها تشير إلى ذات واحدة لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها(٦).

ومنها تفسير {السلوى} فقيل: طائر يشبه السمانى، وقيل طير حمر من صفتها كذا وكذا، وقيل طير بالهند أكبر من العصفور (٧).

ومنها تفسير قوله {لَا شِيَةَ فِيهَا}[البقرة: ٧١] قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا بَيَاضَ وَلَا سَوَادَ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ وَالرَّبِيعُ، وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ: لَيْسَ فِيهَا بَيَاضٌ. وَقَالَ عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ: {لَا شِيَةَ فِيهَا} قَالَ: لَوْنُهَا وَاحِدٌ بَهِيمٌ. وَرُوِيَ عَنْ

(١) أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ٨٤.، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٧٦) للطيار، فصول في أصول التفسير (ص: ٨٠).

(٢) مقدمة التفسير لابن تيمية ص ٢٤.

(٣) «الموافقات للإمام الشاطبي (٥/ ٢١٠ – ٢١٨).وفصول في أصول التفسير (ص: ٧٨)

(٤) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٠)، أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ٨٤ و٩٢؛ وكلامهما مستفاد من مقدمة التفسير لابن تيمية.

(٥) زاد المسير في علم التفسير (١/ ٢٠)، مقدمة التفسير لابن تيمية ٢٨.

(٦) مقدمة التفسير لابن تيمية٣٠، ٣١، وفصول في أصول التفسير ٨٢.

(٧) الموافقات (٥/ ٢١٠) فصول في أصول التفسير ٨٢.

عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، وَوَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، نَحْوُ ذَلِكَ. وَقَالَ السُّدِّيُّ: {لَا شِيَةَ فِيهَا} مِنْ بَيَاضٍ وَلَا سَوَادٍ وَلَا حُمْرَةٍ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْمَعْنَى"(١).

– النوع الثاني من اختلاف التنوع: أن يذكر كل مفسِّر من الاسم العام بعضَ أنواعه على سبيل المثال.

مثاله: {لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ} [التكاثر: ٨] فقيل في النعيم أقوال: منها الأمن والصحة والأكل والشرب؛ وقيل: تخفيف الشرائع؛ وقيل: الإدراك بحواس السمع والبصر، فهذا المذكور كله أمثلة للنعيم.(٢)

ومنه تفسير: { الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} [البقرة: ٣] ففسر :بأنه الوحي، والقرآن، والله عزّ وجلّ، وما غاب عن العباد من أمر الجنة والنار، ونحو ذلك مما ذكر في القرآن،وقيل إنه قدر الله عزّ وجلّ، وقيل أنه الإيمان بالرسول في حق من لم يره"(٣) فهذه أمثلة لبعض أنواع الغيب، قال ابن كثير "... فَكُلُّ هَذِهِ مُتَقَارِبَةٌ مُتَقَارِبَةٌ فِي مَعْنًى وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ"(٤).

ويدخل في هذا النوع ما يذكر من أسباب النزول غير الصريحة، كقولهم نزلت في كذا ويقول الآخر نزلت في كذا فهي مثال لما يدخل في الحكم(٥).

وهذان النوعان هما الغالبان على تفسير السلف.

النوع الثالث من اختلاف التنوع: أن يكون اللفظ محتملاً لأمرين، إما لأنّه مشترك في اللغة، وإما لأنه متواطئ، فمن المشترك قوله: {فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ} [المدثر: ٥١]. قيل: هو الرامي، وقيل: الأسد، وقيل: النبل؛ ومثاله أيضا: لفظ {عَسْعَسَ} في قوله تعالى: {وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ} [التكوير: ١٧]. قيل: {عَسْعَسَ} بمعنى أدبر، وقيل: أقبل(٦).

ومن أمثلة المتواطئ الضمير في قوله سبحانه وتعالى: {يَاأَيُّهَا الإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلاَقِيهِ} [الانشقاق: ٦]، فالضمير في قوله: {فَمُلاَقِيهِ} يحتمل عوده إلى الكدح وإلى الرب.

ومن أمثلة أسماء الأجناس الخلاف الواقع في تفسير الفجر في قوله تعالى: {وَالْفَجْرِ [الفجر: ١] قيل: عام في كل فجر، وقيل: أول فجر في ذي الحجة، وقيل: أول فجر من أيام السنة؛ ومن أمثلة الأوصاف، لفظ {الخنس}: فقيل: هو بقر الوحش والظباء، وقيل: هو الكواكب والنجوم.

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٠)

(٢) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٣)

(٣) زاد المسير في علم التفسير (١/ ٢٨)

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ١٦٥)

(٥) فصول في أصول التفسير ٨٤.

(٦) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٤)، شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ١٠٨).

وفي هذا النوع يمكن أن تكون هذه الأقوال داخلة ضمن معاني الآية، فتحمل عليها جميعاً، ويمكن أن يكون أحدها راجحاً، فيكون هو المختار، وما عداه فهو مرجوح(١)، وحينها لا تكون من اختلاف التنوع.

النوع الرابع من اختلاف التنوع: أن يعبروا عن المعنى بألفاظ متقاربة

كقوله تعالى: {وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ} [الأنعام: ٧٠]. قيل معناه:تُسْلَم، وقيل: تُحبس وتُرتهن، وقيل: تُفضح، وقيل: تجزى" قال ابن عطية:"وهذه كلها متقاربة المعنى ...»(٢).

وقوله تعالى: {وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ} [الانشقاق: ١٨] فقيل اتسق: استوى، وقيل اجتمع وامتلأ، وقيل لثلاث عشرة وقيل إذا استدار.."وهذه الأقوال متقاربة المعنى، فكلها تعبير عن صيرورة القمر بدرًا(٣).

اختلاف التضاد:

هو ما كان فيه القولان متنافيان بحيث لا يمكن القول بهما معاً، فإذا قيل بأحدهما لزم منه عدم الآخر"(٤)؛ وهذا النوع موجود في تفسير السلف (المأثور) ولكنه قليل، ومن أمثلته:

{وفومها} فقيل الثوم، وقيل الحنطة.

{الصلاة الوسطى}قيل الفجر عن: علي وابن عباس وابن عمر ومجاهد وعكرمة وغيرهم؛ وقيل: الظهر عن زيد بن ثابت، وقيل: العصر وهو قول أكثر الصحابة والتابعين.

وقسم الاختلاف في التفسير تقسيما آخر(٥):

الأول : اختلاف في اللفظ دون المعنى ، فهذا لا تأثير له في معنى الآية ، مثاله قوله تعالى : {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ} (الإسراء :٢٣) فقيل: أمر ، وقيل: وصى ، وقيلك أوجب ، وهذه التفسيرات معناها واحد ، أو متقارب فلا تأثير لهذا الاختلاف في معنى الآية .

الثاني : اختلاف في اللفظ والمعنى ، والآية تحتمل المعنيين لعدم التضاد بينهما ، فتحمل الآية عليهما ، وتفسر بهما ، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كل واحد من القولين ذكر على وجه التمثيل ، لما تعنيه الآية أو التنويع ، مثاله قوله تعالى : {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَوَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ} (لأعراف:١٧٥، ١٧٦) فقيل : هو رجل من بني إسرائيل ، وقيل : رجل من أهل اليمن ، وقيل : رجل من أهلالبلقاء.

---

(١) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٥).

(٢) المحرر الوجيز؛ شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ١١٥).

(٣) شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ١١٥).

(٤) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٠)

(٥) أصول في التفسير لابن عثيمين (ص: ٢٦)، وفصول في أصول التفسير (ص: ٧٩).

والجمع بين هذه الأقوال: أن تحمل الآية عليها كلها، لأنها تحتملها من غير تضاد، ويكون كل قول ذكر على وجه التمثيل.

ومثال آخر قوله تعالى {كَأْساً دِهَاقاً} (النبأ:٣٤) فقيل: مملوءة، وقيل: متتابعة، وقيل: صافية؛ ولا منافاة بين هذه الأقوال، والآية تحتملها فتحمل عليها جميعاً ويكون كل قول لنوع من المعنى .

القسم الثالث: اختلاف اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين معا للتضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلاله السياق أو غيره.

مثال ذلك : قوله تعالى : {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (البقرة:١٧٣) قيل: معناه غير باغ على الولاة، ولا عاد يقطع السبيل،وقيل: غير باغ في أكله فوق حاجته، ولا متعدٍ بأكلها وهو يجد غيرها؛ وقيل غير ذلك(١)؛ فالقول الأول يجعل سبب حلّ الميتة هو الاضطرار في غير سبب محرَّم، والثاني يجعل الاضطرار عاما. وهذا النوع من الاختلاف تحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق، أو غيره من الأدلة.

ثالثا: الإسرائيليات في التفسير المأثور

تعريفها: هي ما يروى عن أهل الكتاب (إما مشافهة لعلمائهم، أو أخذا من كتبهم)، وأكثرها يكون فيما تعلق ببدء الخلق، وقصص الأنبياء.

وقد ورد في كتاب الله تعالى في مواضع عديدة وصفهم بالكذب {الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } [البقرة: ١٤٦]، وقوله {يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [آل عمران: ٧١]، وقوله{وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } [آل عمران: ٧٥]، وغيرها، كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الأخذ عنهم فمن ذلك:

عن جابر رضي الله عنه: "أن عمر بن الخطاب أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه النبي صلى الله عليه وسلم، فغضب، فقال: أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب، والذى نفسى بيده لقد جئتكم بها نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذى نفسى بيده، لو أن موسى صلى الله عليه وسلم كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني"(٢).

وجاءت آيات وأحاديث فيها إجازة الأخذ عنهم كقوله تعالى:{فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣]، وقوله تعالى {فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ} [يونس: ٩٤]؛ ومن الأحاديث

---

(١) أصول في التفسير (ص: ٢٦)، زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٣٣)

(٢) مسند أحمد (٢٣/ ٣٤٩)، وضعف إسناده شعيب الأرنؤوط.

قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"(١).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا: آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله فإن كان حقا لم تكذبوهم وإن كان باطلا لم تصدقوهم"(٢).

واستنادا إلى تلك الأحاديث التي تجيز الرواية عن بني إسرائيل كثر إيرادها في كتب التفسير بالمأثور، إلا أن العلماء المحققون لم يقبلوها بإطلاق بل جعلوها أنواعا ثلاثة لكل منها حكمه الخاص(٣):

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح، كقصة الخضر مع موسى عليهما السلام، وقصة أصحاب الكهف، وغيرها.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.فهو كذب لا يعتمد عليه ولا يورد إلا للتحذير منه، ما ورد في قصة سليمان من اتهامه بالسحر من طرف اليهود، فقد كذبهم القرآن في ذلك.

والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته؛ لا على سبيل الاعتماد مثل: تعيين بعض المبهمات؛ أو بيان بعض تفاصيل القصص التي طوى ذكرها القرآن الكريم.

وقد ذكر ابن تيمية أن هذا القسم الأخير غالبه لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني وأن علماء أهل الكتاب يختلفون فيها كثيرًا، فيأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعِدَّتِهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت؟ وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضُرب به القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دنياهم ولا دينهم، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز(٤).

وقال الأستاذ محمد حسين الذهبي رحمه الله:« ... إنّه يجب على المفسر أن يكون يقظا إلى أبعد حدود اليقظة ، ناقدا إلى نهاية ما يصل إليه النقاد من دقة وروية حتى يستطيع أن يستخلص من هذا الهشيم المركوم من الإسرائيليات ما يناسب روح القرآن، ويتفق مع العقلوالنقل ... على أن من الخير للمفسر أن

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٢٧٥).

(٢) صحيح ابن حبان (١٤/ ١٥١).

(٣) مقدمة التفسير لابن تيمية ٩٠.

(٤) مقدمة التفسير لابن تيمية ٩١.

يعرض كل الإعراض عن هذه الإسرائيليات، وأن يمسك عمّا لا طائل تحته مما يعدّ صارفا عن القرآن، وشاغلا عن التدبر في حكمه وأحكامه وبديهي أن هذا أحكم وأسلم ».(١).

أهمية صحة السند في المنهج النقلي في التفسير:

لا بد من الاعتناء بصحة السند في التفاسير المنقولة وإلا كانت باطلة، وقد ذكر علماء التفسير والمؤلفون في علوم القرآن درجات المنقول في التفسير عن الصحابة والتابعين فميزوا بين الصحيح منها والضعيف والموضوع؛ قال الزركشي:« ... لكن يجب الحذر من الضعيف فيه والموضوع"(٢)، وشرها الموضوع فينبغي الحذر منه وهو موجود في كثير من التفاسير التي لم تعتن بتمحيص هذا الجانب من النقل، ومن أضعف الطرق التي يمثل به العلماء طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وتفسير مقاتل بن سليمان،ويوجد كثير منها في تفسير الثعلبي والنقاش، والبغوي وغيرهم، بل قد طبع (تنوير المقباس من تفسير ابن عباس) جمعه الفيروزابادي وعمدته طريق الكلبي الواهية؛ فلا يجوز الاعتماد عليه(٣)؛ ومنها الأحاديث التي تذكر في فضائل السور سورة سورة كما فعل الزمخشري وغيره.

ثم بقية الأسانيد في التفسيرإما أن تكون مقبولة الإسناد فحكمها ظاهر؛ وإما أن تكون ضعيفة فهذه إن وجدت ما يعضدها فقد احتملها كثير من العلماء ولم يشددوا فيها تشددهم في أحاديث الأحكام لا سيما إذا كان لها ما يشهد لها من اللغة ونحوها(٤).

ومما ينبغي في التعامل مع التفسير المنقول جمع طرق التفسير عن الصحابة أو التابعين، لتمييز الاختلاف الوارد عنهم؛ لأنن جمع المرويات عنهم في تفسير الآية أدل على المقصود، ولذا يلزم الاهتمام بجمعها قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَجَمْعُ عِبَارَاتِ السَّلَفِ فِي مِثْلِ هَذَا نَافِعٌ جِدًّا؛ فَإِنَّ مَجْمُوعَ عِبَارَاتِهِمْ أَدَلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ عِبَارَةٍ أَوْ عِبَارَتَيْنِ"(٥).

---

(١) التفسير والمفسرون (١ / ١٨٣ – ١٨٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٥٦).

(٣) انظر: العجاب في بيان الأسباب (١/ ٢٠٩)، فقد ذكر كثيرا من مراتب الأسانيد صحة وضعفا في مقدمة كتابه هذا.

(٤) انظر: أسانيد التفسير للطريفي (ص: ٥).

(٥) مقدمة التفسير لابن تيمية ٤٦.

الدرس السادس

المنهج اللغوي في التفسير

المقصود بالمنهج اللغوي في التفسير: هو اعتماد اللغة مصدرًا من مصادر التفسير؛ وقد اصطلح عليه أيضا باسم: التفسير اللغوي للقرآن الكريم(١).

تعريف التفسير اللغوي:

هو بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب أو وفق القوانين المستفادة منها(٢).

وقيل: هو بيان معاني القرآن الكريم بمدلول مفرداته وتراكيبه في لغة العرب(٣)

والمقصود باللغة أمران: معاني المفردات، ثم الأساليب؛ فهو إذا قسمان(٤):

- التفسير اللغوي للمفردة القرآنية (الألفاظ)، ومجالها كتب اللغة والغريب.
- التفسير اللغوي للتراكيب القرآنية (الأساليب) وهذا مجاله أوسع فيشمل اللغة والنحو والبلاغة.

الدليل على اعتبار هذه الطريقة:

- نزول القرآن بلغة العرب، واعتماده أساليبها في الخطاب، فلن يخرج تفسيره عن معانيها وأساليبها؛ وقد جاءَ النَّصُّ على عربيةِ القرآنِ في غيرِ ما آيةٍ، منها قولُه تعالى: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [يوسف: ٢]، وقولُه تعالى: {وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا} [طه: ١١٣]، وقوله تعالى: {إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [الزخرف: ٣]، وغيرُ هذه الآياتِ؛ ولما كانَ الأمرُ كذلكَ، فإنه لا يمكنُ العدولُ عن هذه اللُّغةِ إذا أُرِيدَ تفسيرُ الكتابِ الذي نزلَ بها؛ لأنَّ معرفةَ معاني ألفاظِه لا تؤخذُ إلاَّ منها(٥).

قال الإمام الشاطبي رحمه الله:"... الْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى الْجُمْلَةِ، فَطَلَبُ فَهْمِهِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ خَاصَّةً، ... فَمَنْ أَرَادَ تَفَهُّمَهُ، فَمِنْ جِهَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ يُفْهَمُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى تَطَلُّبِ فَهْمِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْجِهَةِ ..."(٦).

---

(١) انظر: مفاتيح التفسير ٣٦٢.

(٢) مفاتيح التفسير ٣٦٢.والتفسير اللغوي للقرآن الكريم للدكتور مساعد الطيار (ص: ٣٨).

(٣) التحرير في أصول التفسير ١٧٧.

(٤) مفاتيح التفسير ٣٦٢.

(٥) فصول في أصول التفسير ٥٩.

(٦) الموافقات (٢/ ١٠٢) وأصول وقواعد التفسير لعبد الرحمن العك ص ١٣٧.

– ويدل عليه عموم عمل الصحابة والتابعين باعتماد اللغة في تفاسيرهم، واستشهادهم بأشعار العرب وأساليبها لبيان المعاني اللغوية في القرآن(١)؛ وقد رويت في هذا آثار منها:

ما روي عن ابن عباس من قوله: "التفسير على أربعة وجوه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى"(٢)؛ وروي عن عمر رضي الله عنه قوله: "أيها الناس تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم، فإن فيه تفسير كتابكم"(٣)، وعن ابْنَ عَبَّاسٍ أنه كان يُسأل عَنْ عَرَبِيَّة القرآن، فيُنْشِد الشعر(٤)؛ وعن ابن عباس (ت:٦٨)، قال: "إذا قرأ أحدكم شيئًا من من القرآن فلم يدر ما تفسيره، فليلتمسه في الشعر فإنه ديوان العرب"(٥).

– ومن الإجماع: فقد أجمع الصحابة على تفسير القرآن باللغة؛ حكى هذا الإجماع صاحب كتاب المباني، وقال الطيار:"ولقد كان في عملِ مُفَسِّري السَّلفِ من الصَّحابةِ والتَّابعينَ وأتباعِهم بالأخذِ بلغةِ العربِ في التَّفسيرِ إجماعٌ فِعْلِيٌّ منهم، وهذا العملُ حُجَّةٌ في صحَّةِ الاستدلالِ للتَّفسيرِ بشيءٍ من كلامِ العربِ: نثرِه وشعرِه"(٦).

ومما يؤكد صحة المنهج اللغوي في التفسير وأهميته أن العلماء شددوا على من فسَّر القرآن وهو غير عالم بلغة العرب؛ قال الإمام مالك(ت: ١٧٩): "لا أوتى برجلٍ يفسر كتاب الله غير عالم بلغات العرب إلا جعلته نكالاً"(٧)؛ وقال الإمام الشافعي:"وإنما بدأت بما وصفتُ، من أن القُرآن نزل بلسان العرب دون غيره: لأنه لا يعلم مِن إيضاح جُمَل عِلْم الكتاب أحد، جهِل سَعَة لسان العرب، وكثرةَ وجوهه، وجِماعَ معانيه، وتفرقَها، ومن علِمَهُ انتفَتْ عنه الشُّبَه التي دخلَتْ على من جهِل لسانَها"(٨). وفي قصة تبين هذا المعنى روى الخطيب في تاريخ بغداد :"... جاء عمرو بْن عبيد إلى أبي عمرو بْن العلاء، فقال: يا أبا عمرو يخلف اللَّه وعده؟ قَالَ: لا، قَالَ: أفرأيت إن وعده الله على عمل عقابا يخلف وعده؟ فقال أَبُو عمرو بْن العلاء: من العجمة أُتيت يا أبا عثمان، إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تَعُدُّ خُلْفًا ولا عارًا أن تَعِدَ شرًّا

---

(١) أصول التفسير وقواعده ص١٣٩، وفصول في أصول التفسير ٥٩؛ المقدمات الأساسية في علوم القرآن ٣٠٨.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١/ ٧٥)، فصول في أصول التفسير (ص: ٢٩) .

(٣) ذكره الثعلبي في تفسيره (٦/ ١٩) معلقا بلا إسناد عن سعيد بن المسيب عن عمر؛ فلا يصح.

(٤)سنن سعيد بن منصور (٢/ ٣١٦) وحسن إسناده المحقق.

(٥) سنن سعيد بن منصور (٢/ ٣١٨).

(٦) التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٥٤).

(٧) رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٥٤٣)، وانظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٤٨).

(٨) الرسالة للإمام الشافعي (١/ ٥٠).

ثم لا تفعله، ترى أن ذاك كرما وفضلا، إنما الخُلْفُ أن تَعِدَ خيرا ثم لا تفعله، قَالَ: فَأَوْجِدْنِي هذا في كلام العرب، قَالَ: أما سمعت إلى قول الأول:

لا يرهب بْن العم ما عشت صولتي ولا أختبي من خشية المتهدد

وإني وإن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي"(١).

فهذا وقع في خطأ في فهم القرآن وتفسيره نتيجة عجمته.

اعتماد اللغة في التفسير نظرة تاريخية

إذا ما أردنا أن نتتبع المنهج اللغوي في التفسير أو متى ظهر تفسير القرآن باللغة؛ فإن أوّل سؤال يتطرق إلى أذهاننا هو: هل فسّر النبي صلى الله عليه وسلم القرآن أو شيئا منه باللغة(٢)؟

فالجواب: قد ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بعض الآثار – وإن كانت قليلة– فيها تفسير لغوي للقرآن الكريم ؛ فمنْ ذلك:

تفسيرُه معنى الوسطِ في قولِه تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} [البقرة: ١٤٣] قال: «والوسطُ: العدلُ»(٣)، ومنه تفسيرُه الخيطَ الأبيض والأسودَ في قولِه تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: ١٨٧] حيث فسَّرَه صلّى الله عليه وسلّم بأنَّه بياضُ النَّهارِ وسوادُ اللَّيلِ"(٤).

وقد كان الصحابة يفهمون القرآن على مقتضى اللغة، في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليهم ذلك بل أقرهم؛ كما في تفسير قوله: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} [الأنعام: ٨٢] قال الصحابة: يا رسولَ اللهِ، وأيُّنا لم يظلمْ نفسَه؟ قال: ليسَ كما تقولونَ. لم يلبِسُوا إيمانَهم بظلمٍ: بشركٍ. ألم

(١) تاريخ بغداد (١٤/ ٧٤)؛ عيون الأخبار (٢/ ١٥٨) تاج العروس (٩/ ٣١١).

(٢) التفسير اللغوي للقرآن الكريم ص ٦٥.

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ١٢١٥) في التفسير: باب قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}؛ وانظر: التفسير النبوي (١/ ١٧٢).

(٤) الحديث أخرجه البخاري صحيح البخاري (٢/ ٦٧٧) في الصوم: باب قول الله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ...}، و (٤٥٠٩) (٤٥١٠) في تفسير القرآن: باب قوله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ...}، ومسلم صحيح مسلم (٢/ ٧٦٦) في الصيام: باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، التفسير النبوي، وانظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٦٥)، والتفسير النبوي (١/ ١٨٧).

تسمعوا إلى قولِ لقمانَ لابنِه: {يَابُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣]"[١]؛ فقولهم هذا كان على مقتضى فهمهم للغة، فجعلوا معنى الظُّلمِ عاماً، فأرشدَهم صلّى الله عليه وسلّم إلى المعنى المرادِ ولم ينهَهم صلّى الله عليه وسلّم عنْ أنْ يفسِّروا القرآنَ بلغتِهم[٢].

وهكذا استمرَّ الاعتماد على اللغة في التَّفسيرِ عند التَّابعين وأتباعِهم[٣]، إلى أن بدأ تدوين العلوم فظهرت كتب غريب القرآن ومعانيه وإعرابه ومجازه، والتي ظهر فيها اعتماد اللغة ظهورا جليا، ثم في كتب التفسير على مرّ العصور إلى يومنا هذا.

وقسم بعض الباحثين مراحل المنهج اللغوي في التفسير إلى ثلاث مراحل[٤]

المرحلة الأولى: مرحلة صدر الإسلام

وتمتد هذه المرحلة من عصر النبوة إلى غاية أتباع التابعين؛ فقد كان السلف يعتنون بالتفسير في اللغة وكان أغلب تفسيرهم كذلك؛ ولا غرو فالصحابة هم أهل اللسان الذي نزل به القرآن؛ وأما التابعون وتابعوهم فكان فيهم العربي المحض وفيهم الموالي وهم وإن لم يكونوا عربا فقد أخذوا علم اللسان عن الصحابة كعكرمة مولى ابن عباس فهو من البربر وغيرهم من المفسرين؛ فما نقل عنهم من التفسير المعتمد على اللغة حجة من جهة اللغة[٥].

المرحلة الثانية: التفسير اللغوي عند علماء العربية

يعتبر النصف الثاني من القرن الثاني الهجري عصر تدوين العلوم، وفيه بداية ظهور مدونات اللغة ومن أول ما ظهر منها: كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ) وفيه ظهر تفسير كثير من المفردات القرآنية، وظهر في هذا الوقت أيضا كثير من كتب معاني القرآن وغريبه، وهي في غالبها تفاسير لغوية[٦].

المرحلة الثالثة: مرحلة ما بعد تدوين اللغة

---

(١) الحديث: أخرجه البخاري (١/ ٢١) في أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ} (لقمان: ١٢)، و (٤٧٧٦) في تفسير القرآن: باب لا تشرك بالله، إن الشرك لظلم عظيم، ومسلم (١/ ١١٤) في الإيمان: باب صدق الإيمان وإخلاصه؛ وانظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٦٥)، والتفسير النبوي (١/ ٣٠٤).

(٢) أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ١٣٨.

(٣) أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ١٣٩.

(٤) التحرير في أصول التفسير ١٧٩.

(٥) أما الاختلاف الوارد عنهم إن كان متضادا، حتى وإن رجحنا بعضا وضعفنا بعضا، فليس يقدح في صحته لغة، وإنما يكون الضعف من جهة أخرى.

(٦) انظر: أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ١٤٠.

وهذه المرحلة تعتمد على الاستفادة مما دونه علماء اللغة، سواء كانوا ممن اشتهر بالتفسير أو ممن تخصص في اللغة؛ فيختار المفسر منها ما يعينه في تفسيره أو في الترجيح بين الأقوال المختلفة، كما هو الحال في تفاسير المتأخرين: كالواحدي (٤٦٨هـ) وابن عطية (٥٤٢هـ) وأبي حيان (٧٤٥ هـ) وغيرهم.

حجية تفسير القرآن باللغة:

رغم اعتبار اللغة حجة في التفسير، فقد نبه كثير من العلماءعلى خطأ الاقتصار على ما في كتب اللغة وحدها في بيان معاني القرآن، فنجد القرطبي يحذر المفسر من: " ...أَنْ يَتَسَارَعَ إِلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِظَاهِرِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنْ غَيْرِ اسْتِظْهَارٍ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِغَرَائِبِ الْقُرْآنِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُبْهَمَةِ وَالْمُبْدَلَةِ، وَمَا فِيهِ مِنَ الِاخْتِصَارِ وَالْحَذْفِ وَالْإِضْمَارِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، فَمَنْ لَمْ يُحْكِمْ ظَاهِرَ التَّفْسِيرِ وَبَادَرَ إِلَى اسْتِنْبَاطِ الْمَعَانِي بِمُجَرَّدِ فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ كَثُرَ غَلَطُهُ، وَدَخَلَ فِي زُمْرَةِ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِالرَّأْيِ، والنقل والسماع لا بدله مِنْهُ فِي ظَاهِرِ التَّفْسِيرِ أَوَّلًا لِيَتَّقِيَ بِهِ مَوَاضِعَ الْغَلَطِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَّسِعُ الْفَهْمُ وَالِاسْتِنْبَاطُ. وَالْغَرَائِبُ الَّتِي لَا تُفْهَمُ إِلَّا بِالسَّمَاعِ كثيرة، ولا مطمع في الوصول إِلَى الْبَاطِنِ قَبْلَ إِحْكَامِ الظَّاهِرِ..."(١)؛ إذن فالتفسير باللغة يحتاج إلى تفصيل في بيان حجيته؛ وقد قسمها الدكتور مساعد الطيار إلى أربعة أقسام: ثلاث منها حجة في التفسير، وقسم ليس بحجة وتفصيلها كالتالي:

١- أن يتوافق مع ما روي من المأثور وهذا كثير، وهو مقبول بلا ريب.

٢- أن يكون في تفسيرهم اللغوي إضافة من قبيل التنوع، (لا يبطل المأثور) فهذا إذا كانت الآية تحتمله فإنه يصح تفسير اللفظ القرآني به.

٣- أن يرد عنهم المعنى اللغوي ولا يرد في المأثور فيه شيء، وهذا مقبول لأنهم أهل التخصص.

٤- أن يكون التفسير اللغوي مبطلا للتفسير بالمأثور وهذا قليل جدا، وحكمه عدم القبول؛ إذ ليس كل ما صح لغة صحّ تفسيرا.

طرق التفسير وعلاقتها بالتفسير اللغوي:

استعمل في التفسير ثلاث طرق(٢): (التفسير اللفظي/ الوجوه والنظائر/ التفسير على المعنى) وتفصيلها كما يلي:

- **التَّفسيرِ اللَّفظيِّ**: أن يكون اللَّفظ المفسِّرُ مطابقاً لِلَّفْظِ المفسَّرِ(٣).

---

(١) تفسير القرطبي (١/ ٣٤) وأصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ١٤٨.

(٢) انظر التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٦٨)

(٣) وهو أسلوب كتب غريب القرآن ومعاجم اللغة؛ انظر التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٦٨)

ثم قد يكون دون استشهاد عليه بشعر أو نثر: وهو أكثر في المأثور، ويوجد أيضا في كتب اللغة وغريب القرآن؛ وقد يستشهدون عليه من لغة العرب شعراً أو نثراً؛ ومن أطرف ما يروى في هذا المجال أسئلة نافع ابن الأزرق لابن عباس واستشهاده في كلّ ذلك بالشعر(١)؛ وقد عتنى بهذه الطريقة أصحاب معاني القرآن: كالفراء والزجاج والنحاس،وتبعهم كثير من المفسرين كالطبريّ وابن عطية وأبي حيان وغيرهم؛ وهو منهج كثير من كتب علوم اللغة المبسوطة: كالمعاجم وكتب النحو والصرف وغيرها؛ ومنهج الاستشهاد بالشعر عند هؤلاء أبرز منه في كتب المأثور(٢).

- **أسلوب الوجوه والنظائر**: وقد عرفت الوجوهُ بأنها: المعاني المختلفةُ لِلَّفظةِ القرآنيةِ في مواضعِها من القرآنِ؛ والنَّظَائِرُ بأنها: المواضعُ القرآنيةُ المتعدِّدَةُ للوجهِ الواحدِ التي اتفقَ فيها معنى اللَّفظِ"؛ وقد استعملت هذه الطريقة اللغوية في المأثور عند التابعين وأتباعهم فألّف فيها: عكرمة مولى ابن عباس ومقاتل بن سليمان البلخي؛ ثم اشتهر استعمالها عند اللغويين والمفسرين بعدهم وخصصت لها كتب كثيرة أشهرها كتابا: الدامغاني،وابن الجوزي(٣).

- **أسلوب التفسير على المعنى**:وهو ما كان خارجاً عن المعنى المطابق للفظ في لغة العرب، مبيناً للمعنى المراد من اللفظ في الآية ، ولم يكن من باب القياس؛ كتفسير قتادة لقوله تعالى: {أو إطعام في يوم ذي مسغبة} [البلد : ١٤] ، قال : يوم يشتهى الطعام"(٤)، والمسبغة : المجاعة ، فعبر عنها بهذا التعبير، وهو أعم من يوم المجاعة؛ لأن الطعام يشتهى في كل وقت، لكنه في يوم المجاعة أكثر(٥) .

وهذا الأخير قد يتوافق مع التفسير اللفظي وقد يختلف(٦).

والأسلوبان الأخيران (الوجوه والنظائر، والتفسير على المعنى)كانا أكثر في المأثور؛ في حين كان أسلوب التفسير اللفظي أكثر وأشهر عند اللغويين والمفسرين المتأخرين بل قال الدكتور الطيار: "... فإنه بارزٌ بروزاً لا يخفى على منْ يقرأُ في كتبِ اللُّغويِّينَ، بل كانَ هذا منْ أصولِ بحثهم في القرآنِ"(٧).

الاحتجاج بالشعر في التفسير(١):

---

(١) انظر: مسائل نافع بن الأزرق عن عبد الله ابن العباس، تحقيق وتعليق أحد الدالي؛ الجفان والجوابي، ط١، ١٤١٣، ١٩٩٣.

(٢) انظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٧٠؛ ١٦٢)، أصول التفسير وقواعده لعبد اتلرحمن العك ١٣٨- ١٤٥.

(٣) انظر: نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر (ص: ٨٢)، والإتقان في علوم القرآن (٢/ ١٤٤) النَّوْعُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ.

(٤) تفسير تفسير الطبري(٢٤/ ٤٤٣).

(٥) انظر: تفسير جزء عم للشيخ مساعد الطيار (ص: ٧).

(٦) شرح مقدمة التفسير لابن تيمية – العثيمين (ص: ٨).

(٧) انظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٢٨، ١٣٨) «التبيان في أقسام القرآن» (ت: طه شاهين) (ص٥١).

إن من أعظم ما تميز به العرب وبرعوا فيه: قرض الشعر ونظمه؛ فقد أفرغوا فيه بلاغتهم وبيانهم، وجعلوه سجلًّا ليومياتهم وتاريخهم، وديوانا للتعبير عما تكنّه أنفسهم من مآرب ورغبات؛ وهذا أمر معروف مشهور؛ ولما له من هذه المنزلة فقد وجد طريقه إلى علماء التفسير وكتبهم، من لدن السلف إلى العصور المتأخرة؛ فاستشهدوا به في تفاسيرهم، وجعلوه من أوسع مصادرهم اللغوية؛ إلا أن هذا الفعل اعترض عليه بعضهم فقال:

"إذا فعلتم ذلك، جعلتم الشِّعْرَ أصلاً للقرآنِ؛ وقالوا أيضاً: وكيفَ يجوزُ أن يُحْتَجَّ بالشِّعْرِ على القرآنِ، وقد قالَ اللهُ تعالى: {وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ} [الشعراء: ٢٢٤]، وقالَ النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم: لأنْ يَمْتَلِئَ جَوفُ أحدِكم قيحاً حتى يَرِيَهُ، خيرٌ له منْ أنْ يَمْتَلِئَ شِعْراً؟"(٢)

وهذا قولٌ ضعيفٌ، قال ابنُ الأنباريِّ (ت:٣٢٨): «فأمَّا ما ادَّعوه على النَّحويِّينَ مِنْ أنَّهم جعلوا الشِّعْرَ أصلاً للقرآنِ، فليس كذلك، إنَّمَا أرادوا أنْ يَتَبَيَّنُوا الحرفَ الغريبَ منَ القرآنِ بالشِّعْرِ؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: {إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا} [الزخرف: ٣]، وقالَ: {بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: ١٩٥]..." (٣).

وهذا الإنكارُ لا دلالةَ عليه من نقلٍ ولا عقلٍ، وهو يدلُّ على عدمِ فَهْمِ قائِله، وعَمَلُ السَّلفِ ونَصُّ حبرِ الأمَّةِ ابنِ عباسٍ حجةٌ يستندُ إليها في هذه المسألةِ.

مصادر التفسير اللغوي:

للتفسير اللغوي مصادر متعددة نلخصها في أنواع المصنفات الآتية:

ما تعلق بمعرفة متن اللغة (الألفاظ): والمقصود به بيان الألفاظ العربية ومعانيها واشتقاقاتها وتصريفاتها؛ وقد اعتنت بهذه الحيثية؛ كتب غريب القرآن؛ ثم معاني القرآن، ثم أخذ المفسرون عنهم ذلك؛ كما كانت معاجم اللغة العربية حاضرة في إفادة درس التفسير، فتجد المفسرين وغيرهم يحتجون وينقلون كلام أصحاب المعاجم.

علم النحو والصرف: ويكثر هذا في كتب معاني القرآن وإعرابه، كما نجده عند بعض متأخري المفسرين، كأبي حيان والسمين الحلبي والآلوسي؛ أو في كتب إعراب القرآن وتوجيه القراءات؛ بل في كتب النحو شيء كثير من الكلام عن بيان إعراب القرآن وصرفه وعلى رأسها كتاب سيبويه.

---

(١) انظر: أصول التفسير وقواعده للعك ١٤٠، التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٥٨). وراجع دراسة موسعة في ذلك: الشاهد الشعري في تفسير القرآن للدكتور عبد الرحمن الشهري.

(٢) التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٥٩) إيضاح الوقف والابتداء (١/ ١٠٠).

والحديثُ أخرجه مسلم (٤/ ١٧٦٩).

(٣) التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٥٩) إيضاح الوقف والابتداء، لابن الأنباري (١:١٠٠).

البلاغة: وقد ظهر أول ما ظهر في كتب إعجاز القرآن المتعددة ثم في كتب البلاغة بدءا من الجرجاني إلى المتأخرين ممن كتب في البلاغة؛ وكتبت تفاسير عنيت بهذا الباب وأشهرها في المتقدمين كتاب الكشاف للزمخشري ثم ما وضع حوله من شروح وحواشي وانتقادات، ومنها كتاب الآلوسي ومن أشهرها عند المتأخرين: كتاب التحرير والتنوير للعلامة الطاهر بن عاشور، وكتاب التفسير البياني لبنت الشاطئ، وكتاب نحو تفسير بياني للدكتور فاضل السامرائي.

ضوابط وتنبيهات عامة حول المنهج اللغوي في التفسير:

١- إنَّ القرآن نزل بلسان عربيٍّ مبينٍ، ففهمه لا يمكن أن يخرج عن هذه اللغة الشريفة.

٢- التَّفسير اللُّغويّ جزءٌ من علمِ التَّفسيرِ، لا يمكنُ أنْ ينفكَّ عنه(١).

٣- ليس كل ما صح لغة صح في التفسير، فلا يحمل القرآن إلا على أفصح اللغات وأعلاها.

٤- إنَّ اللغة من أوسع مصادر التفسير المعتمدة، وقد اعتمد عليها في تفسير القرآن مفسرو السلف ومن جاء بعدهم، ولم يخرج عن هذا سوى قوم من الباطنية نَحَوْا بكلامهم في كتاب الله إلى الرموز.

٥- يجب على المفسر عند تفسيره للفظة مراعاة السياق، فلا يختار إلا ما يتناسب معه؛ وقد كان للراغب الأصفهاني في مفرداته عناية بجانب السياق، فيبين معنى اللفظة اللغوي بناء على السياق(٢).

٦- إن يعرف ملابسات النزول إذا احتاجها عند تفسير لفظة ما؛ لكي يعرف المراد بها في الآية، وألا يسرع إلى ذلك بمجرد ظاهر اللغة كما نبه على ذلك القرطبيّ وغيره.

٧- إن علوم العربية (النحو والصرف واللغة والبلاغة) تختلف الحاجة إليها من علم إلى علم في بيان كلام الله سبحانه، وأعظمها شأنًا في ذلك علم مفردات اللغة، الذي لا يمكن أن تخلو آية من الحاجة إليه بخلاف غيره من العلوم العربية.

---

(١) التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ١٤٨).

(٢) قال الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩١) .

الدرس السابع:
المنهج العقلي في التفسير (التفسير بالرأي)

تحديد المفهوم:

التفسير بالرأي أو بالعقل: هو أن يُعْمِلَ المفسر عقله في فَهْمِ القرآن، والاستنباط منه، مستخدماً آلات الاجتهاد.

ويَرِدُ للرأي مصطلحاتٌ مرادفةٌ في التفسير، وهي: التفسير العقلي أو بالمعقول، أو التفسير الاجتهادي، أو التفسير بالدراية.

وقد غلب مصطلح الرأي على هذه المصطلحات.

حكم التفسير بالرأي:

حكى كثير ممن كتب في علوم القرآن اختلاف العلماء في جواز التفسير بالرأي على قولين: قوم منعوه؛ وآخرون ذهبوا إلى جوازه لمن كان ذا علم وبصر وتكاملت فيه الأهلية العلمية؛ ثم حاولوا الترجيح بين القولين؛ وهذا تفصيل الخلاف:

القول الأول: عدم جواز التفسير بالرأي

ومن أدلةهذا القول:

- إن التفسير بالرأي قول على الله بغير علم؛ وهو من أعظم المحرمات لقوله تعالى: ({قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُون} [الأعراف: ٣٣] وغيرها من الآيات.

- ما روي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار» وما روي أيضا من قوله: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»(١).

- ما ورد عن الصحابة والتابعين من المنع أن يفسر أحد القرآن برأيه، منهم أبو بكر- رضى الله عنه- الذي قال: "أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني، وأين أذهب، وكيف أصنع إذا قلت في حرف من

---

(١) أخرجه الترمذي في "الجامع" "أبواب التفسير، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، ٥/ ٢٠٠/ رقم ٢٩٥٢"، وقال حديث غريب، وأبو داود في "السنن" "كتاب العلم، باب الكلام في كتاب الله بغير علم، ٣/ ٣٢٠/ رقم ٣٦٥٢"، وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٥٠).

كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى"[١]، وورد نحو ذلك عن بعض التابعين كسعيد بن المسيب، وعبيدة السلماني، ومسروق، ومسلم بن يسار، وإبراهيم التيمي[٢].

أجوبة المجيزين وأدلتهم:

أجاب المجيزون عن هذه الأدلة:

– إن ما نهي عنه من الرأي والقول على الله بغير علم،إنما هو فيما لم يكن عليه دليل معتبر؛ وأمّا توقّف بعض الصحابة والتابعين في التفسير فهو إما تورّع منهم، أو توقّفٌ في مسائل معينة لم يتبين لهم فيها الوجه بالدليل؛ وهذا لا خلاف في النهي عنه.

ثم استدلوا بعد ذلك بأدلة تؤيّد قولهم منها:

– عموم الآيات الداعية إلى فهم كتاب الله وتدبره كقوله تعالى:{كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} [ص: ٢٩]، وغيرها.

– إقرارُ الرسول صلى الله عليه وسلم اجتهادَ الصحابة في التفسير: ومن ذلك قول عمرو بن العاص: حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم: يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جُنُبٌ؟ قلت: نعم يا رسول الله، إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد فأشفقت إن اغتسلت أن أَهْلَكَ، وذكرتُ قول الله: {وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ}[النساء: ٢٩] فتيمّمْتُ، ثم صليت، فضحك – ولم يقل شيئاً"[٣].

ومنه حديث ابن مسعود، لما نزلت آية: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ} [الأنعام: ٨٢] حين فهموا منها فهما وعرضوه على النبي صلى الله عليه وسلم فصحح لهم ولم ينههم عن تفهّم القرآن.

– دعاء الرسول –صلى الله عليه وسلم– لابن عباس بقوله: "اللهم فقّهه في الدين، وعلّمه التأويل"[٤] والتأويل المراد هنا ما كان ناتجا عن الفهم في القرآن، ولو كان مجرد نقل المسموع لم يكن له مزية عن غيره.

– ثبت عن الصحابة الكرام التفسير بالرأي؛ ومما ورد عنهم نصاً في ذلك قولُ الصدِّيق أبي بكر – رضي الله عنه – لما سئل عن الكلالة، قال: (أقول فيها برأيي؛ فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأً

---

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" "١/ ٧٨/ رقم ٧٨، ٧٩، والبيهقي في "الشعب" "٥/ ٢٢٨/ رقم ٢٠٨٢" وقواه ابن حجر في "الفتح"، وانظر وانظر تخريجه مفصلا للشيخ مشهور سلمان في تحقيقه للموافقات (٤/ ٢٥٠).

(٢) انظر أقوالهم في: فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٣٧٦) وما بعدها.

(٣) الحديث أخرجه: الإمام أحمد في مسنده (٢٩/ ٣٤٧) وغيره، وصححه محققه شعيب الأرنؤوط.

(٤) الحديث أخرجه: الإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٦٠)، وابن حبان (٧٠٥٥) ، والحاكم ٥٤٣/٣؛ وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ١٧٣)؛ وأما الشطر الأول منه وهو قوله"اللهم فقه في الدين" فقد أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٤١).

فمني ومن الشيطان"[١]وعن علي – رضي الله عنه – لما سئل: هل عندكم عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– شيءٌ سوى القرآن؟ قال: "لا، والذي فلق الحبّة، وبرأ النسمة، إلا أن يُعطِي الله عبداً فهماً في كتابه"[٢]

– لو كان التفسير بالرأي غير جائز لما كان الاجتهاد جائزا، ولتوقفت الأحكام، وهذا بيّن البطلان.

تفصيل وترجيح:

إذا أردنا أن يتبين لنا أي القولين أقوى فلا بد من النظر إلى مصطلح "الرأي" فإنه قد ورد في لسان الشرع وأهل العلم شاملا لنوعين: فنوع منه يعنى به ما لم ينص عليه في الكتاب والسنة ولكن يفهم بالاستنباط منها وفق الأدلة المعتبرة، وهذا محمود ومطلوب في الشرع؛ ونوع آخر وهو ما ليس في الكتاب والسنة ولم يبن على دليل معتبر فهذا مذموم معيب في الشرع؛ وكثير من الصحابة والتابعين الذين ورد عنهم ذم الرأي ورد عنهم أنفسهم التفسير بالرأي؛ ولا منافاة؛ قال ابن تيمية رحمه الله موجها ما نقل عن بعض الصحابة والتابعين من ذم التفسير بالرأي ومن إعماله تارة أخرى:"... فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام ، ...، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا فلا حرج عليه....ولهذا روي عن هؤلاء (يعني من نهى عن الرأي) وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد ..."[٣] ونقل السيوطي عن الْبَيْهَقِيّ توجيه بعض الآثار الناهية عن الرأي قوله:"...أراد الرَّأْيَ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ قَامَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي يَسْنِدُهُ بُرْهَانٌ، فَالْقَوْلُ بِهِ جَائِزٌ"[٤]؛ وقال الإمام الترمذيُّ:"وَأَمَّا الَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا القُرْآنَ، فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي القُرْآنِ أَوْ فَسَّرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ"[٥].

وعلى ضوء هذا البيان، يتلخص أن التفسير بالرأي نوعان:

رأي مذموم: وهو ما لم يبن على أدلة معتبرة في الشرع، وهو ما يصدق عليه مذهب المانعين. وضابط المذموم كما لخصه الزرقاني رحمه الله في كلمتين هما: الجهالة والضلالة، فالجهالة أن يكون قولاً بجهل أو علمٍ غير تام، والضلالة أن يكون العلم فاسدا نشأ عن الهوى[٦].

---

(١) سنن الدارمي (٤/ ١٩٤٤)، سنن البيهقي الكبرى (٦/ ٢٢٣).

(٢) الحديث أخرجه: صحيح البخاري (٣/ ١١١٠).

(٣) مقدمة التفسير لابن تيمية ٩٦.

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢١٠).

(٥) سنن الترمذي ت بشار (٥/ ٥٠).

(٦) مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٤٣).

رأي محمود: وهو ما بني على أدلة معتبرة في الشرع، وهذا ما يصدق عليه مذهب المجيزين؛ قال الأستاذ الذهبي رحمه الله: «ما كان مبناه على علم أو غلبة ظن، بحيث أنّه يجري على موافقة معهود العرب في لسانها، وأساليبها في الخطاب؛ مع مراعاة الكتاب والسنة وما أثر عن السلف".(١)

فالأول محرم والثاني جائز مطلوب تحققه، وبهذا ينحل النزاع، ويكون الخلاف غير حقيقي.

ضوابط التفسير العقلي(٢):

- ألا يناقض المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقوال السلف رضي الله عنهم.
- ألا يناقض اللغة العربية وقوانينها.
- ألا يناقض ما يقتضيه الكلام، ويدل عليه قانون الشرع .
- الالتزام بمدلول الألفاظ واستعمالها في اللغة العربية في ظل السياق.
- عدم التكلف أو الشطط في الفهم.
- عدم الاعتماد على مجرد اللغة وحدها دون النظر إلى نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه والمخاطب به، وملابسات النزول؛ كأسباب النزول وقصص الآيات، وعادات المخاطبين ... إلخ؛ ويدخل في هذا المقام: عدم اعتبار المصطلحات الشرعية، ويدخل فيه أيضا الدعوة إلى تفسير القرآن من قِبَلِ أي قارئ عربي كائنًا من كان لكون القرآن نصًا عربيًا أدبيًا.
- الحذر من جعل المذهب الفاسد أصلا، والتفسير تابعا له، فيحتال في التأويل لتأييد مذهبه وإن كان غاية في البعد والغرابة؛ وقد ذكر ابن تيمية من جملة الرأي المذموم:من اعتقد معاني، ثم أراد حمل ألفاظ القرآن عليها، إما بسلب لفظ القرآن ما دل عليه أو بحمل لفظ القرآن على ما لم يدل عليه.
- ومن أبرز ما يحذر من التفاسير العقلية ما كان مبنيا على الجهل بقواعد الشريعة، ولغة العرب التي نزل بها القرآن.

---

(١) التفسير والمفسرون:حسين الذهبي (١ / ١٨٣).

(٢) مقدمة التفسير لابن تيمية ص٧١، مناهل العرفان في علوم القرآن (٢/ ٤٣)، أصول التفسير وقواعده ص٢٢٧، فصول في أصول التفسير (ص: ٥٩ وما بعدها.

الدرس الثامن:

قواعد التفسير في بيان دلالات النظم القرآني

المقصود هنا الكلام على ما تعلق بألفاظ القرآن الكريم ودلالاتها الإفرادية والتركيبية؛ ولهذا سنأخذ في هذا المحور القضايا التالية:

أولا: الغريب في القرآن الكريم

تعريف الغريب(١):

لغةً: الغريبُ: الغامضُ من الكلامِ.

اصطلاح: هو اللفظ الذي لا يطلق على معنى لا يعرف إلا بالتفتيش والبحث عنه في معاجم اللغة ولا مدخل للرأي فيه؛ مما لا يعرف معناه إلا العلماء المطلعون والنقلة الباحثون٢.

اصطلاحاً: تفسيرُ ألفاظِ القرآنِ تفسيراً لغويًّا، وقد يكونُ هذا التَّفسيرُ مدعوماً بالشَّواهدِ العربيَّةِ، وقد يكونُ مجرَّداً من الشَّواهدِ، وهو الأكثرُ.

فلا يقتصرُ غريبُ القرآنِ على هذا المعنى اللُّغويِّ (يعني الغامض)، بلْ هو أوسعُ منْ ذلكَ.

وألفاظُ القرآنِ على قسمينِ:قسمٍ يعرفُه العامَّةُ والخاصَّةُ؛ كالسماءِ، والأرضِ، والماءِ، وغيرِها من المعاني المتدَاولةِ بين عامَّةِ الناسِ؛ وقسمٍ يُحتاجُ في بيانِهِ إلى أهلِ العِلْمِ؛ كالدُّلُوكِ، والسَّرْمَدِ، والأغْلاَلِ والضريعِ، وغيرِها.

أهمية علم الغريب: لمعرفة الغريب أهمية بالغة في التفسير، بل هو أوّل شرط من شروط المفسر، قال السيوطي معددا لها:" ... اللُّغَةُ لِأَنَّ بِهَا يُعْرَفُ شَرْحُ مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَدْلُولَاتِهَا بِحَسَبِ الْوَضْعِ..."(٣).

بعض القواعد والأصول المتعلقة بالغريب ومعرفته:

– ليس المقصود بالغريب في القرآن هو ما اصطلح عليه في علم البلاغة من وجود حوشي الألفاظ ومستنكرها مما يخل بالفصاحة، بل الأمر كما قال الرافعي:" ... وليس المراد بغرابتها أنها مُنكرة أو نافِرة أو شاذة، فإن القرآن منزه عن هذا جميعه، وإنما اللفظة الغريبة ههنا هي التي تكون حسنة، مستغربَة في التأويل؛

---

(١) التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٥٦٠)

٢ القول المنير في علم أصول التفسير لليمني ص ٥٢.

(٣) الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢١٣)

بحيث لا يتساوى في العلم بها أهلها وسائر الناس"[١]؛ وهذا ما اشتهر عن ابن عباس:" "التفسير على أربعة وجوه: وجه تعرفه العرب من كلامها، ....".

– من أولى مصادر معرفة الغريب، أقوال الصحابة والتابعين، قال السيوطي(ت:٩١١):"وَأَوْلَى مَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ (يعني معرفة الغريب) مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابِهِ الْآخِذِينَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ وَرَدَ عَنْهُمْ مَا يَسْتَوْعِبُ تَفْسِيرَ غَرِيبِ الْقُرْآنِ بِالْأَسَانِيدِ الثَّابِتَةِ الصَّحِيحَةِ"[٢]؛ وأمثلته كثيرة.

ومما يتعلق بهذه القاعدة: أن كلّ تفسيرٍ لغويٍّ صحّ في المأثور من التفسير يُحكمُ بعربيَّته؛ وهو مقدَّمٌ على قولِ اللُّغويين من حيث اللغة[٣]؛ قال ابن العربيِّ (ت:٥٤٣): «قال الفراءُ: معنى قوله: {فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْه أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا} [البقرة: ١٥٨]؛ معناه: أنَّ يطوفَ، وحرف (لا) زائدٌ، وهذا ضعيفٌ من وجهين:

أحدُهما: أنَّا قد بيَّنا في مواضع أنَّه يبعدُ أن تكون (لا) زائدةٌ.

الثاني: أنَّ لا لغويٌّ ولا فقيهٌ يعادِلُ عائشةَ رضي الله عنها، وقد قرَّرتها غيرَ زائدةٍ، وقد بيَّنت معناها، فلا رأيَ للفراءِ ولا لغيره"[٤].

– تفسير القرآن بمقتضى اللغة يراعى فيه المعنى الأغلب والأشهر والأفصح، دون الشاذ أو القليل.

والمراد بالمعروف من كلام العرب أي المطرد وهو الذي لا يتخلّف ألبتة ولا تعرف العرب غيره، أو غالبا وهو: الأكثر استعمالا ولكنه يتخلف أحيانا قليلة؛ والشاذ في اللغة هو: ما كان وجوده قليلا.

قال الإمام الطبري رحمه الله:"... وذلك أن كتاب الله جل ثناؤه نزل بأفصح لغات العرب، وغير جائز توجيه شيء منه إلى الشاذّ من لغاتها، وله في الأفصح الأشهر معنى مفهومٌ ووجه معروف"[٥].

ويدخل تحت هذه القاعدة دخولا أوّليا ما لم تستعمله العرب البتة.

أمثلة :

فسر بعضهم قوله تعالى: { إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ } بأنه الرسول– صلى الله عليه وسلم – يؤمن به من أثبت الله في قلبه التوحيد من الناس، وهذا مما لا تعرفه العرب من لغتها.

فسر بعضهم الطير الأبابيل بأنها الذباب أو البعوض، وفسر الحجارة بالجراثيم التي تنقل الأمراض الفتاكة، وهذا مما لا تعرفه العرب من لسانها وقت نزول القرآن بالإخبار عن هذه الحادثة[١].

---

(١) أصول التفسير وقواعده للعك ص ٢٦٩.

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٦).

(٣) انظر: التفسير اللغوي للقرآن الكريم (ص: ٥٦٠) وقد نقل تقريرها من قول الطبري وأبي بكر ابن العربي المالكي وغيرهم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٧١).

(٥) انظر: تفسير تفسير الطبري(١٢/ ٣٢٢).

ومن ذلك نقله ابن عطية عن مجاهد قال: {وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ} [يوسف: ٦٥] أراد كيل حمار. قال: وبعض العرب يقول للحمار بعير؛ قال القاضي أبو محمد: وهذا شاذ"(٢).

ومنه ما ورد في تفسير قوله تعالى: {لاَ يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلاَ شَرَابًا} [النبأ: ٢٤] قيل: البرد: النوم، وهذا التفسير تفسير بالأقل، إذ الأغلب المعروف من البرد هو ما يبرد حر الجسم من الهواء"؛ قال الطبري معلقاً على القول الثاني: «والنوم وإن كان يبرد غليل العطش، فقيل له من أجل ذلك: البرد، فليس هو باسمه المعروف، وتأويل كتاب الله على الأغلب من معروف كلام العرب دون غيره"(٣).

- لا يجوز حمل ألفاظ الكتاب على اصطلاح حادث.

قال الإمام الشَّاطِبِيُّ (ت:٧٩٠): "... فإنْ قلنا إنَّ القرآنَ نزلَ بلسانِ العربِ، وإنَّه عربيٌ، وإنه لا عُجْمَةَ فيه، فيعني أنه أُنزِلَ على لسانِ معهودِ العربِ في ألفاظِها الخاصةِ وأساليبِ معانيها ..."(٤).

وقال القاسمي:" ... فإن كثيرا من الألفاظ كانت تستعمل في زمن التنزيل لمعان، ثم غلبت على غيرها بعد ذلك بزمن قريب أو بعيد، ... يجب على من يريد الفهم الصحيح أن يتبع الاصطلاحات التي حدثت في الملة ليفرق بينها وبين ما ورد في الكتاب، فكثيرا ما يفسر المفسرون كلمات القرآن بالاصطلاحات التي حدثت في الملة بعد القرون الثلاثة الأولى؛ فعلى المدقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر نزوله"(٥).

ومن أمثلة ذلك:

كلمة الفاسق: حيث ورد في تفسير المنار في قوله تعالى: {وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ} ... وَلَيْسَ المُرَادُ بِالْفَاسِقِينَ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الِاصْطِلَاحَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَهُمُ الْعُصَاةُ بِمَا دُونَ الْكُفْرِ مِنَ الْمَعَاصِي، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ هُنَا. وَتِلْكَ الِاصْطِلَاحَاتُ حَادِثَةٌ بَعْدَ التَّنْزِيلِ..."(٦)

وقال ابن القيم:" ... وَهَذَا مَوْضِعٌ زَلَّتْ فِيهِ أَقْدَامُ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ حَيْثُ تَأَوَّلُوا كَثِيرًا مِنْ أَلْفَاظِ النُّصُوصِ بِمَا لَمْ يُؤْلَفِ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ لَهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْبَتَّةَ وَإِنْ كَانَ مَعْهُودًا فِي اصْطِلَاحِ المُتَأَخِّرِينَ وَهَذَا مِمَّا يَنْبَغِي التَّنَبُّهُ لَهُ فَإِنَّهُ حَصَلَ بِسَبَبِهِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ مَا حَصَلَ، كَمَا تَأَوَّلَتْ طَائِفَةٌ قَوْلَهُ

---

(١) انظر: التفسير والمفسرون – د. محمد حسين الذهبي (٥/ ٣٤).

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية(٣/ ٢٦١).

(٣) تفسير تفسير الطبري(٢٤/ ١٦٣)، فصول في أصول التفسير (ص: ٦١).

(٤) الموافقات (٢/ ١٠٣).

(٥) محاسن التأويل للقاسمي(١/ ٣٢٥).

(٦) تفسير المنار (١/ ٢٣٩) وانظر أيضا (٣/ ١٧٢، وما بعدها).

تَعَالَى: {فَلَمَّا أَفَلَ} [الأنعام: ٧٦] بِالْحَرَكَةِ وَقَالُوا: اسْتَدَلَّ بِحَرَكَتِهِ عَلَى بُطْلَانِ رُبُوبِيَّتِهِ، وَلَا يُعْرَفُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ أَنَّ الْأُفُولَ هُوَ الْحَرَكَةُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ الْبَتَّةَ..."(١).

وقال العلامة ابن عاشور: "وقوله: {وأفئدتهم هواء} تشبيه بليغ، إذ هي كالهواء في الخلوّ من الإدراك لشدة الهول؛ والهواء في كلام العرب: الخلاء؛ وليس هو المعنى المصطلح عليه في علم الطبّ وعلم الهيئة"(٢).

وقال الإمام الرئيس عبد الحميد ابن باديس رحمه الله: في تفسير قوله تعالى:{كل ذلك كان سيئة عند ربك مكروها} ... والمكروه هو المبغوض المسخوط عليه، ... وليس المكروه ... بمعنى المنهي عنه نهياً غير جازم لأنّ ذلك إصطلاح فقهيٌّ حادث بعد نزول القرآن، والقرآن لا يفسَّر بالاصطلاحات الحادثة."(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين:"{ومن تطوع خيراً} أي ازداد خيراً في الطاعة؛ ويشمل الواجب، والمستحب؛ وتخصيص التطوع بالمستحبِّ اصطلاح فقهي؛ أما في الشرع فإنه يشمل الواجب، والمستحب..."(٤).

- وجوب تفسير معاني المفردات بما يتناسب مع السياق.

قال سلطان العلماء العز ابن عبد السلام:"السياق مرشد إلى تبيين المجملات وترجيح المحتملات وتقرير الواضحات، وكل ذاك بعرف الاستعمال ..."(٥)، ولذا كان من أوجه رد أقوال بعض المفسرين عدم مناسبتها للسياق؛ وقد كان للراغب الأصبهانيّ في مفرداته عناية بجانب السياق، فيبين معنى اللفظة اللغوي بناء على ما هي فيه من السياق(٦).

ومن أمثلة ذلك:

تفسير قوله تعالى:{أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (ص: ٢٤) وانظر: محاسن التأويل للقاسمي(١/ ٣٢٥).

(٢) التحرير والتنوير (١٣/ ٢٤٧).

(٣) مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير للإمام ابن باديس (ص: ١٤٧).

(٤) تفسير الفاتحة والبقرة لابن عثيمين (٢/ ١٨٥)، وزهرة التفاسير (ص: ٤٧٨).

(٥) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢٠٠) والمقدمات الأساسية ٣٨٦.

(٦) فصول في أصول التفسير (ص: ٦١).

آخَرِينَ}... ومِدْراراً بناء تكثير كمذكار ومئناث، ومعناه يدر عليهم بحسب المنفعة، لأن الآية إنما سياقها تعديد النعم، وإلا فظاهرها يحتمل النعمة ويحتمل الإهلاك"(١)

ومن أمثلته ما قيل من أن الثمار في آية الكهف وفي آية البقرة المراد بها المنافع والأموال؛ والسياق يدل على أنها الثمار المعروفة لا غيرها، لقوله في البقرة:{لَهُ فِيها مِنْ كُلِّ الثَّمَراتِ} ثم قال تعالى: {فَأَصابَها} أي الجنة {إِعْصارٌ فِيهِ نارٌ فَاحْتَرَقَتْ} وفي الكهف: {وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلى ما أَنْفَقَ فِيها وَهِيَ خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها} وما ذلك إلا ثمار الجنة(٢).

ومن أمثلته قَوْلُهُ: {فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ} قيل: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا الإسلام. ... وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا: التَّزْوِيجُ." قال ابن كثير:" ... وَالْأَظْهَرُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِحْصَانِ هَاهُنَا التَّزْوِيجُ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، ... وَالْآيَةُ الْكَرِيمَةُ سِيَاقُهَا كُلُّهَا فِي الْفَتَيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: {فَإِذَا أُحْصِنَّ} أَيْ: تَزَوَّجْنَ"(٣).

ومن أمثلته "... قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ {وَعَنَتِ الْوُجُوهُ}: أَيْ: ذَلَّتْ وَخَضَعَتْ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ بِالسُّجُودِ، وَالرُّكُوعِ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الذُّلُّ وَالْخُضُوعُ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِأَنَّ السِّيَاقَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكُلُّ الْخَلَائِقِ تَظْهَرُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَامَاتُ الذُّلِّ، وَالْخُضُوعِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا"(٤).

فهذه بعض أهم القواعد المتعلقة بمعرفة الغريب في القرآن الكريم.

ثانيا: الترادف في ألفاظ القرآن

تعريف الترادف:هو الألفاظ الدالة على شيء واحد باعتبار واحد(٥).

ومن أمثلة المترادف: (الأسد والليث والغضنفر)، (والخمر والراح والعقار)، (وقعد وجلس)، (انفجرت وانبجست)؛ وعلامة صحة الترادف إمكان حلول أحد اللفظين مكان الآخر.

وجود الترادف في القرآن:

---

(١) تفسير ابن عطية (٢/ ٢٦٨، ٢٦٩)

(٢) التفسير القيم لابن القيم (ص: ١٦٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٦١).

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ١٠١).

(٥) قواعد التفسير للسبت ٤٥٨/١.

اختلف العلماء في المترادف، هل هو واقع في اللغة والقرآن الكريم أم لا؟ فجمهور العلماء على وقوعه في اللغة والقرآن مع قلّته؛ ومنعه بعضهم، ومن أقدم من منعه أبو العباس ثعلب وتلميذه ابن فارس(١).

والقول الوسط في ذلك أن يقال بوجود معنى عامٍ مشترك بين اللفظين، ثمَّ يمتاز أحدهما، أو كلاهما بفرق عن الآخر، ولعل بعض من ذهب إلى الترادف ذهب إلى وجود المعنى العامّ بين اللفظين فحكم به، وليس يعني بترادفهما الاتفاق التام في المعنى(٢).

بعض القواعد المتعلقة بالترادف في التفسير:

- قاعدة: مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف، فهو المطلوب

وذلك لأن فيه تكثيرا للمعاني وتكثيرا للألفاظ.

فَمِنْ ذَلِكَ الْخَوْفُ وَالْخَشْيَةُ فالْخَشْيَةَ أَعْلَى مِنَ الْخَوْفِ وَهِيَ أَشَدُّ الْخَوْفِ وَمِنْ ثَمَّةَ خُصَّتِ الْخَشْيَةُ بِاللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ {وَيَخْشَوْنَ ربهم ويخافون سوء الحساب}،وَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا أَيْضًا بِأَنَّ الْخَشْيَةَ تَكُونُ مِنْ عِظَمِ الْمَخْشِيِّ وَإِنْ كَانَ الْخَاشِي قَوِيًّا وَالْخَوْفُ يَكُونُ مِنْ ضَعْفِ الْخَائِفِ وَإِنْ كَانَ المُخَوِّفُ أَمْرًا يَسِيرًا وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْخَاءَ وَالشِّينَ وَالْيَاءَ فِي تَقَالِيبِهَا تَدُلُّ عَلَى الْعَظَمَةِ قَالُوا شَيْخٌ لِلسَّيِّدِ الْكَبِيرِ وَالْخَيْشُ لِمَا عَظُمَ مِنَ الْكَتَّانِ وَالْخَاءُ وَالْوَاوُ وَالْفَاءُ فِي تَقَالِيبِهَا تَدُلُّ عَلَى الضَّعْفِ وَانْظُرْ إِلَى الْخَوْفِ لِمَا فِيهِ مِنْ ضَعْفِ الْقُوَّةِ وَقَالَ تَعَالَى {وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ} فَإِنَّ الْخَوْفَ مِنَ اللَّهِ لِعَظَمَتِهِ يَخْشَاهُ كُلُّ أَحَدٍ كَيْفَ كَانَتْ حَالُهُ وَسُوءُ الْحِسَابِ رُبَّمَا لَا يَخَافُهُ مَنْ كَانَ عَالِمًا بِالْحِسَابِ وَحَاسَبَ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يحاسب، وَقَالَ تَعَالَى {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ العلماء} وقال لموسى {لا تخف} أَيْ لَا يَكُونُ عِنْدَكَ مِنْ ضَعْفِ نَفْسِكَ ما تخاف منه من فِرْعَوْنَ(٣)

ومن أمثلته(٤):" ... قوله عزّ وجلّ: {وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ} فقيل هما بمعنى واحد، وقيل مختلفان؛ وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ اسْتِعْمَالُ كُلٍّ مِنَ الْكَلِمَتَيْنِ مُفْرَدَةً عَنِ الْأُخْرَى، بِمَا يَدُلُّ عَلَى المُغَايَرَةِ.فَفِي الْهُمَزَةِ قَوْلُهُ: {وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ}، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْكَذِبِ وَالنَّمِيمَةِ، وَفِي الْهُمَزَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ}، وَقَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ [٩ \ ٥٨] ، مِمَّا يَدُلُّ

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/ ٤١)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ١٢٣).

(٢) شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية للطيار (ص: ١١٨).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٤/ ٧٨).

(٤) تفسير البغوي (١٤٣٢)، زاد المسير في علم التفسير (٤/ ٤٨٨): تتمة أضواء البيان (٩/ ١٠٠).

عَلَى أَنَّهَا أَقْرَبُ لِلتَّنَقُّصِ وَالْعَيْبِ فِي الْحُضُورِ لَا فِي الْغِيبَةِ، فَتَغَايُرُ الْهَمْزِ فِي الْمَعْنَى، وَفِي الصِّفَةِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا جَمْعٌ بَيْنَ الْقَبِيحَيْنِ ... وَكُلُّهَا مَعَانٍ مُتَقَارِبَةٌ تَشْتَرِكُ فِي تَنَقُّصِ الْآخَرِينَ".

- قاعدة: قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد، فيذكرا على وجه التأكيد.

لأن هذا يشتمل على التوكيد وزيادة المعاني الدقيقة التي يختلف فيها اللفظان، ومن أمثلته:

قوله تعالى:{وغرابيب سود} وَغَرَابِيبُ جمع غربيب وهو الشديد السواد، وَالْعَرَبُ إِذَا وَصَفُوا الْأَسْوَدَ بِكَثْرَةِ السَّوَادِ، قَالُوا: أَسْوَدُ غِرْبِيبٌ..."(١)

:"... وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ عُدْواناً وَظُلْماً وَالْعُدْوَانُ: تَجَاوُزُ الْحَدِّ. وَالظُّلْمُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَقِيلَ: إِنَّ مَعْنَى الْعُدْوَانِ وَالظُّلْمِ وَاحِدٌ، وَتَكْرِيرُهُ لِقَصْدِ التَّأْكِيدِ ..."(٢)

- قاعدة: المعنى الحاصل من مجموع المترادفين لا يوجد عند انفراد أحدهما.

قال السيوطي:" وَعَلَى المُفَسِّرِ أَنْ يَتَجَنَّبَ ادِّعَاءَ التَّكْرَارِ مَا أَمْكَنَهُ قَالَ بَعْضُهُمْ مِمَّا يَدْفَعُ تَوَهُّمَ التَّكْرَارِ فِي عَطْفِ المُتَرَادِفَيْنِ نَحْوَ: {لَا تُبْقِي وَلا تَذَرُ} {صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ} وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ مَجْمُوعَ المُتَرَادِفَيْنِ يُحَصِّلُ مَعْنًى لَا يُوجَدُ عِنْدَ انْفِرَادِ أَحَدِهِمَا فَإِنَّ التَّرْكِيبَ يُحْدِثُ مَعْنًى زَائِدًا وَإِذَا كَانَتْ كَثْرَةُ الْحُرُوفِ تُفِيدُ زِيَادَةَ الْمَعْنَى فَكَذَلِكَ كَثْرَةُ الْأَلْفَاظِ"(٣).

وقال الشيخ ابن عثيمين:" قوله تعالى: {فاعفوا واصفحوا} :... قيل: إنه من باب عطف المترادفين، ... ولكن الصواب أن بين "العفو"، و "الصفح" فرقاً؛ فـ "العفو" ترك المؤاخذة على الذنب؛ و"الصفح" الإعراض عنه؛ مأخوذ من صفحة العنق؛ وهو أن الإنسان يلتفت، ولا كأن شيئاً صار، يوليه صفحة عنقه؛ فـ"الصفح" معناه الإعراض عن هذا بالكلية وكأنه لم يكن؛ فعلى هذا يكون بينهما فرق؛ فـ "الصفح" أكمل إذا اقترن بـ "العفْو"...."(٤).

وهذه تفيد كثيرا عند اقتران أكثر من اسمين أسماء الله تعالى، كالرحمن والرحيم والعفو والغفور ونحو ذلك(٥)؛ قال الإمام الطبري: فإن قال قائل: فإذا كان الرحمن والرحيم اسمين مشتقين من الرحمة، فما وجهُ تكرير ذلك، وأحدهما مؤدٍّ عن معنى الآخر؟ قيل له: ليس الأمر في ذلك على ما ظننتَ، بل لكل كلمة

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٤/ ٧٨)، البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(٧/ ٢٩٧)، تفسير ابن كثير (٦/ ٥٤٤).

(٢) فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٢٧)، تفسير الرازي (١٠/ ٥٩).

(٣) الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢٢٩)

(٤) انظر: المفردات في غريب القرآن (ص: ٤٨٦)، تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (١/ ٣٥٨).

(٥) تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة (١/ ١٩٠).

منهما معنى لا تؤدي الأخرى منهما عنها...." [١]. و قال ابن عاشور رحمه الله:... فقد قيل إنهما مترادفان في الوصف بصفة الرحمة وقيل بينهما فارق .. قال الجمهور إن الرحمن أبلغ من الرحيم بناء على أن زيادة المبنى تؤذن بزيادة المعنى وإلى ذلك ما جمهور المحققين... وينسب إلى قطرب أن الرحمن والرحيم يدلان على معنى واحد فهما متساويان وجعل الجمع بينهما في الآية من قبيل التوكيد اللفظي ومال إليه الزجاج وهو وجه ضعيف إذ التوكيد خلاف الأصل والتأسيس خير من التأكيد. انتهى كلامه بتصرف[٢].

رابعا: الإيجاز والإطناب:

ينقسم الكلام بالنظر إلى المنطوق به، وإلى معانيه من جهة نِسَبِ الكثافة بين كلٍّ منهما في مقابل الآخر إلى ثلاثة أقسامٍ رئيسة[٣]:

المساواة: هي التطابق التام بين المنطوق من الكلام وبين المراد منه دون زيادة ولا نقصان.

الإيجاز: كون الكلام دالاً على معانٍ كثيرة، بعبارات قليلة وجيزة، دون إخلال بالمراد.

الإطناب: كون الكلام زائداً عمّا يمكن أن يُؤَدَّى به من المعاني في معتاد الفصحاء لفائدة تُقْصَد.

ويكون الكلام بليغاً إذ وُضع كُلُّ قِسْمٍ من هذهِ الأقسام فى موضعه الملائم له، ورُوِعيَ فيه مقتَضَى حالِ المتلقّي؛ وهذا من أعظم أنواع البلاغة بل قيل: البلاغة هي الإيجاز والإطناب[٤].

والإيجاز قسمان: إيجاز خالي من الحذف، وإيجاز حذف[٥]

أما الخالي من الحذف فأنواع:

إيجاز القصر: وهو أن يقصر اللفظ على معناه، كقوله: {إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ} إلى قوله: {وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ} جمع فيه أحرف العنوان والكتاب والحاجة.

إيجاز التقدير: وهو أن يقدر معنى زائد على المنطوق، نحو: {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ} أي خطاياه غفرت فهي له لا عليه،ونحو:{هُدىً لِلْمُتَّقِينَ} أي للضالين الصائرين بعد الضلال إلى التقوى.

الثالث: الإيجاز الجامع وهو أن يحتوي اللفظ على معان متعددة نحو: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ} الآية فإن العدل هو الصراط المستقيم المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط المومى به إلى جميع

---

(١) تفسير تفسير الطبري(١/ ١٢٦).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٧١، ١٧٢).

(٣) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها (٣٣/١) وما بعدها، أصول التفسير وقواعده ٢٧٢ .

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٧٩).

(٥) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٨١).

الواجبات في الاعتقاد والأخلاق والعبودية والإحسان هو الإخلاص في واجبات العبودية ... {وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى} هو الزيادة على الواجب من النوافل هذا في الأوامر.وأما النواهي: فبالفحشاء الإشارة إلى القوة الشهوانية وبالمنكر إلى الإفراط الحاصل من آثار الغضبية أو كل محرم شرعا وبالبغي إلى الاستعلاء الفائض عن الوهمية.

ونحو قوله: {وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ} الآية أمر فيها ونهوأخبر ونادى، ونعت وسمى وأهلك وأبقى،وأسعد وأشقى وقص.

وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ} الآية جمع في هذه اللفظة أحد عشر جنسا من الكلام نادت وكنت ونبهت وسمت وأمرت وقصت وحذرت وخصت وعمت وأشارت وعذرت.

والنوع الثاني: إيجاز الحذف

الحذف: هو إسقاط جزء الكلام أو كله لدليل.

ومثاله: {فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ} [الذاريات: ٢٥] أي سلام عليكم أنتم قوم منكرون.

وتتعلق بالحذف قواعد كثيرة منها(١):

- **لا تقبل دعوى الحذف إلا بدليل.**
- **إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه فالعدم أولى لأن الأصل عدم التغيير.**

ومن أمثلته ذلك قول ابن جزي الغرناطي:" (مالك) بالألف والتقدير على هذا: مالك مجيء يوم الدين، أو مالك الأمر يوم الدين، وقراءة الجماعة أرجح من ثلاثة أوجه. ... والثالث: أنها لا تقتضي حذفا، والأخرى تقتضيه لأنّ تقديرها مالك الأمر، أو مالك مجيء يوم الدين، والحذف على خلاف الأصل"(٢).

وقول أبي حيان" {هاتوا} معناه أحضروا، والهاء أصلية لا بدل من همزة أتى ...وليست ها للتنبيه دخلت على "أتى" فألزمت همزة أتى الحذف، لأن الأصل أن لا حذف"(٣).

- **قاعدة: حذف جواب الشرط يدل على تعظيم الأمر، وشدته في مقامات الوعيد(٤).**

وذلك ليدل على عظمة المقام فهو لهوله وشدته وفظاعته لا يمكن أن يعبر عنه بوصف أو لفظ.

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٩٥) وما بعدها.

(٢) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي (١/ ٤٦)

(٣)البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(١/ ٥٠٧).

(٤) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٤٧).

ومن أمثلته:" {كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ} [التكاثر: ٥] حذف الجواب ليذهب الوهم كل مذهب فيكون التهويل أعظم، وكأنه قال: لو علمتم علم اليقين لفعلتم ما لا يوصف ولا يكتنه، ولكنكم ضلال وجهلة"(١).

وقوله {وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَالَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأنعام: ٢٧] قال الرازي: "{ولو ترى} يقتضي له جوابا، وقد حذف تفخيما للأمر وتعظيما للشأن، وجاز حذفه لعلم المخاطب به وأشباهه كثيرة في القرآن والشعر. ولو قدرت الجواب، كان التقدير: لرأيت سوء منقلبهم أو لرأيت سوء حالهم وحذف الجواب في هذه الأشياء أبلغ في المعنى من إظهاره، ألا ترى: أنك لو قلت لغلامك، والله لئن قمت إليك وسكت عن الجواب، ذهب بفكره إلى أنواع المكروه، من الضرب، والقتل، والكسر، وعظم الخوف ولم يدر أي الأقسام تبغي... فثبت أن حذف الجواب أقوى تأثيرا في حصول الخوف"(٢).

- قد يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيُكتفى بأحدهما عن الآخر.

قال السيوطي(٩١١):" وهو مَا يُسَمَّى بِالِاكْتِفَاءِ: وَهُوَ أَنْ يَقْتَضِيَ الْمَقَامُ ذِكْرَ شَيْئَيْنِ بَيْنَهُمَا تَلَازُمٌ وَارْتِبَاطٌ فَيُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، لِنُكْتَةٍ وَيَخْتَصُّ غَالِبًا بِالِارْتِبَاطِ الْعَطْفِيِّ كَقَوْلِهِ: {سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ} أَيْ وَالْبَرْدَ وَخُصِّصَ الْحَرُّ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الْخِطَابَ لِلْعَرَبِ وَبِلَادُهُمْ حَارَّةٌ وَالْوِقَايَةُ عِنْدَهُمْ مِنَ الْحَرِّ أَهَمُّ لِأَنَّهُ أَشَدُّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْبَرْدِ، وَمِنْ أَمْثِلَةِ هَذَا النَّوْعِ {بِيَدِكَ الْخَيْرُ} أَيْ وَالشَّرُّ وَإِنَّمَا خَصَّ الْخَيْرَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ مَطْلُوبُ الْعِبَادِ وَمَرْغُوبُهُمْ أَوْ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وُجُودًا فِي الْعَالَمِ أَوْ لِأَنَّ إِضَافَةَ الشَّرِّ إِلَى الله ليس من بابا الْآدَابِ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ.

وَمِنْهَا {وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} أَيْ وَمَا تَحَرَّكَ وَخَصَّ السُّكُونَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَغْلَبُ الْحَالَيْنِ عَلَى الْمَخْلُوقِ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْجَمَادِ وَلِأَنَّ كُلَّ مُتَحَرِّكٍ يَصِيرُ إِلَى السُّكُونِ.

وَمِنْهَا: {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ} أَيْ وَالشَّهَادَةُ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِكُلٍّ مِنْهُمَا وَاجِبٌ وَآثَرَ الْغَيْبَ لِأَنَّهُ أَمْدَحُ وَلِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ بِالشَّهَادَةِ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ(٣).

- ذكر الأوصاف المتقابلات يغنى عن التصريح بالمفاضلة إذا كان الفرق معلوما(٤)

---

(١) مفاتيح الغيب للرازي(٣٢/ ٧٨)

(٢) مفاتيح الغيب للرازي(١٢/ ٢٠٠)

(٣) انظر هذه الأمثلة في الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٢٠٣)

(٤) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ١٦٢)

فيحذف التصريح بالمفاضلة في مواطن كثيرة من أمثلتها قوله تعالى: {أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ} [يوسف: ٣٩] ، و{آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ {٥٩} أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ} [النمل: ٥٩-٦٠] ، والآيات التي بعدها؛ و{ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَّجُلاً فِيهِ شُرَكَاء مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلاً سَلَماً لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً} [الزمر: ٢٩] ، و{مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالأَعْمَى وَالأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً} [هود: ٢٤] ، وقال تعالى: {قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ} [البقرة: ١٤٠] ، {قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ} [يونس: ٥٩] ، {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} [الزمر: ٩] ، وقال قبلها: {أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ} [الزمر: ٩] ، فترك التصريح بالمفاضلة، لعلمه من المقام فإنه إذا ميزت الأشياء تمييزاً تاماً عرفت مراتبها في الخير والشر والكمال والنقص وصار التصريح بعد ذلك بالأفضل لا معنى له.

الإطناب(١):

الإطناب: كون الكلام زائداً عمّا يمكن أن يُؤَدَّى به من المعاني في معتاد الفصحاء لفائدة تُقْصَد.

وهو نوعان:

إطناب بسط: ويكون بتكثير الجمل كَقَوْلِهِ تعالى: {الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ} فَقَوْلُهُ: "وَيُؤْمِنُونَ بِهِ" إِطْنَابٌ لِأَنَّ إِيمَانَ حَمَلَةِ الْعَرْشِ مَعْلُومٌ وَحَسَّنَهُ إِظْهَارُ شَرَفِ الْإِيمَانِ تَرْغِيبًا فِيهِ(٢).

إطناب زيادة: وله أنواع منها: دُخُولُ حَرْفٍ فَأَكْثَرَ مِنْ حُرُوفِ التَّأْكِيدِ؛ ودُخُولُ الْأَحْرُفِ الزَّائِدَةِ، والتَّأْكِيدُ الصِّنَاعِيُّ بأقسامه.

وكقوله تعالى: {أَلَمْ أَقُلْ لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً}، هذا أيضاً كلامٌ مُؤَكَّدٌ ومُسَاوٍ للمعنى المقصود بيانه، لا إطناب فيه ولا إيجاز؛ وأما الموضع الثاني قال له الخضر:{أَلَمْ أَقُلْ لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً}، فَأَطْنَبَ إذْ أضاف {لَكَ} مع أنَّالزّيادة لا لزوم لها في الكلام المساوي، فعبارة {إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً} والداعي البلاغي لهذا الإطناب هو أنَّ مُوسَى عليه السلام تصرَّفَ تَصَرُّف من لم يُدْرِكْ أنّ الْخِطَابَ قَدْ كان مُوَجّهاً له فيما سبق، فاقتضى حالُهُ أَنْ يقولَ لَهُ الخضر: إِنِّي كُنْتُ وجَّهْتُ الخطابَ لَكَ بأَنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً(٣).

وهو أربعة أقسام:

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٢١٦) أصول التفسير قواعده ٢٧٣.

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٢١٦)

(٣) البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها (ص: ٤٧١، ٤٧٢).

أَحَدُهَا: التَّوْكِيدُ الْمَعْنَوِيُّ بِكُلٍّ وَأَجْمَعَ وَكِلَا وَكِلْتَا نَحْوُ: {فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ} وَفَائِدَتُهُ رَفْعُ تَوَهُّمِ الْمَجَازِ وَعَدَمِ الشُّمُولِ.

ثَانِيهَا: التَّأْكِيدُ اللَّفْظِيُّ وَهُوَ تَكْرَارُ اللَّفْظِ الْأَوَّلِ إِمَّا بمرادفه، وَإِمَّا بِلَفْظِهِ وَيَكُونُ فِي الِاسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ وَالْجُمْلَةِ فالاسم والجملة نحو: {قَوَارِيرَ قَوَارِيرَ} {دَكّاً دَكّاً} والفعل {فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ} وَاسْمُ الْفِعْلِ نَحْوُ: {هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ} وَالْحَرْفُ نَحْوُ: {فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا} {أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَاباً وَعِظَاماً أَنَّكُمْ} وَالْجُمْلَةُ نَحْوُ: {فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً} وَالْأَحْسَنُ اقْتِرَانُ الثَّانِيَةِ بِثُمَّ نَحْوُ: {وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ} {كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ} وَمِنْ هَذَا النَّوْعِ تَأْكِيدُ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بِالْمُنْفَصِلِ نَحْوُ: {اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ} {فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ} {وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ} ومن تَأْكِيدُ الْمُنْفَصِلِ بِمِثْلِهِ {وَهُمْ بِالآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ}.

بعض القواعد المتعلقة بالتوكيد والزيادة:

- **قاعدة: كلما عظُم الاهتمام كثُر التأكيد.**

فإن العرب لا تؤكد إلا أمرا تهتم به، كما يدل عليه الاستقراء، وقد يزداد أو ينقص بحسب الأهمية. ويدخل التوكيد أيضا إذا كان المخاطب محتاجا إلى ذلك {إن عليكم لحافظين}و{إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم} إن واللام؛ و{وإن جهنم لموعدهم أجمعين}و{إن علينا للهدى} إن واللام وتقديم الخبر {فورب السماء والارض إنه لحق} القسم وإن واللام.

– قاعدةمن أنواع التوكيد القسم

فإن صدر من مخلوق فلا يكون إلا بالله، وإن صدر من الخالق فهو يقسم بما يشاء؛ ولا يكون القسم إلا بمعظم: إما اسمه تعالى أو مخلوقاته تعظيما لها.

- **قاعدة: التوكيد ينفي احتمال المجاز.**

من أمثلته: {وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا} [النساء: ١٦٤]، {يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا } [الطور: ٩] {جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا} [الإسراء: ٦٣] {فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً} [الحاقة: ١٤] فكلها تدل على الحقيقة ويرتفع عنها احتمال المجاز لتوكيدها.

– قاعدة: كل حرف زِيد في كلام العرب "للتأكيد"، فهو قائم مقام إعادة الجملة مرة أخرى

{فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا} [يوسف: ٥] {فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً} [الحاقة: ١٤] {إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا} [الزلزلة: ١]

قاعدة: زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى "قوة اللفظ لقوة المعنى".

وسواء في ذلك كانت حرفا أو في وزن الكلمة أو تضعيفها، ومن أمثلة ذلك:

{فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ} [يوسف: ٩٦] مثال الوزن {أَخْذَ عَزِيزٍ مُقْتَدِرٍ} [القمر: ٤٢] لدلالته على أنه قادر متمكن القدرة لا يرد شيء عند اقتضاء قدرته.

{فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ} [مريم: ٦٥] { وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا} [طه: ١٣٢] {فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ} [القمر: ٢٧]

{لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ} [البقرة: ٢٨٦] الأول الخير لقوله لها، والثاني الشر لقوله عليها لثقل السيئة.

{فَكُبْكِبُوا} [الشعراء: ٩٤] التكرير في اللفظ للتكرير في المعنى.

خامسا: العطف

العطف: هو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة (الواو، الفاء، ثم أو،....)

ومن القواعد المتعلقة به:

- قاعدة: عطف العام على الخاص يدل على التعميم، وعلى أهمية الأول.

مثل: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي } [الأنعام: ١٦٢] على القول بأن النسك هو العبادة، و{فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ} [التحريم: ٤]

- قاعدة: عطف الخاص على العام مُنَبِّه على فضله أو أهميته.

فكأنه يجعل الخاص ليس من جنس العام؛ تنزيلًا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات؛ مثل: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} [البقرة: ٢٣٨]؛ وقوله تعالى: {مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ} [البقرة: ٩٨]

- قاعدة: العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، مع اشتراكهما في الحكم الذي ذُكر لهما.

والمقصود بالمغايرة إما المباينة التامة، وإما أن يكون بينهما نوع علاقة كلزوم، أو علاقة جزء بكل ونحو ذلك، ومن أمثلة هذه القاعدة:

فمثال اللزوم: قوله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } [النساء: ١١٥] ومعلوم أن من يشاقق فقد اتبع غير سبيل المومنين.

ومثال عطف الجزء على الكل: {حافظوا على الصوات والصلة الوسطى}وقوله {واذ اخذنا من النبيئين ميثاقهم ومنك ومن نوح ...}وقوله {من كان عدوا لله وكلائكته ورسله وجبريل وميكائل}

عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين: {سبح اسم ربك الاعلى الذي خلق ....}.

وُجُوه مُخَاطَبَاتِهِ(١):

تعددت وجوه الخطاب في القرآن الكريم إلى أنحاء عديدة منها:

- خِطَابُ الْعَامِ وَالمُرَادُ بِهِ الْعُمُومُ كَقَوْلِهِ:{اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ}
- خِطَابُ الْخَاصِّ وَالمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ كَقَوْلِهِ: {أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ}.
- خِطَابُ الْعَامِّ وَالمُرَادُ بِهِ الْخُصُوصُ كَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ} العقلاء فقط.
- خِطَابُ الْخَاصِّ وَالمُرَادُ الْعُمُومُ كقوله: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ} .
- خِطَابُ الْمَدْحِ نحو: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} فأوعها سمعك فإنه خير يأمر بِهِ أَوْ شَرٌّ يُنْهَى عَنْهُ.

وهناك وجوه أخرى كثيرة نسردها سردا لمن شاء الاستزادة:

- خِطَابُ الذم ، خِطَابُ الْإِهَانَةِ، خِطَابُ التَّهَكُّمِ، خِطَابُ الْجَمْعِ بِلَفْظِ الْوَاحِدِ، وعكسه خِطَابُ الْوَاحِدِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، خِطَابُ الْوَاحِدِ بِلَفْظِ الِاثْنَيْنِ، خِطَابُ الْجَمْعِ بِلَفْظِ الِاثْنَيْنِ ، خِطَابُ الْعَيْنِ وَالمُرَادُ بِهِ الْغَيْرُ ، الْخِطَابُ الْعَامُّ الَّذِي لَمْ يُقْصَدُ بِهِ مُخَاطَبٌ، خِطَابُ التَّلْوِينِ وَهُوَ الِالْتِفَاتُ، خِطَابُ الْجَمَادَاتِ خِطَابَ مَنْ يَعْقِلُ ، خِطَابُ التَّهْيِيجِ ، خِطَابُ التَّحَنُّنِ وَالِاسْتِعْطَافِ، خِطَابُ التَّحَبُّبِ ، خِطَابُ التَّعْجِيزِ ، خِطَابُ التَّشْرِيفِ وَهُوَ كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مُخَاطَبَةً بِ"قُلْ" فَإِنَّهُ تَشْرِيفٌ مِنْهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَنْ يُخَاطِبَهَا بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ لِتَفُوزَ بِشَرَفِ المُخَاطَبَةِ، خِطَابُ الْمَعْدُومِ.

الحقيقة والمجاز(٢)

الحقيقة: هِيَ كُلُّ لَفْظٍ بَقِيَ عَلَى مَوْضُوعِهِ وَلَا تَقْدِيمَ فِيهِ وَلَا تَأْخِيرَ وَهَذَا أَكْثَرُ الْكَلَامِ.

المجاز: استعمال اللفظ في فغير ما وضع له لقرينة دالة على ذلك.

ولكل منهما أنواع:

أنواع الحقيقة:

حقيقة لغوية: إن كان واضعها صاحب اللغة كالإنسان.

حقيقة شرعية إن كان واضعها صاحب الشرع كالصلاة.

---

(١) راجع الإتقان، وأصول التفسير وقواعده للعك.

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٢٠)، أصول التفسير وقواعده للعك ٢٨٠.

حقيقة عرفية إن لم يتعين واضعها، سواء كان عرفا عام كالدابة أو خاصا بأرباب صناعة أو علم ما كالنصب والرفع والجر عند النحويين.

أنواع المجاز:

مجاز الإسناد: أن يسند الفعل وشبهه إلى غير ما هو له أصالة.

المجاز اللغوي: وهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له أولا؛ وهو أنواع كثيرة: كالحذف والزيادة، وإطلاق الكل وإرادة الجزء وعكسه، وإطلاق المسبب على السبب وعكسه وغير ذلك.

ولا ندخل هنا في سرد الخلاف في وقوع المجاز في القرآن واللغة من عدمه، فليس هذا محله.

ومن القواعد المتعلقة بمبحثي الحقيقة والمجاز

- **لا يوصف اللفظ بأنه حقيقة أو مجاز إلا بعد الاستعمال في التعبير**(١).
- **الحقيقة والمجاز سواء في إفادة الأحكام من القرآن**(٢).

أما الحقيقة فواضحة، وأما المجاز فمثلوا له بقوله تعالى: {أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ} [النساء: ٤٣] معناه المجازي من أحدث حدثا أصغر وهو المقصود.

- **الأصل في الكلام أن يحمل على الحقيقة ولا يصار إلى المجاز إلا عند امتناع الحقيقة**

فمن ادعى صرف شيء من ألفاظ النصوص عن حقيقته إلى مجازه، لم يتم له ذلك إلا بعد أربع مقدمات:بيان امتناع إرادة الحقيقة؛ بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذي عينه؛ الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة؛ أن تكون القرينة تصلح لنقلها عن حقيقتها على مجازها(٣).

فمن أمثلة ما ادعي فيه المجاز:

أسماء الله تعالى وصفاته الواردة في القرآن الكريم فقد قيل بأنها مجاز، والذي عليه أهل السنة أنها حقيقة على الوجه اللائق بالله تعالى إذ لا مانع من ذلك عقلا ولا نقلا، طبقا لهذه القاعدة.

قوله تعالى: {وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨)}... اختلف الناس في معنى الوزن فقيل استعير للعدل، والصحيح أنه للوزن حقيقة لدلالة ظواهر كتاب الله عز وجل تقتضيه وحديث الرسول عليه السلام، وإذا كان الأمر كذلك فلم نخرج من حقيقة اللفظ إلى مجازه دون علة(٤).

---

(١) أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ص٢٨٣.

(٢) أصول التفسير وقواعده لعبد الرحمن العك ص٢٨٣.

(٣) القول المبين في قواعد الترجيح بين المفسرين (ص: ٣٠).

(٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية(٢/ ٣٧٥).

ومنها: قوله تعالى {قالتا أتينا طائعين} فقيل: نطقت حقيقة، وقيل: هذا مجاز، والقول الأول أحسن وأرجح، لأنه لا شيء يدفع كونها حقيقة وإنما العبرة به أتم والقدرة فيه أظهر(١).

- **قاعدة: التوكيد ينفي احتمال المجاز.**

ومثاله::" {وكلم الله موسى تكليما}فأكده بقوله {تَكْلِيماً} ليعلم أنه حقيقة لا مجاز، قال أحمد بن يحيى ثعلب: لو قال: وكلم الله من غير أن يؤكد بالمصدر لاحتمل كما قالوا (يعني المعتزلة)، فلما قال تكليما سقط الشك الذي كان يدخل في الكلام لأن أفعال المجاز لا تؤكد بذكر المصادر، لا يقال: أراد الحائط أن يسقط إرادة(٢).

– إذا تعارضت الحقيقة الشرعية مع الحقيقة اللغوية قدمت الشرعية.

فإذا دار الكلام بين مسمى شرعي وآخر لغوي، ولا دليل يعين أحدهما حمل على الشرعي، لأنه عرفه ويجب أن يحمل كلام كل أحد على عرفه الخاص به؛ ومثاله: قوله تعالى: { وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ (٦) الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ} [فصلت: ٦، ٧] اختلف المفسرون في المراد بقوله تعالى: {الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ} [فصلت: ٦، ٧] على قولين: لا يعطون الله الطاعة التي تطهرهم وتزكي أبدانهم ولا يوحدونه؛ وقيل: لا يقرون بزكاة أموالهم التي فرضها الله فيها ولا يعطونها أهلها.

والقول الثاني هو الراجح، لأن الأول فسر الزكاة بالمعنى اللغوي بخلاف الثاني الذي فسرها بالمعنى الشرعي والحقيقة الشرعية مقدمة في تفسير كلام الشارع(٣).

---

(١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية(٥/ ٧)

(٢) الهداية الى بلوغ النهاية (٢/ ١٥٣٥)، التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٤٠)

(٣) القول المبين في قواعد الترجيح بين المفسرين (ص: ٣١).

الدرس التاسع:
قواعد التفسير في حالة وضوح الألفاظ وإبهامها

ينقسم الكلام في هذا المحور على مبحثين الأول: بيان درجات وضوح وخفاء دلالات الألفاظ على المعاني؛ والثاني: كيفية استنباط المعاني من الألفاظ.

المبحث الأول: دلالة اللفظ من حيث الظهور والخفاء

قسّم جمهور العلماء اللفظ الدال من حيث قوة الدلالة على المعنى (ظهور دلالته أو خفاءها) إلى ثلاثة أقسام: النص، والظاهر، والمجمل[١].

١- النص: ما دلّ على معناه دلالة لا تحتمل التأويل إما بأصل الوضع أو بموجب القرائن.

٢- الظاهر: ما احتمل معنيين هو في أحدهما أظهر.ومثاله: دلالة الأمر على الوجوب مع احتمال الندب، ودلالة النهي على التحريم مع احتمال الكراهة، وهكذا كل حقيقة احتملت المجاز ولم تقم قرينة قوية تدل على ذلك فهي ظاهرة في المعنى الحقيقي.

٣- المؤوّل: هو اللفظ المحمول على الاحتمال المرجوح بدليل.

والتأويل: حمل اللفظ على الاحتمال المرجوح بدليل وهو نوعان:

تأويل صحيح: حمل اللفظ على الاحتمال غير المتبادر للذهن بدليل قوي يقتضي ذلك.

تأويل فاسد: حمل اللفظ على الاحتمال غير المتبادر للذهن بدليل ضعيف.

فإن وقع بلا دليل أصلا فهو لعب لا تأويل[٢].

٤- المجمل: ما دل على أحد معنيين لا مزية لأحدهما عن الآخر بالنسبة إليه؛

فإذا بين المجمل صار مبيّنا مثل قوله تعالى: {وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ} [الأنعام١٤١] فقد قام الدليل على أن الحق الواجب في المال هو الزكاة ومقاديرها معلومة.

وأما المجمل الباقي على إجماله فيسمى: المتشابه.

٥- المتشابه: وهو ما غمض معناه حتى لا يعرفه إلا الراسخون في العلم، أو ما استأثر الله بعلمه.

١هذا عند جمهور الأصوليين خلافا للحنفية.

٢التحرير والتنوير (١/ ٤٧٢).

وقد قسم تقسيما آخر يبينه هذا المخطط[١]:

فالمحكم عند الجمهور يقابل النص والظاهر عند الحنفية

والظاهر عند الجمهور جزء من النص عند الحنفية

والنص عند الجمهور يقابله المفسر عند الحنفية

ولا يوجد اصطلاح خاص عند الجمهور يقابل المفسر عند الحنفية

والمجمل عند الجمهور يقابله الخفي والمشكل والمجمل عند الحنفية

والمتشابه متفق عليه بينهما(٢).

ومن الأمثلة على هذا:

مثال الظاهر: قوله تعالى: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } [البقرة: ٢٧٥]، الآيةُ (ظاهرة) في حلِّ كلِّ بيعٍ وحُرمَةِ كلِّ رِبَا دالةٍ على ذلكَ بنفسِ صيغَتِهَا من غيرِ توقُّفٍ على قرينةٍ، لكنَّ هذا اللَّفظُ غيرُ مقصودٍ

١وهذا تقسيم الحنفية رحمهم الله.

٢تفسير النصوص ديب ٢/٢٢٢؛ أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٤٠٥)

أصالَةً بسياقِ الآيةِ، فإنَّها سِيقتْ لنفيِ المُماثَلَةِ بين البيعِ والرِّبا والرَّدِّ على من ادَّعى ذلكَ، حيثُ قال الله تعالى قبلَ ذلكَ: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا}(١).

مثال النص: {فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ} [العنكبوت: ١٤]، {وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً} [الأعراف: ١٤٢]، {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ} [الفتح: ٢٩]. (٢)

مثال المفسر: قوله تعالى: { وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً } [النور: ٤]، فذِكرُ العددِ ينفي احتمالَ التَّأويلِ؛ وقوله {إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا } [المعارج: ١٩ - ٢١] فالهلوع فسرته الآيتان بعدها {إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا (٢٠) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا}.

ومن أمثلة المفسّر الألفاظ الشرعية: كالصلاة والزكاة والصوم ألفاظ مجملة فسرتها السنة؛ وهكذا كل مجمل في القرآن يصبح مفسرا بعد أن يبينه القرآن أو السنة بيانا قاطعا.

مثال المؤوّل: تخصيص العام بدليل خاص، مثل تخصيص قوله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة٢٧٥] بالأحاديث الدالة على تحريم البيع على بيع أخيه، والبيع مع النجش؛ ومثله تأويل قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ} [النحل٩٨]، على أن المراد: إذا أردت قراءة القرآن، وليس المراد إذا فرغت من قراءته كما يفيده ظاهر اللفظ من حيث الوضع.

مثال المحكم: نصُوصُ العقائدِ، كالإيمانِ والتَّوحيدِ، فإنَّها لا تقبلُ التَّبديلَ والتَّغييرَ، كما لا تحتملُ التَّأويلَ، لأنَّ التَّأويلَ اجتهادٌ؛ ومنها النُّصوصُ الَّتي أمرَتْ بأمَّهاتِ الفضائلِ الَّتي لا يُتصوَّرُ لهَا تبديلٌ أو تغييرٌ، كنُصوصِ برِّ الوالدينِ وصلَةِ الأرحامِ، والأمرِ بالعدلِ والإحسانِ وتحريمِ ا لظُّلمِ والعُدوانِ، ومنها القواعدُ العامَّةُ الَّتي قامتْ عليها شرائعُ الإسلام، كرفعِ الحرَجِ، ومنعِ الضَّررِ، واعتبارِ الأمُورِ بمقاصِدِهَا، ومنها أحكامٌ فرعيَّةٌ جُزئيَّةٌ وردَ النَّصُّ بتأييدِهَا على الوجهِ المُفسَّرِ الَّذي وردَ ذلكَ النَّصُّ بهِ.(٣).

ومن أمثلة المجمل (وهو يشمل عند الحنفية: الخفي، والمشكل والمجمل):

– اللَّفظُ المُشتركِ، كقولهِ تعالى: { وَالمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ } [البقرة: ٢٢٨]، وأنَّ (القُرءَ) مُشتركٌ بين (الطُّهرِ) و(الحَيضِ).

---

(١) تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٠).

(٢) تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٠)

(٣) التيسير في أصول واتجاهات التفسير (ص: ٤١): تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٣)

– ومن أمثلة المجمل: النّصَّانِ ظاهرُهُما التَّعارضُ كقوله تعالى في سورةِ السَّجدَةِ: {يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ} [السجدة: ٥] مع قولِهِ عزَّوجلَّ {تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ } [المعارج: ٤]، ومنَ الأقوالِ في رفعِ الإشكالِ: أنَّه في الموضعينِ يوم القِيامَةِ، والمعنى: أنَّ الزَّمانَ يطولُ بحسبِ الشَّدائدِ الواقعَةِ فيهِ، فيطولُ على قومٍ ويقصُرُ على آخرينَ بحسبِ الأعمالِ(١).

ومن أمثلة المجمل أيضا {ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ}وَقَالَ: {وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً} و{فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ} مع قوله {وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ}(٢).

ومن أمثلة المجمل: الألفاظُ الشَّرعيّةُ الَّتي تتوقَّفُ معرفةُ المُرادِ منها على تفسيرِ الشَّارعِ لهَا، كلفظِ (الصَّلاَةِ والزَّكاةِ والصَّومِ والحجِّ)، فإنَّ الشَّرعَ أرادَ بها غيرَ معناهَا اللُّغويِّ، ومجرَّدُ الأمرِ بها من غيرِ وُقوفٍ على بيانِ المُرادِ منها إجمالٌ، فهيَ لا تدلُّ على مُرادِ الشَّرعِ بمجرَّدِ صيغتِهَا، ولا طريقَ للعِلمِ بها إلاَّ بِبيانِ الشَّرعِ نفسِهِ؛ فلِذَا يُقالُ: (الصَّلاةُ) لفظٌ مُجملٌ في القرآنِ، لمْ يُفهَمُ المُرادُ بهِ إلاَّ بِبيانِ الرَّسُولِ – صلى الله عليه وسلم.، ومن ذلكَ لفظُ (الحقِّ) في قوله تعالى: { وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ } [الأنعام: ١٤١]، ومنها اللَّفظُ الغريبُ المُبهمُ، كلفظِ (القارعَة) في قوله تعالى: { الْقَارِعَةُ} بيَّن الله تعالى مُرادَهُ منها بعدَ ذلك ولولاَ بيانُهُ عزَّ وجلَّ لم نفهَمْ منهَا هذا المعنى(٣).

ومن أمثلة المتشابه(٤): الحروف المقطعة في فواتح السور، ومنه حقائق ما أخبر عنه الله تعالى من أمور الآخرة عذابها ونعيمها، ومنها حقائق صفاتِ الله عزَّوجلَّ، وهذا من جهة حقائقها لا مِن جهةِ معانيها، فإنَّهَا بألفاظٍ عربيَّةٍ مُدركَةِ المعاني، كصفاتِ الذَّاتِ، مثلُ: (اليَدِ، و الوجهِ، والعينِ)، أو صفاتِ الفِعلِ (كنفخِ الرُّوحِ، وإبدَاعِ الخلقِ، وإنزالِ الرِّزقِ)، فهذهِ بألفاظٍ عربيَّةٍ لا يخفى العِلمُ بها، وإنَّما الاشتِباهُ في إدراكِ كيفيَّاتِهَا وكُنهِهَا؛ كما قال الإمامُ مالكُ بنُ أنسٍ رحمه الله عن استِواءِ الله تعالى على عرشِهِ: الكيفُ غيرُ معلومٍ، والاستِواءُ غيرُ مجهولٍ، والإيمانُ به واجبٌ، والسُّؤالُ عنهُ بدْعَةٌ؛ وحكم المتشابه: الإيمانُ به كما ورَدَ من غيرِ تشبيهٍ ولا تكييفٍ، ولا تعطيلٍ ولاَ تحريفٍ.

---

(١) تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٥، ٣٦)

(٢): الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٨٨) وفي هذا ألفت كتب مشكل القرآن: ككتاب ابن قتيبة، وكتاب الشنقيطي دفع إيهام الاضطراب.

(٣): تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٧)

(٤): تيسير علم أصول الفقه.. للجديع (٣/ ٣٩).

بعض القواعد المتعلقة بهذا المبحث:

التأويل لايقبل إلا بشرطين:

١ ـ أن يكون اللفظ محتملا للمعنى الذي يراد صرفه إليه في لغة العرب، أو في عرف الاستعمال، وهذا يعرف بمعرفة وضع اللفظ في اللغة أو معرفة عرف الاستعمال عند أهل اللغة أو عرف الشرع وعادته.

٢ ـ أن يقوم على التأويل دليل صحيح، إما من السياق الذي جاء فيه اللفظ أو من دليل آخر لا يمكن الجمع بينه وبين هذا الدليل إلا بتأويل أحدهما.

مثال ما استدل على تأويله بالسياق قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ} [آل عمران١٧٣]، فلفظ الناس الوارد أولا يجب تأويله عن ظاهره ليكون المراد به فئة قليلة من الناس، بدليل قوله بعد ذلك: {إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ}، وبدليل قوله في صدر الآية: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ}، فالسياق يدل على أن هناك قائلا ومقولا له، ومخبرا عنه بالإضافة إلى دلالة الحس، على أن أكثر الناس في أقطارهم لا علاقة لهم بالواقعة.

ومثله: حمل اللفظ على المجاز لقيام القرينة، كقولك: رأيت أسدا متقلدا سيفا.

ومثال ما كان دليل التأويل فيه مستقلا: التخصيص بالمخصصات المنفصلة، وحمل المطلق الوارد في موضع على المقيد في موضع آخر.

- الكلمة إذا احتملت وجوهًا لم يكن لأحد صرف معناها إلى بعض وجوهها دون بعض إلا بحجة.

- قد يحتمل اللفظ معاني عدة، ويكون أحدها هو الغالب استعمالًا في القرآن، فيقدم.

- قد يكون اللفظ محتملًا لمعنيين في موضع، ويُعين في موضع آخر.

- إذا احتمل اللفظ معاني عدة، ولم يمتنع إرادة الجميع، حُمل عليها.

- الأصل حمل نصوص الوحي على ظواهرها إلا لدليل، ومن ادَّعى في التنزيل ما ليس في ظاهره، كُلِّف البرهان على دعواه.

- لا يجوز إخراج ما احتمله ظاهر الآية من حكمها إلا بحجة يجب التسليم لها.

- التفسير بعد الإبهام يدل على التهويل

مثاله: {كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣) ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ (٤) كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ (٥) لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ} [التكاثر: ٣ - ٦]

- السياق يُرشد إلى بيان المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة..

مثاله: {ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ} [الدخان: ٤٩] فالسياق يدل على التهكم والإهانة به.

{خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأُرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ } [الأنبياء: ٣٧] فسرت بمادة الخلق، لكن المعنى الصحيح هو العجلة لأن السياق يدل عليه {فلا تستعجلون}؛ ومثاله أيضا قوله {وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا} [القصص: ١٠] فسر بأنها لم تحزن ومعناه فارغا من الحزن، لعلمها أنه لم يغرق، ولكن السياق يدل على أنها حزنت فيكون المعنى فارغا بسبب الحزن لقوله {لولا أن ربطنا على قلبها}.

- المتشابه قليل في القرآن:

كما قال تعالى: { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا } [آل عمران: ٧]، فجعلَ (المُحكمَ) أُمَّ الكتابِ، و(أُمُّ الشَّيءِ) مُعظمهُ وأكثرُهُ، أمَّا (المُتشابه) فجاء فيه بلفظٍ يدلُّ على التَّقليلِ(١)

- القرآن الكريم كله محكم باعتبار، وكله متشابه باعتبار، وبعضه محكم وبعضه متشابه باعتبار ثالث(٢).

محكم كله: غاية في الإحكام، بالغ في الحكمة الغاية القصوى، أحكامه كلها عدل { كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ} [هود: ١]

متشابه كله: في الحسن والصدق والهدى والنفع {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ} [الزمر: ٢٣]

وأما بعضه محكم وبعضه متشابه أي على الاصطلاحين السابقين {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} [آل عمران: ٧]

- يجب العمل بالمحكم، والإيمان بالمتشابه.

إذا كان معنى معلوما عمليا عملنا به كالصلاة والزكاة والنهي عن الربا، وإن كان خبرا آمنا به كصفات الله واليوم الآخر.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٢٢).

(٢) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٦٠).

- **المتشابه نوعان (حقيقي وإضافي)**[١]:

فالحقيقي يجب الإيمان به وتفويض كيفيته إلى الله سبحانه.

إضافي وهو الذي يعلمه أهل الرسوخ بتدبره ورده إلى المحكمات؛ والواجب على العبد الإيمان بالنص في الجملة حتى يتبين معناه بالنظر والدرس وسؤال أهل العلم؛ قال الراغب:" المتشابه عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ: ضَرْبٌ لَا سَبِيلَ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَيْهِ كَوَقْتِ السَّاعَةِ وَخُرُوجِ الدَّابَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَضَرْبٌ لِلْإِنْسَانِ سَبِيلٌ إِلَى مَعْرِفَتِهِ كَالْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ وَالْأَحْكَامِ الغلقة وَضَرْبٌ مُتَرَدِّدٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ يَخْتَصُّ بِمَعْرِفَتِهِ بَعْضُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ وَيَخْفَى عَلَى مَنْ دُونَهُمْ وَهُوَ المُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ" وَإِذَا عَرَفْتَ هَذِهِ الْجِهَةَ عَرَفْتَ أَنَّ الْوَقْفَ عَلَى قَوْلِهِ: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ} وَوَصْلَهُ بِقَوْلِهِ: {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ} جَائِزٌ وَأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَجْهًا حَسْبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ التَّفْصِيلُ المُتَقَدِّمُ انْتَهَى"[٢].

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٠)

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ١٣)

الدرس العاشر:
قواعد التفسير في حالة وضوح الألفاظ وإبهامها

المبحث الثاني: كيفية دلالة الألفاظ على المعاني:

دلالة الألفاظ على المعاني، إما أن تستفاد من جهة النطق والتصريح؛ أو من جهة التعريض والتلويح، ومن التصريح ما يخفى حتى يكاد أن يكون تلويحًا؛ ومن التلويح ما يظهر حتى يكاد أن يكون تصريحًا، وتحت هذه الحالات يدرس العلماء المنطوق والمفهوم(١).

أولا المنطوق:

وهو المعنى المستفاد من صريح اللفظ؛ أو هو دلالة اللفظ على حكم نطق به مطابقة أو تضمنًا أو التزامًا(٢).

- فدلالة المطابقة: هي دلالة اللفظ عَلَى تَمَامِ معناه الذي وضع له.
- ودلالة التضمن: هي دلالة اللفظ عَلَى جزء معناه؛ وسميت كذلك لتضمن المعنى لجزئه المدلول.
- دلالة الالتزام: هي دلالة اللفظ على معنى خارجي لازم للمنطوق به.

مثل «الخالق» من أسماء الله تعالى؛ دلالته على ذات الله، وعلى صفة الخلق: مطابقة؛ ودلالته على الذات وحدها، أو على الخلق وحده: تضمن؛ ودلالته على العلم، والقدرة: التزام؛ فإنه لا يمكن أن يكون خالقاً إلا أن يكون عالماً قادراً؛ لأنه لا يخلق من لا يقدر؛ ولا يخلق من لا يعلم؛ فلا بد أن يكون عالماً قادراً.

مثال: لفظ "بيت" تدل على كل البيت دلالة مطابقة؛ وتدل على مجلس الرجال وحده، وعلى الحمامات وحدها، وعلى الصالة وحدها، دلالة تضمن، لأنها أشياء جزء من البيت؛ وتدل على أن هناك بانياً بناه دلالة التزام، لأنه ما من بيت، إلا وله بان.

ومن أمثلته قوله تعالى:{وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُم} هذه الآية الكريمة تدل **بدلالة الالتزام** على أنه صلى الله عليه وسلم أب لهم لأن أمومة أزواجه لهم تستلزم أبوَّته صلى الله عليه وسلم لهم وهذا

---

(١) دراسات في علوم القرآن لفهد الرومي (ص: ٤٤٦).

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر (١/ ٧١) رسالة لطيفة جامعة في أصول الفقه المهمة (ص: ٧١).

المدلول عليه بدلالة الالتزام مصرح به في قراءة أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه لأنه يقرأها: (وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم) وهذه القراءة مروية أيضا عن ابن عباس وقد جاءت آية أخرى تصرح بخلاف هذا المدلول عليه بدلالة الالتزام والقراءة الشاذة وهي قوله تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ}. الآية..والجواب ظاهر وهو أن الأبوَّة المثبتة دينية والأبوة المنفية طينية(١).

أقسام المنطوق:

ينقسم المنطوق عموما إلى: النص، الظاهر، المؤول، دلالة الاقتضاء، دلالة الإشارة؛ وهذه الأنواع يمكن تقسيمها إلى منطوق صريح ومنطوق غير صريح:

منطوق صريح: ويراد به دلالة اللفظ على الحكم مطابقة أو تضمنًا؛ وهو ثلاثة أنواع:

١- النص: ما أفاد بنفسه معنى صريحًا لا يحتمل غيره، وقيل: "ما لا يحتمل التأويل"(٢) .

ومثاله قوله تعالى: {فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَة} ١ فإن قوله "عشرة" دفع توهم دخول الثلاثة في السبعة، وقوله "كاملة" تأكيد لهذا المعنى ودفع لأي احتمال آخر غير العشرة(٣).

٢- الظاهر: هو ما أفاد بنفسه معنى صريحًا واحتمل غيره احتمالًا مرجوحًا، "وقيل: ما يسبق إلى الفهم منه عند الإطلاق معنى مع احتمال غيره احتمالًا مرجوحًا"؛ ومثال قوله تعالى: {وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ} فإنه يقال لانقطاع الدم طهر، وللاغتسال منه طهر، والثاني أظهر وهو الراجح.

٣- المؤول: وهو ما حمل لفظه على المعنى المرجوح لدليل؛ ومثاله قوله تعالى: {وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ} فالظاهر من كلمة جناح هو جناح الريش، ويستحيل حمله على الظاهر لاستحالة أن يكون للإنسان أجنحة فيحمل على الخضوع وحسن الخلق(٤).

الثاني منطوق غير صريح: ويراد به دلالة اللفظ على الحكم التزامًا، وهو نوعان:

١- دلالة الاقتضاء(١): وهو ما توقفت دلالة اللفظ فيه على إضمار، وسمي دلالة اقتضاء لاقتضاء الكلام لفظًا زائدًا على المنطوق، وهذا النوع من باب إيجاز القصر في علوم البلاغة.(٢).

---

(١)دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (ص: ٦٨).

(٢) الإتقان: السيوطي ج٢ ص٤١.

(٣) الإتقان: السيوطي ج٢ ص٤١.

(٤) الإتقان: السيوطي ج٢ ص٤١.

ومثاله قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} ١ فإن دلالة اللفظ على المعنى تلزم إضمار كلمة "فأفطر" لأن قضاء الصوم إنما يجب إذا أفطر وليس لمجرد السفر أو المرض.

وكقوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} فإن دلالة اللفظ على المعنى تلزم إضمار كلمة "وطء" أو "نكاح" لأن التحريم ليس لأعيان الأمهات فلزم إضمار فعل يتعلق به التحريم.

٢- دلالة الإشارة وهو: ما دل لفظه على ما لم يقصد به قصدا أوليًّا بل من لازمه.

ومثاله: قوله تعالى: في بيان مصارف الغنيمة: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ} ففي وصفهم بأنهم فقراء مع أن لهم أموالًا ودورًا في مكة إشارة إلى تملك الكفار أموالهم بالاستيلاء عليها. وهي دلالة غير مقصودة بالنص لأنها إنما سيقت لبيان مصارف الفيء والغنيمة واستحقاقهم لسهم فيها لا لبيان أن الكفار يملكون أموال المسلمين بالاستيلاء(٣).

ثانيا المفهوم:

وهو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق.

وينقسم إلى قسمين:

١- مفهوم الموافقة: هو المعنى الثابت للمسكوت عنه الموافق لما ثبت للمنطوق؛ لكون المسكوت أولى بالحكم من المنطوق أو مساويا له: كقوله تعالى: {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ} [الإسراء: ٢٣] فإن تحريم التأفيف منطوق والمفهوم تحريم الضرب وهو أولى بالحكم؛ وكقوله تعالى: {وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ} [آل عمران: ٧٥] ومثال المساوي قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا} [النساء: ١٠] فالمنطوق تحريم الأكل، والمفهوم المساوي تحريم الإتلاف.

٢- مفهوم المخالفة(٤): هو ما خالف حكمه حكم المنطوق. أو "دلالة اللفظ على ثبوت حكم للمسكوت عنه مخالف لما دل عليه المنطوق، لانتفاء قيد من القيود المعتبرة في الحكم"(٥).؛ أو

---

(١) وقد وقع خلاف بين العلماء في اعتبار دلالة الاقتضاء ودلالة الإشارة من المنطوق أو المفهوم.

(٢) مباحث في علوم القرآن ٢٤٤.

(٣) البحر المحيط: الزركشي: ج٥ ص١٢٣، ١٢٤ بتصرف.

(٤) انظر: تفسير النصوص: د. محمد أديب صالح ج١ ص٦٠٩؛ أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٣٧٩).

(٥) تفسير النصوص: د. محمد أديب صالح ج١ ص٦٠٩.

هو الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم المذكور في المنطوق عما عداه، وسمي مفهوم مخالفة؛ لأن الحكم الذي يثبت للمسكوت نقيض للحكم المنطوق به

ومفهوم المخالفة أنواع منها:

١- مفهوم الصفة: والمراد بها الصفة المعنوية، وذلك بأن يكون في المنطوق صفة لا توجد في المفهوم فيختلف الحكم، سواء كانت هذه الصفة: نعتًا أو حالا أو طرفا أو عددا:

كقوله تعالى: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا} [الحجرات: ٦] منطوقه أن شهادة الفاسق لا تقبل، ومفهومه أن شهادة العدل تقبل.و كقوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ} [المائدة: ٩٥] فالمنطوق أن الجزاء يجب على المتعمد والمفهوم أن غير المتعمد لا يجب عليه شيء؛ وقوله تعالى: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ} [البقرة: ١٩٧] ومفهومه أن الحج في غير هذه الأشهر لا يصح؛ وقوله تعالى: {فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً} [النور: ٤] فالمنطوق ثمانين جلدة والمفهوم ألا يجلدوا أقل من الثمانين ولا أكثر منها.

٣- مفهوم شرط: وذلك بأن يكون في المنطوق شرط، لا يوجد في المفهوم فيختلف الحكم، كقوله تعالى: {وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطلاق: ٦] والمفهوم أن غير الحامل لا تجب لها النفقة.

٤- مفهوم غاية: وهو أن يكون الحكم في المنطوق مقيدًا بغاية، كقوله تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} [البقرة: ١٨٧] فالمنطوق الإباحة حتى طلوع الفجر، والمفهوم التحريم بعد طلوع الفجر. ومنه قوله تعالى: { فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ } [الحجرات: ٩]، المنطوقُ: وجوبُ قتالِ الفِئةِ الباغيَةِ لغايةِ أن تفيءَ، والمفهومُ: تركُ قتالِهَا بعدَ أن تفيءَ.

٤- مفهوم حصر: وهو أن يكون الحكم محصورًا في صورة المنطوق والمفهوم ألا يتحقق الحكم في غير هذه الصورة كقوله تعالى: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} فالمنطوق أن العبادة لله والاستعانة بالله، والمفهوم ألا يعبد غير الله، ولا يستعان بغيره.

وكقوله تعالى: {إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ} فالمنطوق أن الإله هو الله والمفهوم أن الألوهية لا تكون لغيره سبحانه.

٥- مفهوم اللقب: وهو ما يفهم من تخصيص الاسم المجرد بالحكم من نفي الحكم عما عداه.

وسواء أكان الاسم لإنسان أو حيوان، اسم علم أم اسم جنس.

مثالهُ: قوله تعالى: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ } [الفتح: ٢٩]، مفهومهُ: غيرُ محمَّدٍ ليسَ رسولَ الله.

وهذا أضعف المفاهيم وليس بحجة عند الجماهير.

حكم الاحتجاج بالمفهوم(١):

أما مفهوم الموافقة فاحتج به الجمهور ولم يخالف في الاحتجاج به إلا الظاهرية؛ وأما مفهوم المخالفة فاحتج به الجمهور وخالفهم في ذلك الحنفية والظاهرية.

وقد اشترط الجمهور للاحتجاج بمفهوم المخالفة شروطا منها:

١- ألا يعارض دليلا خاصا يدل على حكمه: ومثاله قوله تعالى: { {فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا} [النساء: ١٠١] فمفهوم الآية أنه في حالة الأمن لا تقصر الصلاة، والصواب أنه لا يصح الاحتجاج بهذا المفهوم؛ لثبوت النص عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢- ألا يكون القيد خرج مخرج الغالب: كالقيد بالحجور في قوله تعالى: {وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنّ} [النساء: ٢٣] فإنما ذكر القيد لأن الغالب أن بنت الزوجة تعيش عند أمها مع الزوج الجديد ولا أثر لذلك في الحكم.

٣- أن لا يكون القيد المذكور لبيان فائدة أخرى غير تقييد الحكم: كالترغيب، أو الامتنان، أو التنفير، أو التفخيم، أو لبيان الواقع، فإن كان القيد لفائدة أخرى غير تقييد الحكم لم يكن له أثر في تقييد الحكم(٢)؛ مثل قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً} [آل عمران: ١٣٠] لا يدل على أن الربا لا يحرم إلا إذا كان أضعافًا مضاعفة فهو يحرم ولو كان قليلًا، وإنما وصف بالأضعاف المضاعفة للتنفير من الظلم؛ وكقوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا} [النحل: ١٤] فالقيد بالطريّ للامتنان وليس لتحريم غير.

ومن القواعد المتعلقة بهذا المبحث:

- **إذا تعارض المفهوم والمنطوق قدم المنطوق**؛ ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى {اقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ } [الأحقاف: ٣١] هذه الآية يفهم من ظاهرها أن جزاء المطيع من الجن غفران ذنوبه وإجارته من عذاب أليم لا دخوله الجنة، وقد تمسك جماعة من العلماء؛ ولكن هذا المفهوم عارضته آية أخرى بمنطوقها

---

(١) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٣٨٢)، تيسير علم أصول الفقه .. للجديع (٣/ ٤٨).

(٢) تفسير النصوص: د. محمد أديب صالح ج١ ص٦٧٣.

وعمومها وهي قوله تعالى {وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ (٤٦) فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ} [الرحمن: ٤٦، ٤٧](١).

ومنه: قوله تعالى:{فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ (١٠٦) خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ} [هود: ١٠٦، ١٠٧]{إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا (٢١) لِلطَّاغِينَ مَآبًا (٢٢) لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا} [النبأ: ٢١ - ٢٣] قيل إن قوله {خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ} و قوله{لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا} يدل بالمفهوم أن عذاب النار ينتهي لأن السموات والأرض لا يدومان وكل حقب لا بد له من نهاية إذن فلا بد أن يأتي يوم يخرج فيه أهل النار منها ولا يبقى فيها أحد!؛ ولكن هذا المفهوم عارضه منطوق كثير منها قوله تعالى {وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ} [البقرة: ١٦٧]، {خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [النساء: ١٦٩] {يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ} [المائدة: ٣٧] وغيرها فيقدم منطوق هذه الآيات على مفهوم تلك على هذه القاعدة (٢).

قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران: ١٣٠] مفهومه أنه إن لم يكن أضعافا مضاعفة لم يحرم ولكن هذا المفهوم عارضه المنطوق في قوله {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥] {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩] فهو صريح في تحريم الربا بعامة قليله وكثيره. قال الإمام البقاعي: " ولا تفيد الآية إباحة مطلق الفضل في الربا ما لم ينته إلى الأضعاف المضاعفة، لأن إفهامها لذلك معارض لمنطوق آيات البقرة الناهية عن مطلق الربا، والمفهوم لا يعمل به إذا عارض منطوق نص آخر، وهذا من مزيد الاعتناء بشأن الربا إذ حرم كل نوع منه في آية تخصه، فحرم ربا الفضل في آيات البقرة، ويلزم من ترحيمه تحريم ربا الأضعاف، ثم نص عليه في هذه الآية، فصار محرمًا مرتين: مفهوماً ومنطوقاً، مع ما أفاد ذكره من النكت التي تقدم التنبيه عليها"(٣).

- كثيرا ما تتناوب الدلالة على أمر ما بالمفهوم في موضع وبالمنطوق في مواضع أخرى.

---

(١) أضواء البيان (٧/ ٢٣٦).

(٢) مفاتيح الغيب للرازي(٣١/ ١٥).

(٣)نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٥/ ٧٠).

وقد أكثر الإمام الشنقيطي من بيان هذا الأمر في تفسيره؛ ومن أمثلة ذلك في القرآن الكريم:

قوله تعالى {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين: ١٥] دلت بمفهومها على أن المؤمنين لا يحجبون عن ربهم بل يرونهم؛ نقل ابن كثير: عن الإمام الشَّافِعِيّ قوله:" فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَئِذٍ" ثم قال:" وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي غَايَةِ الْحُسْنِ، وَهُوَ اسْتِدْلَالٌ بِمَفْهُومِ هَذِهِ الْآيَةِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مَنْطُوقُ قَوْلِهِ: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [الْقِيَامَةِ: ٢٢، ٢٣] . وَكَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصِّحَاحُ الْمُتَوَاتِرَةُ"(١).

ومنه: قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلً} [النساء: ١٤٢]، وقوله تعالى: {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (٥) الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ} [الماعون: ٤ - ٦]، فمنطوق هذه الآيات أن صَلَاةَ الْمُنَافِقِينَ فيها الكَسَل وَالرِيَاء، والغفلة عن ذكر الله، ومفهومها أَنَّ صَلَاةَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُخْلِصِينَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، وَهَذَا الْمَفْهُومُ صَرَّحَ بِهِ تَعَالَى فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ بِقَوْلِهِ: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} [المؤمنون: ١، ٢]، {وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ} [المؤمنون: ٩]، {يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ} [النور: ٣٦،٣٧]؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ(٢).

ومنه قوله تعالى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى {أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلً} [الفرقان: ٢٤]، يفهم منه أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ لَيْسُوا كَذَلِكَ وَأَنَّ حِسَابَهُمْ غَيْرُ يَسِيرٍ؛ وَهَذَا الْمَفْهُومُ دَلَّتْ عَلَيْهِ آيَاتٌ أُخَرُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا} [الفرقان: ٢٦] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ} [القمر: ٨] (٣)

وهذا لتأكيد أهمية الأمر وعظمته: فيصرح به في مواضع عديدة.

- قد تجتمع الدلالة بالمفهوم والمنطوق معا على أمر في موضع واحد:

مثاله قوله تعالى {وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ} [الأعراف: ١٠٢] فمفهوم قوله {وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ} أنهم فاسقون؛ ومفهوم قوله{وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ} أنهم لا عهد لهم قال الشيخ محمد رشيد رضا:" فَفِي التَّعْبِيرِ مِنْ مَحَاسِنِ الْكَلَامِ الطَّرْدُ

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٣٥١).

(٢)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٣٢٠).

(٣)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٦/ ٤١).

وَالْعَكْسُ، بِاعْتِبَارِ مَدْلُولِ اللَّفْظِ، إِذِ الْأَوَّلُ يُقَرِّرُ بِمَنْطُوقِهِ الثَّانِي الَّذِي يُقَرِّرُ بِمَفْهُومِهِ مَنْطُوقَ الْأَوَّلِ"(١). والطرد والعكس: هو أن يُؤْتَى بكلامَيْنِ يُقَرِّرُ كُلُّ مِنْها بمنطُوقه مفهوم الثاني منهما؛ وفائدته تأكيد منطوق كلٍّ منهما لمفهوم الآخر(٢).

ومنه قوله تعالى {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٦٠) وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [الأنفال: ٦٠، ٦١] أفاد مفهوم الآية الأولى أن من أهم مقاصد تشريع الجهاد هو تحقيق السَّلْمُ، ثم أَكَّدَهُ بِمَنْطُوقِ الْآيَةِ اللَّاحِقَةِ، فَقَالَ جَلَّتْ حِكْمَتُهُ وَسَبَقَتْ رَحْمَتُهُ: {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا} [الأنفال: ٦١]"(٣).

ومنه قوله تعالى : {عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} [التحريم: ٦]، فجملة:{لاَّ يَعْصُونَ الله مَآ أَمَرَهُمْ} تفيدُ بمنطوقها نفي المعصية عنهم، وتفيد بمفهومها إثبات الطاعة لهم؛ وجملة: {وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ} تُفيدُ بمنطوقها إثبات الطاعة لهم، وَتفيد بمفهومها نفْيَ المعصية عنهم(٤).

---

(١) تفسير المنار (٩/ ٣٦).

(٢) البلاغة العربية (٢/ ٩١).

(٣)تفسير المنار (١٠/ ٧٨).

(٤)البلاغة العربية (٢/ ٩١).

الدرس الحادي عشر:
قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ وخصوصها

المقصود هنا هُوَ دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَعْنَاهُ مِنْ حَيْثُ الصِّيغَةُ وَالْوَضْعُ؛ ويشمل الكلام هنا: الْعُمُومِ، وَالْخُصُوصِ، وَلَوَاحِقِهِ مِنْ الِاسْتِثْنَاءِ، وَالشَّرْطِ، وَالتَّقْيِيدِ(١).

فلنعرج هنا على التعريف بأهمها مما يتعلق بأصول التفسير وقواعده.

أولا العموم:

العام: هو ما يستغرق جميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة بلا حصر(٢).

الخاص: كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد(٣).

للعموم ألفاظ وصيغ يستفاد منها ذلك، وهي كثيرة في القرآن،منها(٤):

كل، وجميع، وأجمعون، وكافَّة، ومن وما الشرطية والاستفهامية، والموصولة والمصدرية، والجمع المضاف، واسم الجمع، كالقوم، والذي، والتي ... إلخ، هذه الألفاظ إذا جاءت فإنها تدلّ على العموم، وذكر شواهدها يطول، ومن أمثلة ذلك:

- "كل" مبتدأة نحو: {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ} [الرحمن: ٢٦] فهي عامة لكل من على الأرض، أو تابعة نحو {فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ} [الحجر: ٣٠] فهي عامة للملائكة،والذي والتي وتثنيتهما وجمعهما نحو: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ} [البقرة: ٨٢] {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ } [يونس: ٢٦] فهي عامة في المؤمنين والمحسنين والمتقين وكقوله {وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ} [النساء: ١٥] فهي عامة لكل من جاءت بالفاحشة، وأي وما ومن شرطا واستفهاما وموصولا نحو: {أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى} [الإسراء: ١١٠] فهي عامة لأسماء الله كلها، وكقوله {إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ} [الأنبياء: ٩٨] فهي عامة لكل من عبد من دون الله، وكقوله {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} [النساء: ١٢٣] فهي عامة لكل من عمل سوءا.

فكل هذه الصيغ تدل على شمول الحكم المذكور لكل ما يدخل تحتها.

---

(١) انظر المستصفى في علم الأصول (٢/ ١٩١) وما قبلها.

(٢)قواعد التفسير (٢/٥٤٧) أصول التفسير وقواعده ٣٨٠.

(٣)قواعد التفسير (٢/٦١٠) أصول التفسير وقواعده ٤٠٢.

(٤) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٤٨) فصول في أصول التفسير (ص: ١٢٣) أصول التفسير وقواعده ٣٨١.

– الجمع المضاف نحو: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُم} [النساء: ١١] والمعرف بأل نحو: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} [المؤمنون: ١] {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ} [التوبة: ٥] واسم الجنس المضاف نحو: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ} [النور: ٦٣] أي كل أمر الله

– والمعرف بأل نحو: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ} [البقرة: ٢٧٥] أي كل بيع: {إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ} [العصر: ٢] أي كل إنسان بدليل: {إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَات} [العصر: ٣]

– النكرة في سياق النفي، والنهي، والشرط، والاستفهام، تفيد العموم، نحو: {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ} [الإسراء: ٢٣] {وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ} [الحجر: ٢١] {ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ} [البقرة: ٢] ، قوله تعالى: {يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا} [الانفطار: ١٩] يعم كل نفس، وكل شيء.، وقوله تعالى: {فَلاَ تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٢] تشمل أي ند جعل الله.

مثال سياق الشرط: قوله تعالى: {وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ} [النحل: ٥٣] تشمل أي نعمة عند العبد.

مثال سياق الاستفهام: قوله تعالى: {هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ} [فاطر: ٣] تشمل أي خالق غير الله.

أنواع العام(١):

الأول: العام الباقي على عمومه؛ وقد ذكر كثير ممن ألف في الأصول أنه قليل ونقل ذلك السيوطي عن البلقينيقوله : مامن عام إلا ويتخيل فيه التخصيص(٢)؛ لكن ذكر الزركشي أنه ومن أمثلته: {وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} {إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً} {وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً} {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ} {اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ قَرَاراً}؛ قال السيوطي: "هذه الآيات كلها في غير الأحكام الفرعية فالظاهر أن مراد البلقيني أنه عزيز في الأحكام الفرعية وقد استخرجت من القرآن بعد الفكر آية فيها وهي قوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} الآية فإنه لا خصوص فيها".

الثاني: العام المراد به الخصوص؛ ومن أمثلته: قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ} والقائل واحد نعيم بن مسعود الأشجعي، لقيامه مقام كثير في تثبيط المؤمنين عن ملاقاة أبي سفيان؛ ومنه قوله تعالى: {أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ} أي رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه ما في الناس من الخصال الحميدة.

---

(١) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٤٩).

(٢) الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٥٠).

الثالث: العام المخصوص وأمثلته في القرآن كثيرة جدا؛ ثم المخصص له إما متصل وإما منفصل فالمتصل خمسة وقعت في القرآن:

أحدها الاستثناء نحو: {وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ} إلى قوله: {إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} الآية: {وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً} إلى قوله: {إِلاَّ مَنْ تَابَ}، {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ}.

الثاني: الوصف نحو: {وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ}

الثالث: الشرط نحو: {وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً}، {كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ}.

الرابع: الغاية نحو: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ} الآية.

الخامس: بدل البعض من الكل نحو: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً}.

وأما المخصص المنفصل فآية أخرى في محل آخر أو حديث أو إجماع أو قياس.

ومن أمثلة ما خص بالقرآن قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ} خص من الميتة السمك بقوله: {أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ}، ومن الدّم الجامد بقوله: {أَوْ دَماً مَسْفُوحاً}.

ومنه: قوله تعالى{وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ} [النساء: ٢] عامة في من كان سَفِيهًا وَغَيْرَهُ، أُونِسَ مِنْهُ الرُّشْدُ أَوْ لَا، ولكنها خُصِّصَتْ بِقَوْلِهِ: {وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} [النساء: ٥] وقوله {وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} [النساء: ٦](١).

ومن أمثلته قوله تعالى: {وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} [النمل: ٩٠] {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [الأنعام: ١٦٠] {مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا} [غافر: ٤٠] فهذه الآيات دلت بعمومها أَنَّ السَّيِّئَةَ إِنَّمَا تُجْزَى بِمِثْلِهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ، خصصتها آيات أخرى بأن السيئة قد تضاعف بِسَبَبِ عِظَمِ الْإِنْسَانِ الْمُخَالِفِ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي نَبِيِّنَا – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: {وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا} [الإسراء: ٧٤، ٧٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى { يَانِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ} [الأحزاب: ٣٠](٢).

ومنه ما ذكر في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا} [النور: ٢٧] فهذا عام في الزمان ثم خصصت ثلاثة أوقات بالنهي في قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ

---

(١)البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(٣/ ١٧٩).

(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٦/ ١٤٧).

الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُن} [النور: ٥٨] فهذا يقتضي عدم استئذانهم في غير تلك الأوقات الثلاثة، فصار المفهوم مخصصا لعموم النهي(١).

قَوْلِهِ تَعَالَى: {يَابَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ} [البقرة: ٤٧] خصص بقوله تَعَالَى {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} [آل عمران: ١١٠](٢).

ومن القواعد المتعلقة بالخصوص والعموم:

– الخطابات العامة في القرآن تشمل النبي صلى الله عليه وسلم، كما أن الخطابات الموجهة إليه –عليه الصلاة والسلام– تشمل الأمة إلا لدليل؛ مثال الأول كثير {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ} [البقرة: ١٥٣] ونحوها فهي شاملة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأما الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم فقد يقترن به ما يدل على العموم أو الخصوص: فمثلا {وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ} [الأحزاب: ٥٠] فقوله {خَالِصَةً لَكَ} [الأحزاب: ٥٠] دلت على الخصوص، وقوله: {يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ} [الطلاق: ١] فتعبيره بضمير الجمع {طَلَّقْتُمُ} [الطلاق: ١] دال على العموم(٣).

وقسم ثالث: وهو ما لم يقترن به دليل خاص فهذا يحمل على العموم طبقا لهذه القاعدة كما قال ابن العربي رحمه الله: "وَمَا خُوطِبَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهُوَ لِأُمَّتِهِ حَتَّى يَثْبُتَ اخْتِصَاصُهُ"(٤) ومنه قوله: {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [الزمر: ٦٥] وقوله {يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ} [الأحزاب: ١]، وعلى هذه القاعدة تجري كل الآيات على هذه الشاكلة.

– حذف المتعلَّق يفيد العموم النسبي.

يعني يفيد العموم المناسب للمعنى {لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة: ٢١] {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} [البقرة: ٢٤٢] ما أرشدكم ما علمكم ما أنزل إليكم ... {هُدًى لِلْمُتَّقِينَ} [البقرة: ٢] لكل ما يتقى .... الجهل الكفر النفاق الفسوق العصيان {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [المائدة: ٩٠] فيعم جميع أنواع الاجتناب فيجتنب بيعه شربه إهداءه تخليله التداوي به ...

---

(١) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩١، ٢٩٢).

(٢) فتح القدير للشوكاني (١/ ٩٧):

(٣) تفسير تفسير الطبري(١٢/ ٢٩٨)

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٢٠٨) وانظر: تفسير القرطبي (٣/ ٤٩).

قال السعدي رحمه الله:"... ولهذا كان قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [البقرة:١٨٣] : يفيد كل ما قيل في حكمة الصيام، أي لعلكم تتقون المحارم عموماً، ولعلكم تتقون ما حرم الله على الصائمين من المفطرات والممنوعات، ومن كل الأحوال والصفات السيئة والخبيثة، ولعلكم تتصفون بصفة التقوى، وتحصلون على كل ما يقيكم مما تكرهون، وتتخلقون بأخلاقها"(١).

ومنه قوله تعالى: {أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ} [التكاثر:١] فحذف المتكاثَر به ليعم جميع ما يقصد الناس فيه المكاثرة: من الرياسات والأموال والجاه والضيعات والأولاد، وغيرها مما تتعلق به أغراض النفوس فيلهيها ذلك عن طاعة الله(٢).

– دعوى تخصيص العموم لا تقبل إلا بدليل.

{كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} [البقرة: ١٨٧] قال أبو حيان رحمه الله:"ظَاهِرُهُ الْعُمُومُ؛ وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: مَعْنَاهُ خُصُوصٌ فِي مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ لِلْهُدَى، بدلالة الآيات التي تتضمن أن اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ؛ انْتَهَى كَلَامُهُ وَلَا حَاجَةَ إِلَى دَعْوَى الْخُصُوصِ، بَلِ اللَّهُ تَعَالَى يُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ وَيُوَضِّحُهَا لَهُمْ، وَيَكْسِيهَا لَهُمْ حَتَّى تَصِيرَ حلية وَاضِحَةً، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ تبينها تَبَيُّنُ النَّاسِ لَهَا، لِأَنَّكَ تَقُولُ: بَيَّنْتُ لَهُ فَمَا بين، كَمَا تَقُولُ:"عَلَّمْتُهُ فَمَا تَعَلَّمَ"(٣) فهنا أعمل أبو حيان هذه القاعدة.

ومنه قوله تعالى {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} [البقرة: ٣١] فقد قيل: علمه أسماء من يعقل؛ وقيل أسماء الملائكة؛ وقيل أسماء ذريته؛ وقال الجمهور أنه علمه أسماء كل شيء قال القاسمي رحمه الله مبينا رجحان هذا القول:"... {الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} لفظ عامّ مؤكد، فلا يجوز تخصيصه بالدعوى"(٤).

المطلَق والمقيَّد(٥)

المطلق: هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه باعتبار حقيقة شاملة لجنسه.

المقيد: هو المتناول لمعين أو لغير معين موصوف بأمر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسه.

– الأصل إبقاء المطلق على إطلاقه،حتى يرد ما يقيِّده.

إِنْ وُجِدَ دَلِيلٌ عَلَى تَقْيِيدِ المُطْلَقِ صُيِّرَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَا، وَالمُطْلَقُ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَالمُقَيَّدُ عَلَى تَقْيِيدِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَنَا بِلُغَةِ الْعَرَبِ؛ وَالضَّابِطُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا حَكَمَ فِي شَيْءٍ بِصِفَةٍ أَوْ شَرْطٍ ثُمَّ وَرَدَ حُكْمٌ

---

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٤٣).

(٢) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٤٥).

(٣)البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي(٢/ ٦١).

(٤)محاسن التأويل للقاسمي(١/ ٢٢٧).

(٥) تيسير علم أصول الفقه (ص: ٢٣٣).

آخَرُ مُطْلَقًا نُظِرَ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ يُرَدُّ إِلَيْهِ إِلَّا ذَلِكَ الْحُكْمَ المُقَيَّدَ وَجَبَ تَقْيِيدُهُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَصْلٌ غَيْرُهُ لَمْ يَكُنْ رَدُّهُ إِلَى أَحَدِهِمَا بِأَوْلَى مِنَ الْآخَرِ(١).

{فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} [البقرة: ١٨٤] فهو مطلق لا قيد فيه يدلّ على التّتابع أو عدمه.

وقد ذكر أهل الأصول شروطا لحمل المطلق على المقيد اتفقوا في بعض واختلفوا في بعض(٢):

إذا ورد لفظان: مطلق ومقيد فلهما أربع حالات:

الأولى: أن يتّحد حكمهما وسببهما، فان اتّحد السبب والحكم وجب حمل المطلق على المقيد خلافًا لأبي حنيفة، ومثاله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ} [المائدة: ٣]، مع قوله: أو {قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا} [الأنعام: ١٤٥] فيقيّد الدّم بكونه مسفوحا وأمّا غير المسفوح فلا يحرم(٣).

الثانية: أن يتّحد الحكم ويختلف السبب، كقوله في كفارة القتل: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} [النساء: ٩٢]، مع قوله في اليمين والظهار: {أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} [المائدة: ٨٩]؛ فقيل: يحمل المطلق على المقيد فيشترط الإيمان في رقبة الظهار واليمين، وقيل لا.

الثالثة: أن يتحد السبب ويختلف الحكم:

فبعض العلماء يقول يحمل المطلق على المقيد: ومثل له اللخميّ بالإطعام في كفّارة اليمين حيث قيد في قوله: { {فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} [المائدة: ٨٩] وأطلقت الكسوة عن القيد بذلك في قوله: {أَوْ كِسْوَتُهُمْ} [المائدة: ٨٩]، فيحمل المطلق على المقيّد فيشترط في الكسوة أن تكون من أوسط ما تكسون أهليكم؛ وقيل لا يحمل المطلق على المقيد(٤).

الرابعة: أن يختلفا معاً.فلا خلاف في عدم حمله عليه.

ومن أمثلة حمل المطلق:

قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: {وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ} [البقرة: ٢٨٢] ، أطلق ولم يبين اشتراط الْعَدَالَةِ فِي الشُّهُودِ؛ وقيّده فِي مَوَاضِعَ أُخَرَ كَقَوْلِهِ: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} [البقرة: ٢٨٢] ، وَقَوْلِهِ: {وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ} [الطلاق: ٢](٥).

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥).

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٤٩).

(٤) مذكرة في أصول الفقه (ص: ٢٧٩).

(٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ١٨٧)

قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ} [آل عمران: ٩٠] مطلق قيده قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ} [النساء: ١٨] وهنا اتَّحَدَ الْحُكْمُ وَالسَّبَبُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ} [المائدة: ٥] مطلق ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الْمُرْتَدَّ يُحْبِطُ جَمِيعَ عَمَلِهِ بِرِدَّتِهِ مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ زَائِدٍ، ولكن قيده فِيمَا إِذَا مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: {وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ} [البقرة: ٢١٧](١).

الأمر / والنهي

الأمر والنهي صورة من صور الخاص(٢).

تعريف الأمر: هو استدعاء الفعل بالقول على وجه الاستعلاء.

صيغ الدالة على الأمر(٣):

١- فعل الأمر نحو: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ} [العنكبوت: ٤٥].

٢- المضارع المجزوم بلام الأمر نحو: {ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ} [الحج: ٢٩].

٣- اسم فعل الأمر نحو: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ} [المائدة: ١٠٥].

٤- المصدر النائب عن فعله نحو: {فَضَرْبَ الرِّقَابِ} [محمد: ٤].

أغراض صيغ الأمر(٤):

الوجوب: وهو الأصل في صيغة الأمر، إلا لصارف فقد ينصرف بقرينة إلى غرض آخر كالإباحة أو الإرشاد أو التهديد أو التعجيز، ومن أمثلة ذلك: الندب في قوله {فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا} [النور: ٣٣] على القول به، والإباحة في قوله: {وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا} [المائدة: ٢]، والإكرام في قوله: {ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ} [الحجر: ٤٦]، والإهانة في قوله: {ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ} [الدخان: ٤٩] ، والتهديد في قوله: {اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [فصلت: ٤٠]، والتعجيز في قوله: {قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [آل عمران: ١٦٨] وغير ذلك من المعاني.

بعض القواعد المتعلقة بالأمر:

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٣٢٩)

(٢) أصول التفسير وقواعده ٤٠١.

(٣) مذكرة في أصول الفقه (ص: ٢٢٥)

(٤) مذكرة في أصول الفقه (ص: ٢٢٥)

– ما جاء في مجيء مدح فعلٍ أو مدح فاعله فهو دالّ على طلب الفعل فيدخل في الأمر غير الصريح: كقوله تعالى: {وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [النساء: ١٣]، {وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [آل عمران: ١٣٤]، فالمراد الأمر بالطاعة والإحسان مع أنه إخبار.

– ما أمر الله به في كتابه: إما أن يوجه إلى من لم يدخل في ذلك الأمر؛ فهذا أمر له بالدخول فيه، وإمَّا أن يوجه لمن دخل في ذلك الأمر، فهذا أمره به ليصحِّح ما وُجد عنده منه، ويسعى في تكميل ما لم يوجد فيه(١).

مثل: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا} [النساء: ٤٧] فهذا أمر بالدخول؛ وقوله {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ} [النساء: ١٣٦] فهذا أمر بتصحيح الإيمان وتكميله، ومثله {فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} [محمد: ١٩]؛ قال العلامة ابن عاشور:"فليس الأمر به بعد حصوله لطلب تحصيله بل لطلب الثبات"(٢).

– الأمر بالشيء نهي عن ضده

إذا أمر الله بشيء كان ناهياً عن ضده، وإذا نهى عن شيء كان آمراً بضده، وإذا أثنى على نفسه أو على أوليائه وأصفيائه بنفي شيء من النقائص كان ذلك إثباتاً للكمال.

وذلك: بأنه لا يمكن امتثال الأمر على وجه الكمال إلا بترك ضده، فحيث أمر بالتوحيد والصلاة والزكاة والصوم والحج وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والعدل والإحسان، كان ناهياً عن الشرك وعن ترك الصلاة وترك الزكاة وترك الصوم وترك الحج وعن العقوق والقطيعة والظلم والإساءة، وحيث نهى عن الشرك وترك الصلاة. . . إلى آخر المذكورات. كان آمراً بالتوحيد وفعل الصلاة إلى آخرها.

وكذلك المدح لا يكون إلا بإثبات الكمالات، فحيث أثنى على نفسه، وذكر تنزهه عن النقائص والعيوب: كالنوم والسِّنة واللُّغوب والموت، فَلتَضمن ذلك الثناء عليه بكمال حياته، وكمال قيوميته، وقدرته، وسعة علمه، وكمال عدله وحكمته؛ لأن العدم المحض لا كمال فيه، حتى ينفي تكميلاً للكمال(٣).

.ثانيا: النهي

تعريفه: القول الدالّ على طلب الامتناع عن الفعل على جهة الاستعلاء.

---

(١) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ١٢١).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/ ١٠٥).

(٣) القواعد الحسان لتفسير القرآن (ص: ٩٢).

وصيغته: "لا تفعل" وما قام مقامها مثل صيغة الأمر الدالة على الامتناع: كحرَّم، يَنْهى، ذَروا، لا يحل لا ينبغي، وما كان ونحوها، وقد يرد بصيغة الخبر والمراد النهي(١).

أغراض النهي ومعانيه:

والأصل فيه أنه للتحريم، وقد يرد لغرض آخر: كالكراهة، والإرشاد ونحوها.

بعض القواعد المتعلقة بالنهي:

– النهي عن اللازم أبلغ في الدلالة على النهي عن الملزوم من النهي عنه ابتداء

{وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ} [الأنعام: ١٥١] {وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [الأنعام: ١٥٢] {وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا} [الإسراء: ٣٢]

وقال الفيروزابادي:" وقوله تعالى: {وَلاَ تَقْرَبُواْ الزنى} هو أَبلغ من النَّهى عن الزنىَ، لأَنَّ النَّهى عن قربه أَبلغ من النَّهى عن إِتيانه، وكذا قوله تعالى: {وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ اليتيم} أَبلغ من النَّهى عن تناوله، وكذا قوله: {وَلاَ تَقْرَبَا هاذه الشجرة} أَبلغ من ولا تأْكلا من ثمرها"(٢).

قال الإمام ابن باديس رحمه الله: "{وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا} [الإسراء: ٣٢] أبلغ في النهي من ولا تزنوا، لأنه بمعنى ولا تدنوا من الزنا، وأفاد هذا تحريم الزنا وتحريم الدنوّ منه، لا بالقلب ولا بالجوارح، ... وقد حمى الشرع الشريف العباد من هذه الفاحشة بما فرض من الحجاب الشرعي، وهو ستر الحرة ما عدا وجهها وكفيها وجمع ثيابها عند الخروج بالتجلبب، وبما حرّم من تطيب المرأة وقعقعة حليها عند الخروج، وخلوتها بالأجنبي واختلاط النساء بالرجال، فتضامن النهي والتشريع على إبعاد الخلق عن هذه الرذيلة؛ والمسلم المسلم من تحرى مقتضى هذا النهي وهذا التشريع في الترك والابتعاد"(٣).

وقال العلامة ابن عاشور رحمه الله:"{وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ} [الأنعام: ١٥١]... وهو نهي عن اقتراف الآثام، وقد نهى عن القرب منها، وهو أبلغ في التحذير من النهي عن ملابستها: لأن القرب من الشيء مظنة الوقوع فيه "(٤)

– إيراد الإنشاء بصيغة الخبر أبلغ من إيراده بصيغة الإنشاء.

ورود النهي بصيغة الخبر (النفي بمعنى النهي) مثل: {فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ } [البقرة: ١٩٧] و {لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ} [الواقعة: ٧٩] على قول، و {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ

---

(١) أصول التفسير وقواعده ٤٠٩

(٢) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٤/ ٢٥٤)

(٣)مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير للإمام ابن باديس (١٢٧).

(٤) التحرير والتنوير (٨-أ/ ١٥٩)

إِلَّا اللَّهَ} [البقرة: ٨٣] {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ} [البقرة: ٢٣٣] و{وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ} [البقرة: ٢٢٨] ونحو ذلك.

وسبب كونه أبلغ لأنه جعله كأنه سُورِع فيه إلى الامتثال ووقع فأخبر عنه؛ قال العلامة ابن عاشور:"ومجيء الخبر للأمر أبلغ من صيغة الأمر؛ لأن الخبر مستعمل في غير معناه لعلاقة مشابهة الأمر الموثوق بامتثاله بالشيء الحاصل حتى إنه يخبر عنه(١).

وقال ابن عاشور:" ... وهو من قبيل التمثيل بأن شبهت حالة المأمور وقت الأمر، بالحالة الحاصلة بعد امتثاله؛ فكأنه امتثل وفعل المأمور به، فصار بحيث يخبر عنه بأنه فعل"(٢).

– لا يلزم من النهي عن شيء أن يكون المنهي واقعا فيه بل قد يكون النهي لمن لا يقع منه البتة؛ مثاله: {الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ} [البقرة: ١٤٧]، {وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٠٥) وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ} [يونس: ١٠٥، ١٠٦] فهذا الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ويستحيل أن يقع منه هذا الأمر.

والغرض هو التنديد بمن وقع في هذا النهي والتحذير من مسلكهم.

---

(١) التحرير والتنوير (١/ ٥٨٢).

(٢) التحرير والتنوير (٢/ ٢٣٣).

الدرس الثاني عشر:
رسم المصحف ونقطه:المفهومه والخصائص، وبعض الشبه المثارة حوله

تعريف علم الرسم

تعريف الرسم لغة: الأثر.

تعريف الرسم اصطلاحا: هو تصوير اللفظ بحروف هجائه؛ وهو نوعان:

الرسم القياسي: تصوير اللفظ بحروف هجائه بتقدير الابتداء به والوقف عليه(١).

الرسم العثماني (أو الاصطلاحي): هو الذي كتبت به حروف القرآن وكلماته في المصاحف العثمانية.

وعرف بأنه: طريقة رسم الكلمات في المصحف من ناحية عدد حروف الكلمة ونوعها، لا من حيث نوع الخط وجماليته(٢).

وسمي الرسم العثماني نسبة إلى سيدنا عثمان رضي الله عنه لأنه أمر بنسخه.

تعريفه من حيث كونه علما: هو علم تعرف به مخالفة المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي.

واضعه: من حيث الكتابة هم الصحابة الكرام؛ ومن حيث استنباط القواعد والضوابط هم علماء الأمصار؛ **واستمداده** من المصاحف العثمانية والمصاحف المنتسخة منها؛ إما نظرا فيها، وإما رواية عمن نظر فيها.

ومن **أسمائه:** علم الرسم، أو علم المرسوم أو علم الخط الاصطلاحي أو علم الهجاء، أو علم هجاء المصاحف أو علم هجاء السنة، أو علم الخط العثماني.

الرسم العثماني: سماته وحكمه ومزاياه:

نتكلم هنا عن أوصاف المصاحف العثمانية، والطريق الذي سلكه الصحابة رضي الله عنهم في كتابتها؛ ثم نتكلم عن الحكم والعلل التي قصدوها فيما سلكوه واختاروه في رسمه رضي الله عنهم.

أولا: أهم سمات الرسم العثماني وأوصافه

- موافقته لاصطلاحات الرسم في ذلك العصر على الغالب.
- موافقته للرسم القياسي في غالبه(١).

---

(١) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (١/ ١٣٣).

(٢) محاضرات في علوم القرآن (ص: ٨٣).

– لم تراع الموافقة التامة بين المكتوب والمنطوق، فموافقة الرسم العثماني للمنطوق تكون تحقيقا كما هو الحال في الخط القياسي، وهذا هو أكثر المواضع، ويكون تقديرا في بعض المواضع؛ مع العلم أن موافقة المرسوم للمنطوق في كل شيء متعذرة في اللغات كلها فضلا عن العربية(٢).

– حصرت مخالفة الرسم العثماني للرسم القياسي في ستة أنواع: ست قواعد، وهي: ١–الحذف، ٢– الزيادة، ٣– الهمزة، ٤– الإبدال،٥– والوصل والفصل، ٦– ما فيه قراءتان فكتب على إحداهما..

– وزّعت الأحرف التي لا يحتملها الرسم الواحد على المصاحف المنتسخة نحو قوله: ووصّى، وأوصى(٣) فكتبوها في بعض المصاحف بواوين بينهما ألف، وفي البعض دون ألف.

– جعلت المصاحف مجردة عن النقط والشكل، فلم تكتب فيه إلا صور الحروف في كلماتها.

– جرّدت المصاحف عن كل ما ليس بقرآن: فلم يكتبوا فيها ما نراه في المصاحف اليوم من: أسماء السور، وعدد آياتها، وعلامات التجزئة، أو الوقف والابتداء أو علامات رؤوس الآي ونحو ذلك، وخالية أيضا من كل أنواع الزخرفة التي أحدثت فيما بعد.

– كان عدد المصاحف العثمانية: خمسة على الصحيح، (وقيل أربعة، وقيل ستة وقيل سبعة وقيل ثمانية)؛ ولم تكن كلها على صورة واحدة من حيث توافقها في قواعد الرسم الستة المذكورة آنفا.

– كان القائم على تلك المصاحف الستة هو زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه وهو أشهر كتاب الوحي للنبي صلى الله عليه وسلم، مع لجنة معه مكلّفة من قبل أمير المؤمنين عثمان وتحت عنايته ورعايته؛ وتحت نظر الصحابة كلهم، فوقع عليها الإجماع من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ فتوفرت فيها أعلى درجات الإجماع إذ توافق فيه رأي السلطة الحاكمة ممثلة في الخلافة وكلمة الصحابة أعيانهم وعامتهم وهم الممثلون للرعية.

– من أهم ميزاته أنه جمع القرآن كله بين دفتين، كما في جمع أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ وبعكس ما كان زمن النبي صلى الله عليه وسلم إذ كان حينها مفرقا، سوره وآياته.

– إن الرسم العثماني كان منقولا عما كتب في مصحف أبي بكر الصديق، ومما كتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، مما كان موجودا في الجريد والحجارة بأيدي الصحابة رضي الله عنهم، إضافة لما

---

(١) هذا من حيث الوصف وأما من حيث الواقع التاريخي ينبغي أن نقول: أن الرسم القياسي موافق في غالبه للرسم العثماني؛ لأن رسم المصحف هو السابق في الوجود، وأما القياسي فلا يعدو أن يكون مطوّرا منه؛ هذه هي الحقيقة لا كما يظن من ظاهر القول المذكور أعلاه.

(٢) وثاقة نقل النص القرآني، محمد حسن حسن جبل ص٢٤٧.

(٣) قرأ نافع وأبي جعفر وابن عامر بالهمز "وأوصى" والباقون بالواو "ووصى"

ضبطوه في صدورهم، فقد كان حفظة لكتاب الله تعالى؛ فإسناد الرسم ينتهي إلى ما أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على كتابته، تلاوة ورسما؛ ولما أجمعوا عليه زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

– كتبت جميع المصاحف العثمانية على ترتيب واحد لسور وآيات القرآن الكريم؛ على مقتضى توقيف النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح، وعلى وفق العرضة الأخيرة للقرآن الكريم، وبإجماع من الصحابة رضي الله عنهم على ذلك.

– كتب بلغة قريش فيما إذا اختلفت مع غيرها في رسم بعض الكلمات

– لم يكتب من القرآن في تلك المصاحف إلا ما كان محكم التلاوة، وأما المنسوخ تلاوةً فلم يكتب منه شيء في هذه المصاحف؛ وذلك على مقتضى العرضة الأخيرة.

– لم يكتبوا إلا القرآن بل جردوا القرآن فلم يخلطوا معه شيئا لا تفسيرا ولا غيره.

– وأما اشتماله على الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، فمسألة فيها خلاف: فقول الجمهور من السلف والخلف أنه: كتب على حرف واحد من الأحرف السبعة، مع بقاء ما احتمله الرسم من بقية الأحرف؛ وهو الذي رجحه ابن الجزري وغيره.

وقول آخر أنه لم يكتب إلا على حرف واحد وهو قول الطبري.

وقول اشتهر عن الباقلاني ومن تابعه من أنه: مشتمل على الحروف السبعة كلها.

– المادة التي كتب عليها: كتب المصاحف العثمانية على الجلد؛ ويسمى رقا أو أديما(١).

– كتبت بالخط الكوفي الذى ما كانوا يعرفون من الخط سواه(٢).

– كتب بلون واحد وهو اللون الأسود، بينما خصصت الألوان فيما بعد للضبط.

– كان عدد المصاحف ستة على الراجح؛ وقيل أقل وقيل أكثر من ذلك(٣).

– كان جمع المصاحف العثمانية وكتابتها بين سنتي ٢٤ و٢٥ هجرية، على ما رجحه الحافظ ابن حجر رحمه الله؛ أي بعد نحو من ثلاثة عشرة سنة من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهذا يعطي وثاقة عظيمة لهذا الجمع إذ المدة قصيرة جدًّا، نتيقن منها حفظ القرآن وعدم ضياع شيء منه؛ خاصة إذا علمنا انهم اعتمدوا فيما اعتمدوا على جمع أبي بكر؛ والذي كان في السنة الثانية عشر أي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنة وبعض سنة فقط(٤).

---

(١) تاريخ القرآن الكريم (ص: ٧٦)

(٢) تاريخ القرآن الكريم (ص: ٧٦).

(٣) جمع القرآن في عهد الخلفاء الراشدين لعبد القيوم السندي ص ٣٩.

(٤) جمع القرآن في عهد الخلفاء الراشدين لعبد القيوم السندي ص١٧.

ثانيا: أهم حكم ومزايا الرسم العثماني

سبق أن الصحابة كتبوا المصاحف على طريق وصفة اجتهدوا في اختيارها والسير عليها؛ ولا شك أن تلك الاختيارات منهم كانت جارية على مقاصد وحكم جليلة؛ فإنهم أحكم الأمة وأعدلها، واشدها قياما بكتاب الله واحتياطا لحفظه بشهادة الله لهم في قوله (كنتم خير أمة أخرجت للناس) وشهادة رسوله الله لهم بها(خير الناس قرني ...) وأعظم درجات الخيرية القيام على كتاب الله كما قال صلى الله عليه وسلم (خيركم من تعلم القرآن وعلمه)، ولهذا حاول العلماء استنباط بعض تلك الحكم التي قصدوها من وراء ذلك؛ ويمكن تقسيم هذه الحكم إلى نوعين: منها أشياء فرضها عليهم الواقع الموجود آنذاك؛ ومنها أشياء اجتهدوا في تكييفها وتطويعها لتتناسب مع حفظ كتاب الله تعالى.

فأما النوع الأول من الحكم: فيدخل فيها وسائل الكتابة كنوع المادة التي كتبوا عليها؛ فإنهم اختاروا أحسن تلك المواد صلاحية للكتابة، ألا وهي الجلود فهي الأصلح مقارنة ببقية المواد: الألواح والحجارة والعظام وغيرها؛ ويدخل في هذا أدوات الكتابة الأخرى من مداد وأقلام ونحو ذلك.قال القلقشندي: "وقد أجمع الصحابة –رضي الله عنهم– على كتابة القرآن في الرق؛ لطول بقائه، أو لأنه الموجود عندهم حينئذٍ"(١).

ومما يدخل فيها اتباع طريقة الخط العربي المعروف آنذاك أعني طريق رموز الحروف العربية المكتوبة، فإنهم بلا شك لم يخترعوا رموزا جديدة للحروف، وإنما ساروا على المصطلح المعروف آنذاك؛ ويدخل فيها أيضا الطريقة الفنية لتصوير تلك الرموز فإنها كانت تمتاز بكونها ترسم بشكل زوايا حادة لطبيعة الوسائل المستخدمة وصلابتها فلم يكن بهذه الليونة والانسيابية المعروفة اليوم؛ ومما يدخل فيها أيضا حجم الخط فقد كان كبيرا جدا، وبالتالي سيكون المصحف أضخم في مساحة صفحاته وأكثر في عدد أوراقه.

ومنها أيضا أن واقعهم آنذاك كان يسيطر عليه اللسان العربي الفصيح مما جعلهم لا يولون العناية في وضع رموز للخلافات والتغيرات الصوتية التي تتناوب على الحرف الواحد (الصفات العارضة) كالحركات والإمالة والترقيق والروم والإشمام ومقادير المدود وعلامات الإدغام والإخفاء وعلامات الوقف والابتداء وغيرها فإن العربي يعرفها سليقة، ولهذا ظهرت هذه الأشياء فيما بعد لما دخلت العجمة على الألسنة.

ومنها سيطرة العلم الشفهي على العلم المكتوب وقد وصفها صلى الله عليه وسلم بقوله: "إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا"(٢) فأوكلوا حل كثير من مشكلات الكتابة إلى النقل الشفويّ الذي هو الأصل في نقل القرآن، فإنه لم ينزل مكتوبا على النبي صلى الله عليه وسلم بعكس التوراة

---

(١) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء (٢/ ٥١٥)

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٢٨).

وغيرها؛ ولهذا الغرضِ أرسل عثمان مع كل مصحف من المصاحف السبعة قارئا، ليضبط عنه كتابة للمكتوب وسماعا لما لا تبينه الكتابة.

ومن استغلالهم للوسائل المتاحة بحكمة في رسم المصحف: استعانتهم بثلاثة وسائل: حفظهم للقرآن، استعانتهم بما كتب عند النبي صلى الله عليه وسلم؛ استعانتهم بما كتب في صحف الصديق وهو الجمع الأول لقرآن الكريم.

– لم يكن المقصود الأول من تلك المصاحف حفظ نسخة من القرآن، لأن ذلك كان في زمن أبي بكر كما وجدت مصاحف للصحابة، بل كان المقصود الأول والأعلى هو ضبط الخلاف الجائز في القراءة من غيره؛ ولذلك أمر عثمان بحرق كل ما عداها من المصاحف.

وأماالنوع الثاني من الحكم: وهي اجتهادهم في طريقة الرسم ليحققوا به الغرض من هذه المصاحف فهي عديدة؛ منها ما يلي:

– **من أعظم الحكم والمقاصد في رسم المصاحف العثمانية** أنهم جعلوها ضابطا للقراءة الصحيحة وهو الذي عبر عنه فيما بعد بِكَوْن موافقة رسم المصحف ركنا في القراءة المقبولة إضافة إلى شرطي صحة الإسناد واللغة؛ ولذلك أمر عثمان الناس بحرق مصاحفهم وإعادة استنساخ أخرى عن تلك التي أرسلها إليهم؛ فالمقصود والحكمة العظمى من كتاب المصاحف: هو ضبط الجائز من الخلاف وحصره فلا يخرج عما وافق المصاحف العثمانية. ويتفرع عنها الحكم التالية:

– منها الدلالة على القراءات المختلفة ولذلك جعلت المصاحف متفاوتة في الحذف، والإثبات، والنقص، والزيادة، والبدل وغير ذلك، لأنهم قصدوا اشتمالها على الثابت من القراءات التي نزل بها القرآن؛ مثل {مَالِكِ يَوْمِ الدِّين} بحذف الألف لتحتمل القراءتين، ومنها قوله {إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَان} فقد رسمت في المصحف قبل النقط هكذا (إن هذن) وقرئت:(إنَّ هذانِ)(١) (إنْ هذانِّ)(٢).(إنْ هذانِ)(٣)(إنَّ هذين)(٤)؛ فرسم هاتين الكلمتين بلا نقط ولا شكل ومن غير ألف ولا ياء بعد الذال يحتمل هذه القراءات كلها؛ومنها: قوله تعالى: {مستهزءون} وشبهها، فلم يرسموا للهمزة صورة بحركة نفسها، وهي الواو، ولم يرسموها بحركة ما قبلها وهي الياء كما رسموها في قوله تعالى: {ولا ينبئك} وبابه بحركة ما قبلها.

– ومنها توزيعهم الاختلاف على المصاحف حين لم يكتبوا الكلمات المختلف فيها برسمين معا في مصحف واحد، خشية أن يتوهم أن اللفظ نزل مكررا بقراءة واحدة، وكذلك لم يكتبوا هذه الكلمات

---

(١) وهي قراءة نافع وابن عامر وشبعة وحمزة والكسائي.

(٢) وهي قراءة ابن كثير.

(٣) وهي قراءة حفص عن عاصم..

(٤) وهي قراءة أبي عمر.

برسمين، أحدهما في الأصل والثاني في الحاشية، لئلا يتوهم، أن الثاني تصحيح للأول، وأن الأول خطأ، وأمثلة ذلك كثيرة منها قوله تعالى: { جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ} [آل عمران: ١٨٤] (١) ، وفي قوله تعالى: {وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ} [التوبة: ١٠٠](٢)

– ومنها خلوّ المصاحف العثمانية من النقط والشكل، ليؤدّي الرسم الواحد عدة أوجه، وقراءات، ودلالات لفظية وصوتية(٣).

مثاله: {قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ} [طه: ٦٣] (٤) رسمت في المصحف العثماني دون نقط، ولا شكل، ولا تشديد، ولا تخفيف، ولا ألف ولا ياء؛ ومنها قوله { إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا} [الحجرات: ٦] وقرئ {فَتَثَبَّتُوا}(٥)؛ {فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ} [البقرة: ٢١٩] وقرئ {كثير}(٦)..

حكم وعلل لغوية:

وهي إما علل كتابية (تقاليد الكتابة) أو علل صوتية (طريقة الأداء)؛ وهذه الحكم والعلل تتلخص في ما قاله الدكتور غانم قدوري الحمد أن عملهم قام على اجتهاد عظيم :" في استثمار خصائص الكتابة العربية آنذاك في تمثيل ظواهر القراءة، وحرصهم على تكميل ما أحسوا به من قصور في تقاليد الكتابة العربية؛ فهم تارة يرسمون الكلمات على الوقف فإذا وجدوا ذلك غير واف رسموها على الوصل وتارة يرسمونها على الأصل وأخرى على اللفظ حتى استتم لهم ما أرادوا من كتابة القرآن الكريم على نحو ما تلقوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"(٧).

---

(١) قراءة ابن عامر بالباء "وبالزبر"؛ والباقون بحذفها "والزبر".

(٢) قرأ ابن كثير بزيادة من "من تحتها" والباقون بحذفها

(٣) مختصر التبيين لهجاء التنزيل (١/ ٢٣٧):" وقد أنكر بعض الباحثين هذه الفائدة معللًا دعواه بأن النقط لم يكن معروفًا عند الصحابة –رضي الله عنهم– حتى يتعمدوا حذفه لهذا الغرض.

وقال آخر: وإياك أن تفهم أن الصحابة هم الذين حذفوا النقط أو الشكل وإنما نعني أن عدم وجود النقط أولًا، وعدم وجود الشكل ثانيًا، وحذفهم لبعض الأحرف ثالثًا، كل هذا ساعد على رسم بعض الكلمات بحيث تصلح لأكثر من قراءة.

(٤) قرأ نافع وابن عامر وشعبة وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب وخلف {إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ}بتشديد إن وهذان بالألف وتخفيف النون؛ وقرأ حفص {إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ} [طه: ٦٣] بتخفيف إِنْ وهذان بالألف وتخفيف نون هذان، وقرأ ابن كثير وحده {إِنْ هَذَانِّ لَسَاحِرَانِ} بتخفيف إِنْ وبالألف مع تشديد النون، وقرأ أبو عمرو {إِنَّ هَذَيِنِ لَسَاحِرَانِ}بتشديد إِنَّ وهذين بالياء مع تخفيف النون.

(٥) بثاء مثلثة فموحدة ثم مثناة فوقية حمزة والكسائي وخلف والباقون بموحدة ثم مثناة تحتية فنون من البيان.

(٦) فحمزة والكسائي بالتاء المثلثة، والباقون بالموحدة.

(٧) الميسر في علم رسم المصحف وضبطه ٢٠٠.

وهي باختصار(١):

من علل الحذف:	للاختصار/ الاكتفاء بالحركة عن الحرف/ كراهة اجتماع صورتين/ بناء الرسم على الوصل دون الوقف/ كثرة الاستعمال.
من علل الزيادة:	الفرق/ التقوية الحرف/ لإشباع الحركات.
من علل البدل	مراعاة الأصل/ بناء الرسم على الإمالة / بناؤه على التفخيم/ بناؤه على الوصل دون الوقف.
من علل الهمز:	مراعاة الاتصال/ مراعاة التسهيل/ مراعاة الانفصال/ مراعاة تحقيق الهمز.
من علل الفصل والوصل	بناؤه على اللفظ والوصل/ بناؤه على الأصل والانفصال/ بناؤه على الاختصار والاستخفاف.

أمثلة لتعليل بعض الكلمات:

(مكنكم) (علمؤ بني إسرائيل) بحذف الألف.	علتان: الاختصار أو نيابة الحركة
(أيه المؤمنون) = بحذف الألف	على الوصل/ دلالة الحركة/ إشارة إلى قراءة ابن عامر بالضمّ
(وسوف يوت الله) (ويدع الانسان) بحذف الياء	بناءه على الوصل/ نيابة الحركة
(ءانذرتهم) (ءاقررتم) (ماءً) بألف واحدة (يستوون) بواو واحدة، (النبيين) بياء واحدة، (اليل) بلام واحدة	كراهة توالي صورتين.
زيادة الألف بعد الواو المتطرفة (ءمنوا/ يدعوا/ كاشفوا/...)= م/ (كفروا هؤلاء)	الدلالة على الانفصال عما بعدها فيصح الوقف. الفرق بين ما بعده ضمير متصل وما بعده ضمير نفصل. الفرق بين واو الجمع وواو العطف

(١) الميسر في علم رسم المصحف وضبطه ٢٠١ وما بعدها.

{لااذبحنه} = زيادة الألف	دلالة على الحركة/ تقوية للهمزة
(مائة جائ) (أولئك)= زيادة الألف	للفرق بينها وبين (منه)/ تقوية للهمزة
(من وراى) (إيتاى) زيادة الياء	للدلالة على الحركة/ الألف على مراعاة التحقيق والياء على مراعاة التسهيل
(الصلوٰة) (الربوا) رسم الألف واوا	التفخيم/ أصل لغة قديمة نبطية
(رمى) رسم الألف ياء	تغليب الأصل/ الإمالة
(رحمت؛ نعمت ...) رسم هاء التأنيث تاء	على الوصل/ على الأصل

وهناك من العلماء والباحثين من حاول استنباط حكم معنوية للرسم العثماني(١) فمن ذلك:

قولهم: زيادة الياء في كتابة كلمة أيد من قوله تعالى: {وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ} إذ كتبت هكذا {بِأَيْدٍ} وذلك للإيماء إلى تعظيم قوة الله التي بنى بها السماء(٢)؛ ومن هذا القبيل كتابة هذه الأفعال الأربعة بحذف الواو وهي:{ويدعو الإنسان {ويمحو الله الباطل} {يوم يدعو الداع} {سندعوا الزبانية} فإنها كتبت في المصحف العثماني هكذا: {وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ}، {وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ}، {يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ}، {سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ} ولكن من غير نقط ولا شكل في الجميع؛ للدلالة على السرعة ونحو ذلك.

ولكن هذه المزية لا تقوم على أدلة مطردة ولا تعدو أن تكون من قبيل النكت والملح واللفتات(٣).

– ومن حكمتهم في الرسم إدراكهم وعلمهم أن الكتابة مهما بلغت من الدقة فإنها لا تستطيع أن تدل على كل القضايا الصوتية للحروف (كالتفخيم والترقيق والإمالة والإشمام والإخفاء ...) لهذا انصرفت عنايتهم إلى تصوير الحروف دون تلك الصفات العارضة التي تتغير من موضع لآخر، ثم هم لم يقفوا أمام هذا العائق مكتوفي الأيدي بل عوضوا هذا بإرسال قارئ مع كلّ مصحف؛ لكي يوقف الناس على طريقة القراءة بالمشافهة والتلقي والرواية؛ وفي هذا حمل للناس على تلقّي القرآن من أفواه القراء والحفاظ وعدم الاعتماد على مجرد القراءة من المصحف؛ وينتج لهذا المقصد والحكمة الكلية مزيتان:

---

(١) من أبرز من أشاع هذا المنهج في تعليل الرسم العثماني وبيان حكمه: ابن البنا المراكشي في كتبه عنوان الدليل من مرسوم خط التنزيل" ونقل عنه هذا المبدأ الزركشي والسيوطي والقسطلاني وكثير من الباحثين بعده.

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/ ٣٠٧).

(٣) تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه ص ١٥٥، الميسر في علم رسم المصحف وضبطه ١٩٧ وما بعدها.

المزية الأولى: التوثق من النطق الصحيح لألفاظ القرآن الكريم، إذ فيه ما لا يمكن معرفته بمجرد الرسم بل لا بد فيه من السماع.

والمزية الثانية: اتصال السند برسول الله –صلى الله عليه وسلم، وهذا من خواص هذا الكتاب الذي امتاز به على سائر الكتب، وخواص هذه الأمة التي امتازت به على سائر الأمم.

أهم المؤلفات في رسم المصحف(١):

كان الغالب على علم الرسم كغيره هو الرواية الشفهية فكانت مسائله تنقل مع القراءة كما هو عند الإمام نافع وغيره من القراء، ثم بدأ التأليف في بعض مسائل رسم المصاحف عند أئمة القراءة فقد ألف فيه من القراء السبعة: كابن عامر ت ١١٨ هـ، وأبي عمرو البصري ١٥٤ هـ ، وحمزة ت ٢٥٦ هـ، والكسائي (ت ١٨٠ هـ).

ثم انتشر التأليف في هذا العلم عند الأئمة إلى أن انتهى إلى الإمامين: أبي عمرو الداني(ت٤٤٤) في كتابه: المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، وتلميذه أبي داود سليمان بن نجاح (ت٤٩٦) في كتابه: مختصر التبيين لهجاء التنزيل، وكلاهما مطبوع؛ ثم قام الإمام الشاطبي (ت ٥٩٠هـ) بنظم المقنع للداني في رائية، سماها: عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد؛ فأقبل العلماء عليها حفظا ودراسة وشرحا وأول من شرحها تلميذه علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣ هـ)، ومن أحسنها أيضا شرح أبي إسحاق إبراهيم الجعبري (ت ٧٣٢ هـ) سماه: "**جميلة أرباب المراصد** ".

وفي القرن الثامن اشتهر الإمام محمد بن محمد بن إبراهيم الخراز، (ت ٧١٨ هـ) بنظمه المسمى "مورد الظمآن في رسم أحرف القرآن"، والذي صار عمدة الفنّ فكثر شراحه ودارسوه، ومن اشهرهم: "فتح المنان"؛ لعبد الواحد ابن عاشر الأنصاري (ت ١٠٤٠ هـ)؛ ومن الشروح المتأخرة "دليل الحيران شرح مورد الظمآن" للشيخ إبراهيم بن أحمد المارغني (ت١٣٤٩هـ).

وممن ألف في الرسم من المتأخرين الشيخ علي الضباع في كتابه: "سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين".

وهناك كتب اهتمت بدراسة تاريخ رسم المصحف مثل: تاريخ القرآن وعجائب رسمه لمحمد طاهر الكردي الخطاط (ت: ١٤٠٠هـ)، ورسم القرآن ونقطه للدكتور عبد الحي الفرماوي، ومنها دراسة الدكتور غانم قدوري الحمد "رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية"؛ ومنها كتابه الأخير "الميسر في علم رسم المصحف وضبطه" وهو كتاب مفيد في معرفة الأصول العامة لهذا العلم.

---

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن (١/ ٣٠٧).

شبهات حول الرسم العثماني:

تتنوع هذه الشبهات التي أوردوها إلى نقلية وعقلية

أولا الشبهات النقلية

ويتمسك أصحاب هذا الاتجاه بما ورد من آثار منسوبة إلى بعض الصحابة –رضي الله عنهم– يفيد ظاهرها وقوع بعض الأخطاء في رسم بعض الكلمات(١).

ومن هذ الآثار:

– روي عن عثمان رضي الله عنه أنه قال: قد أحسنتم وأجملتم، أرى فيه شيئا من لحن، وستقيمه العرب بألسنتها(٢).

الرد من عدة وجوه(٣):

– **ضعف الأثر من حيث إسناده:** لاضطرابه وإرساله.

– **ضعف الأثر من حيث المتن** وذلك لأمور:

– ظاهر ألفاظه ينفي وروده عن عثمان –رضي الله عنه– لما فيه من الطعن عليه إذ كيف يتولى لهم جمع المصحف ليرفع الاختلاف، ثم يترك لهم فيه مع ذلك لحنا وخطأ(٤).

– كيف يصف نساخ المصحف بالإحسان والإجمال أولًا، ثم يصف المصحف الذي نسخوه بأن فيه لحنًا!؟ هل يقال للذين لحنوا في المصحف: أحسنتم وأجملتم؟!(٥).

– إن الصحابة –رضي الله عنهم– كانوا يتسارعون إلى إنكار أدنى المنكرات، فكيف يقرون اللحن في القرآن، مع أنه لا كلفة عليهم في إزالته؛ بل وافقوه وحمدوا فعله.

– إن العرب كانت تستقبح اللحن غاية الاستقباح في الكلام، فكيف لا يستقبحون بقاءه في المصحف الذي هو أعظم وأقدس كلام عندهم؟!

– الاحتجاج بأن العرب ستقيمه بألسنتها غير مستقيم، لأن المصحف يقف عليه العربي والعجمي.

– **معارضة هذا الأثر لما صحّ من تحري عثمان رضي الله عنه ومتاعبته للجنة المكلفة بالعمل:** فقد ثبت في الصحيح أن زيد بن ثابت أراد أن يكتب "التابوت" بالهاء على لغة الأنصار، فمنعوه من ذلك،

---

(١) آراء المستشرقين حول القرآن الكريم وتفسيره دراسة ونقد، عمر بن إبراهيم رضوان ٢/٥٥٥ وما بعدها.

(٢)أخرجه الداني بسنده عن عمران القطان المقنع ص١٢١، كما ذكره السجستاني في كتاب المصاحف "١/ ٢٣٢"

(٣)"المقنع ص١١٩-١٢٠"، رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم (ص: ٩٩).

(٤)"المقنع ص١١٩-١٢٠.

(٥)"المقنع ص١١٩-١٢٠.

ورفعوه إلى عثمان –رضي الله عنه– وأمرهم أن يكتبوه بالتاء على لغة قريش(١)، ولما بلغ عمر –رضي الله عنه– أن ابن مسعود –رضي الله عنه– قرأ "عتى حين" على لغة هذيل، أنكر ذلك عليه، وقال: أقرئ الناس بلغة قريش، فإن الله تعالى إنما أنزله بلغتهم، ولم ينزله بلغة هذيل؛ فهذا يدل على أنهم لما رأوا شيئا مخالفا أصلحوه ولم يكلوا إقامته للعرب (٢).

– **إنه على فرض صحته يجب أن يفسّر**: بأن اللحن هو التلاوة دون الرسم؛ إذ كثير منه لو تلي على حال رسمه، لانقلب بذلك معنى التلاوة، فأعلم عثمان –رضي الله عنه– أن العرب ستقيم ذلك على مقتضى اللغة؛ إذ هم الذين نزل القرآن بلغتهم، ويؤيد هذا أن من معاني اللحن في اللغة: القراءة ومنه ما روي من قوله صلى الله عليه وسلم "اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها ... "(٣).

ومن الآثار التي استند إليها القائلون بخطأ الصحابة –رضي الله عنهم– في كتابة المصاحف:

ما روي عن هشام بن عروة عن أبيه قال: سألت عائشة عن لحن القرآن: {إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ}، وعن قوله: {وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَوَالمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ}، وعن قوله: {وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ} فقالت: يابن أختي، هذا عمل الكتاب أخطئوا في الكتابه"(٤).

والجواب عنه:

– إن السؤال وقع عن القراءة لا الكتابة وأن مقصودها باللحن هنا هو القراءة.

– إن قراءة {وَالصَّابِئُون} بالواو، لم ينقل عن عائشة أنها خطأت من يقرأ بها، ولم ينقل أنها كانت تقرأ بالياء دون الواو، فلا يعقل أن تكون خطأت من كتب بالواو ثم لا تخالفه في القراءة؛ وقد اتفق القراء العشرة على قراءة {وَالمُقِيمِينَ الصَّلاةَ} بالياء وعلى قراءة {وَالصَّابِئُون} بالواو.

– **شبهة أخرى**:

قالوا إن الاختلاف في كتابة المصاحف بظواهره المتقدمة كان ناشئا عن جهل الصحابة –رضي الله عنهم– بقواعد الخط، وبعدهم عن الصنائع، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك فقال "إن الخط العربي لأول الإسلام غير بالغ إلى الغاية من الإحكام والإتقان والإجادة ولا إلى التوسط لمكان العرب من البداوة والتوحش وبعدهم عن الصنائع وانظر إلى ما وقع لأجل ذلك من رسمهم المصحف، حيث رسمه الصحابة بخطوطهم، وكانت غير مستحكمة في الإجادة فخالف الكثير من رسومهم ما اقتضته صناعة الخط عند

---

(١) رواه الترمذي (٥/ ١٣٦) وقال حَسَنٌ صَحِيحٌ ، ورواه ابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٦٢).

(٢) انظر الفتاوى ١٥/ ٢٥٢–٢٥٥.

(٣) الحديث أخرجه البيهقي وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير.

(٤) المقنع في رسم مصاحف الأمصار (ص: ١٢١).

أهلها... ".

يمكن الرد على هذا من عدة وجوه:

- إنهم حاكموا رسم الصحابة إلى مصطلح في الكتابة نشأ بعدهم وهذا لا يصح.

- إن المتأمل في الظواهر السابقة وغيرها، يجد أن الصحابة -رضي الله عنهم- كانوا من الدقة في كتابة المصاحف بما لا يستطيع منصف أن ينكره؛ وأنهم حاولوا في ذلك حكما وعللا كثيرة مقبولة.

-إن أراد ابن خلدون أنه يجب تطابق المرسوم مع الخط في كل شيء؛ فهذا ما لا يمكن تحققه في الكتابات الإنسانية كلها فضلا عن العربية؛ وبالتالي فليس ذلك بمطعن عليهم ولا يصح جعله خطأ ألبتة.

شبهة نشأة القراءات بسبب الرسم:

ومضمونها أن خلوّ المصاحف من النقط والشكل، هو السبب في اختلاف القراءات، وهذه النظرية فرية إلحادية، أوردها بعض المستشرقين للطعن في صحة القرآن الكريم، باعتباره مصدر التشريع الأول(١).

والرد على هذه الفرية:

- إن الأدلة التاريخية تنفي ذلك، فالقراءات موجودة قبل جمع عثمان رضي الله عنه؛ فالقرآن نزل من عند الله على سبعة أحرف كما تواترت الأحاديث بذلك.

- إن القرآن لم يكن الاعتماد في نقله على مجرد الكتابة؛ بل كان الاعتماد الأول على التلقي والمشافهة؛ فلا يمكن أن يصح ما ادعوه، بل إن منهج التعليم كله آنذاك كان قائما على التلقي والمشافهة، ولذلك أرسل عثمان مع كل مصحف قارئا.

- لو كان الرسم هو سبب القراءات لما وجدنا قراءات مخالفة للرسم؛ فقد وجدنا القراء كلهم اتفقوا على نقل بعض الكلمات رغم مخالفتها لصريح الرسم؛ منها قوله تعالى: {لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ} [قريش: ١، ٢] فكلمة أجمعت المصاحف على إثبات الياء رسمًا في الموضع الأول{لِإِيلَافِ} وأثبتها في قراءة القراء العشرة -ما عدا ابن عامر- ، بينما أجمعت المصاحف على حذفها رسمًا في الموضع الثاني {إِيلَافِهِمْ}؛ ولكن أثبتها قراءة القراء العشرة -ما عدا أبا جعفر- ؛ لثبوتها نقلًا ورواية، ومثلها: كتبوا {وَجِايْءَ} [الفجر: ٢٣]، {أَوْ لَأَاذْبَحَنَّهُ} [النمل: ٢١]، {وَلَأَاوْضَعُوا} [التوبة: ٤٧]، كتبت بألف زائدة ولم تقرأ كذلك، وغيرها كثير(٢).

---

(١) انظر مناقشة هذه الشبهة بالتفصيل في آراء المستشرقين حول القرآن الكريم وتفسيره دراسة ونقد ٥٤٤/٢ وما بعدها.

(٢) صفحات في علوم القراءات (ص: ١٦٠).

– لو كانت القراءات كذلك لقبلت جميع القراءات الموافقة للخط، ولما قصر الاختلاف في موضع دون آخر؛ فمثلا قراءة {مَالِكِ} و{مَلِكِ} [الفاتحة: ٤] اختلف فيها في الفاتحة فقط، فلو كانت القراءات بسبب احتمال الرسم؛ لم يكن اختلاف القراء مقصورا على موضع الفاتحة، بل كان يتناول الموضعين الآخرين موضعي آل عمران والناس؛ فدل هذا على أن القراءات لم يكن تنوعها تابعا للخط والرسم، وإنما هو تابع للرواية والنقل.

نقط المصحف وشكله وتجزئته[١]:

تعريف علم الضبط والشكل[٢]:

لغة: بلوغ الغاية في إحكام حفظ الشيء؛ يقال ضبط الكتاب إذا أحكم حفظه بما يزيل عنه الإشكال.

اصطلاحاً: علم يعرف به ما يدل على عوارض الحروف وهي العلامات الدالة على تلك العوارض من حيث وضعها وتركها وكيفيتها ومحلها ولونها.

ومن أسماءه: علم الضبط، علم شكل المصحف؛ علم نقط المصحف.

إلا أن النقط نوعان: نقط إعراب وهو بمعنى الضبط والشكل؛ ونقط إعجام وهو تمييز الحروف المتشابهة في الصورة مثل: ب ت ث ج ح د ذ....

لمحة عن تاريخ ضبط وشكل المصحف:

لم تكن المصاحف منقوطة ولا مضبوطة بالشكل حتى قام أبو الأسود الدؤلي (ت٦٩هـ) بوضع نقط الإعراب[٣]؛ وقصره على أواخر الكلمات؛ فجعل نقطة ثخينة فوق الحرف للفتح؛ وبين يدي الحرف للضم؛ وتحت الحرف للكسر؛ ونقطتان للحرف المنون؛ فمثلا قوله تعالى:{الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] ضبطت بهذا الشكل:

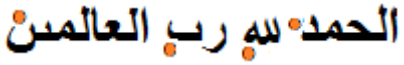

ثم طوّر وعمّم النقط بعد ذلك على جميع حروف الكلمة؛ فمثلا كلمة {نَسْتَعِينُ} ضبطت هكذا:

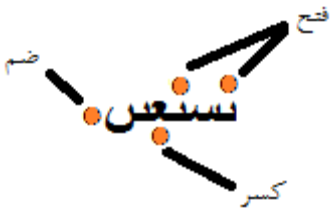

وفي عهد عبد الملك بن مروان: قام يحيى بن يعمر العدواني (ت قبل ٩٠هـ). ونصر بن عاصم الليثي (ت٩٠هـ) بإعجام الحروف المتشابهة في الرسم بوضع النقاط المعروفة إلى يومنا هذا مثل: ب ت ث د ذ

---

(١) دراسات في علوم القرآن لفهد الرومي (ص: ٣٧٧)

(٢) دليل الحيران للمارغني ص٣٤٥؛ سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين (ص: ٦٠)، الطراز شرح ضبط الخراز، مقدمة المحقق ٣٣ وما بعدها.

(٣) المحكم: للداني ص٣، ٤، الطراز مقدمة المحقق ص ٧١.

...[١]؛ ثم جاء الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)؛ بتطوير نقط الإعراب (نقط أبي الأسود الدؤلي) إلى علامات الإعراب المعروفة الآن وعمَّمَها على حروف الكلمة كلها؛ وزاد علاماتة أخرى: كالتشديد وعلامة السكون والهمزة والروم والإشمام، وهو أول من صنف في النقط وذكر علله[٢]؛ ثم تتابع العلماء وازدادت عنايتهم في تحسين رسم المصحف حتى إذا كانت نهاية القرن الثالث الهجري بلغ الرسم ذروته وتنافس العلماء في اختيار الخط، وابتكار العلامات المميزة[٣].

ومما يلحق بضبط المصحف:

- تجزئة المصحف إلى ثلاثين جزءًا، ثم تقسيم الجزء إلى حزبين والحزب إلى أربعة أرباع، والربع إلى أثمان؛ ووضع علامات مختلفة كالخاء فوق كل آية خامسة أو مضاعفاتها؛ والعين فوق كل آية عاشرة أو مضاعفاتها
- وضع علامات لرؤوس الآي.
- وضع ديباجة في أوّل كل سورة يذكرون فيها: اسم السورة وعدد آياتها ومكية هي أو مدنية.
- وضع علامات الوقف بأنواعه اللازم والممنوع والجائز بأنواعه.
- وضع علامات سجدات التلاوة؛ وزاد بعضهم تسمية مذاهب القائلين بها من الفقهاء.

وكل هذه الإضافات لم تظهر في زمن واحد، بل في أزمان متفاوتة، واختلفت فيها الأمصار الإسلامية، وتباينت مناهجها في تلك الزيادات.

أنواع الضبط : الضبط نوعان:

قسم: يضاف عادة في أثناء النص القرآني وفي نطاقه وهو: نقط الحروف وشكلها، وكذا الرموز الصوتية: كرموز الإمالة والإشمام وغيرها، ومنها: علامات الآي، وعلامات الوقف، وأسماء السور، وعدد آياتها، والمكّي والمدني.

وقسم: يضاف في حواشي الصفحات إما في أعلى الصفحة كاسم السورة ورقم الجزء، أو في جانب الصفحة كرموز الأجزاء والأحزاب والأرباع والأعشار والأخماس، ورموز السجدات.

أهمية الضبط وقيمته[٤]:

- يأخذ أهميته من أهمية إعراب القرآن فهذا إعراب للقرآن في الخط وذاك إعراب في اللفظ وهما الطريقتان اللتان تةافرتا للقرآن حفظه في الصدور وفي السطور فلولا الشكل لم تعرف معاني الكتاب كما لولا الإعراب لم تعرف معاني الكلام.

---

(١) انظر المحكم: للداني ص٣٥، ٤١.

(٢) المقنع: للداني ص١٢٥، والمحكم: له أيضًا ص٦ وص٩.

(٣) دراسات في علوم القرآن، فهد الرومي (ص: ٣٧٩).

(٤) الطراز مقدمة المحقق ص ٦٣.

- في الضبط إزالة للبس عن الحروف في تمييز المتشابه منها رسما وتمييز حركاتها ...
- في الضبط حماية للقرآن الكريم من التحريف والتشويه.
- في الضبط تقييد للرواية والقراءة التي نريد أن نقرأ بها ونضبط عليها المصحف.
- أنه يعين الذهن ويرشده إلى النطق السليم وإدراكه بسرعة، وسهولة.
- في الضبط تيسير لمن يريد تعلم أحكام التلاوة وضبطها.

ضوابط وأحكام:

ينبغي أن يعلم أن أمور الضبط كلها أمور اجتهادية من العلماء عبر العصور؛ منها ما وقع عليه الإجماع كشكل الحروف ونقطها وعلامات الآي فصارت واجبة لهذا ولا يصح الاستغناء عنها؛ ومنها ما يختلف باختلاف الأمصار الإسلامية كالاختلاف بين المشارقة والمغاربة في نقط بعض الحروف أو شكلها، أو رموز الوقف والابتداء ونحوها.

وليعلم الطالب أن عموم علم الضبط يقوم على قواعد أساسية أهمها(١):

- الأصل العام والمتفق عليه هو وجوب تجريد المصحف عما ليس بقرآن قدر الإمكان(٢).
- لا يزاد على رسم المصحف إلا ما له حاجة في تصحيح التلاوة وتيسيرها، وصيانة القرآن من اللحن والتحريف؛ ولهذا قد يختلف في بعضها هل تدعو الحاجة إليه أم لا؟
- لا يزاد الضبط إلا بلون مغاير للون رسم الحروف؛ وذلك ليبقى الفرق بين الرسم العثماني، وبين ما زيد عليه فيما بعد (ولكن عند تعذر استعمال الألوان في الطباعة أول الأمر جعلت بحجم أصغر) (٣).
- الضبط كله مبني على الوصل بإجماع علماء الفن إلا مواضع مستثناة، بخلاف الرسم، فإنه مبني على الابتداء والوقف كما ذكرناه.

أهم المؤلفات في ضبط المصحف ونقطه:

المحكم في نقط مصاحف الأمصار لأبي عمرو الداني الأندلسي (ت ٤٤٤).

أصول الضبط وكيفيته على جهة الاختصار لأبي داود سليمان بن نجاح الأندلسي (ت٤٩٦هـ)

عمدة البيان لمحمد الشريشي الخراز(ت ٧١٨ هـ) نظم له شروح كثيرة منها: الطراز في شرح ضبط الخراز، لأبي عبد الله التنسي التلمساني (ت٨٩٩هـ)؛ ومنها شرح إبراهيم المارغني التونسي (ت ١٣٤٩هـ).

سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين لمحمد علي الضباع (ت ١٣٨٠هـ).

---

(١) أصول الضبط وكيفيته على جهة الاختصار؛ مقدمة المحقق ص ٥٢ وما بعدها.

(٢) روي عن ابن مسعود قوله:"جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء" وعن غيره من السلف مثله.

(٣) أصول الضبط وكيفيته على جهة الاختصار؛ مقدمة المحقق ص ٥٧-٦٠.

السبيل إلى ضبط كلمات التزيل للشيخ أحمد محمد زيت حار .

خاتمة

وبعد فهذا ما تيسر جمعه وترتيبه وتهذيبه؛ من مفردات هذه المادة، آملا أن ينتفع بها الطلاب الكرام، وأن تكون لهم نافذة يبصرون منها ملامح الطريق في هذا العلم الجليل.

وأرجو من الله سبحانه حسن القبول؛ والتجاوز عما يقع فيها من خطأ أو ذهول.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك

أهم المصادر والمراجع

١- أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي، ت. محمد عبد القادر عطا، د. الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤.

٢- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ت.عبد الرزاق عفيفي، د.الصميعي، الرياض، ط١، ١٤٢٤.

٣- آراء المستشرقين حول القرآن الكريم وتفسيره، عمر بن إبراهيم رضوان، د. طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٣.

٤- إرشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني، ت. سامي بن العربي الأثري، د. الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢١.

٥- أصول االفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، عياض السلمي، د. التدمرية، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢٦.

٦- أصول في التفسير، محمد بن صالح العثيمين، المكتبة الإسلامية، ط١، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م

٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، د الفكر، بيروت، ١٤١٥ / ١٩٩٥.

٨- إيثار الحق على الخلق، ابن الوزير اليماني، د. الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧.

٩- البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ت. عادل أحمد عبد الموجود، د. الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢.

١٠- بحوث في أصول التفسير ومناهج المفسرين، فهد الرومي، مكتبة التوبة. ط ٤، ١٤١٩.

١١- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، ت أبو الفضل إبراهيم، د المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٧٦.

١٢- البلاغة العربية، عبد الرحمن حَبَنَّكَة الميداني، د. القلم، دمشق، ط١، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.

١٣- تاج العروس من جواهر القاموس؛ محمّد مرتضى الزَّبيدي، مجموعة من المحققين، د الهداية.

١٤- تاريخ القرآن الكريم، محمد طاهر الكردي الخطاط ، مطبعة الفتح، جدة ، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.

١٥- التبيان في أقسام القرآن، ابن قيم الجوزية، ت محمد حامد الفقي، د. المعرفة، بيروت، لبنان.

١٦- التحرير في أصول التفسير، مساعد الطيار، مركز الدراسات بمعهد الإمام الشاطبي، ط١، ١٤٣٥، ٢٠١٤.

١٧- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر، تونس.

١٨- التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الكلبي، ت.محمد سالم هاشم، د.الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥.

١٩- تفسير القرآن العظيم، ا بن كثير، ت. سامي بن محمد سلامة، د. طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ م.

٢٠- تفسير القيم لابن القيم، جمع محمد أويس الندوي، ت محمد حامد الفقي، د. الكتب العلمية، بيروت.

٢١- التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د. مساعد الطيار، د. ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٢هـ.

٢٢- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، د المنار، القاهرة، مصر، ط٢، ١٣٦٦/١٩٤٧.

٢٣- التفسير النبوي، خالد بن عبد العزيز الباتلي، د. كنوز إشبيليا، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٣٢/ ٢٠١١.

٢٤- تفسير النصوص، محمد أديب صالح، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط٤، ١٤١٣/١٩٩٣.

٢٥- التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة.

٢٦- تيسيرُ علم أصول الفقه، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.

٢٧- الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها، عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢٠.

٢٨- جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين؛ د. عبد القيوم السندي، مجمع الملك فهد. المدينة المنورة.

٢٩- حاشية مقدمة التفسير، عبد الرحمن بن قاسم النجدي، ط٢، ١٤١٠، ١٩٩٠.
٣٠- دراسات في علوم القرآن الكريم، فهد بن عبد الرحمن الرومي، ط١٢، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٣١- دليل الحيران على مورد الظمآن، إبراهيم المارغني التونسي، دار الكتب، الجزائر.
٣٢- الرسالة، الإمام الشافعي، ت أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م
٣٣- رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين، د عبد الفتاح إسماعيل شلبي، مكتبة وهبة.
٣٤- روح المعاني، شهاب الدين الألوسي، د إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٥- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، د ابن حزم، ط١، بيروت، لبنان، ١٤٢٣ هـ.
٣٦- سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين، محمد علي الضباع، ط١، مكتبة عبد الحميد حنفي، مصر.
٣٧- شرح مقدمة التفسير لابن قاسم، سعد الشثري، د. كنوز إشبيليا، السعودية، ط٢، ١٤٣٢/٢٠١١.
٣٨- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، مساعد الطيار، د. ابن الجوزي، ط٢، ١٤٢٨ هـ.
٣٩- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، أحمد بن علي القلقشندي، د. الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٤٠/١٩٢٢.
٤٠- صفحات في علوم القراءات، د عبد القيوم السندي، المكتبة الإمدادية، ط١، ١٤١٥ هـ.
٤١- علم التفسير، محمد حسين الذهبي، دار المعارف.
٤٢- فصول في أصول التفسير، د مساعد الطيار، د ابن الجوزي، ط٢، ١٤٢٣هـ.
٤٣- مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مكتبه وهبه، القاهرة مصر، ط٧، ٢٠٠٠.
٤٤- مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد ابن باديس، د.البعث، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
٤٥- محاسن التأويل، جمال الدين القاسمي، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، د. إحياء الكتب العربية، ط١، ١٩٥٧.
٤٦- محاضرات في علوم القرآن، غانم بن قدوري الحمد، د. عمار، عمان، ط١، ١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٣م.
٤٧- المحرر الوجيز، ابن عطية الأندلسي، عبد السلام عبد الشافي، د. الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢.
٤٨- المحرر في علوم القرآن، د مساعد الطيار، مركز الدراسات بمعهد الإمام الشاطبي، ط٢، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨.
٤٩- المحكم في نقط المصاحف، أبو عمرو الداني الأندلسي، ت. عزة حسن، د الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٧.
٥٠- مختصر التبيين لهجاء التنزيل، أبو داود سليمان بن نجاح الأندلسي، مجمع الملك فهد، ١٤٢٣.
٥١- مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ٢٠٠١ م.
٥٢- المستصفى، أبو حامد الغزالي، ت. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧.
٥٣- معالم التنزيل، الحسين بن مسعود الفراء البغوي، د. ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٣ هـ./٢٠٠٢.
٥٤- معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق الزجاج، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م
٥٥- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني، ت. عبد السلام هارون، د. الفكر، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
٥٦- مفاتيح التفسير، أحمد سعد الخطيب، د التدمرية، الرياض السعودية، ط١، ١٤٣١، ٢٠١٠.
٥٧- مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، د، الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠١، ١٩٨١.

٥٨- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى، ت. صفوان الداودي، د. القلم، دمشق، ط١، ١٤١٢ هـ
٥٩- مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، مساعد الطيار، دار المحدث، ط١، ١٤٢٥، السعودية.
٦٠- المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٢.
٦١- مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، ت فواز زمرلي، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط ١، ١٤١٤، ١٤٩٤.
٦٢- المقنع في رسم المصاحف، أبو عمرو الداني، ت محمد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
٦٣- مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ت فواز زمرلي، د الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٥.
٦٤- الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت. مشهور سلمان، د. ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
٦٥- الميسر في علم رسم المصحف وضبطه، غانم قدوري الحمد، معهد الإمام الشاطبي، ط١، جدة، السعودية.
٦٦- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر البقاعي د. الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٦٧- الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي القيسي الأندلسي، ت مجموعة من المحققين، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩.
٦٨- وثاقة نقل النص القرآني، محمد حسن حسن جبل، دار الصحابة للتراث، مصر.

فهرس المواضيع

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٠٢
مدخل إلى علم أصول التفسير	٠٣
أحسن طرق التفسير: (تفسير القرآن بالقرآن)	١١
أحسن طرق التفسير: (تفسير القرآن بالسنة النبوية)	٢٢
أحسن طرق التفسير: (تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين)	٣٠
المنهج النقلي في التفسير	٣٤
المنهج اللغوي في التفسير	٤٤
المنهج العقلي في التفسير (التفسير بالرأي)	٥٢
قواعد التفسير في بيان دلالات النظم القرآني	٥٦
قواعد التفسير في حالة وضوح الألفاظ وإبهامها	٧٢
قواعد التفسير من حيث كيفية دلالة الألفاظ	٧٩
قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ وخصوصها	٨٧
رسم المصحف: المفهموم والخصائص، وبعض الشبه المثارة.	٩٧
نقط المصحف وشكله المفهموم والخصائص	١١٠
خاتمة	١١٤
فهرس المصادر والمراجع	١١٥
فهرس المواضيع	١١٨